



المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة طيبة
كلية الآداب والعلوم الإنسانية
قسم اللغة العربية

عنوان الرسالة

تأصيل الفرضية الإنجازية في الفكر اللغوي العربي
القديم من خلال أسلوب الأمر والاستفهام
(دراسة وصفية تحليلية)

رسالة مقدمة لاستكمال متطلبات الحصول على درجة الماجستير في تخصص اللغويات (علم اللغة)

إعداد

(خديجة محفوظ محمد الشنقيطي)

إشراف

(أ. د. بو شعيب راغين)

(أستاذ علم اللغة العام بكلية الآداب والعلوم الإنسانية بجامعة طيبة)

١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ





عمادة الدراسات العليا

نموذج رقم (١٥)

ثالثاً: قرار لجنة المناقشة^(٤):

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على النبي الأمين... وبعد:

ففي يوم الثلاثاء: ١٤٣٣ / ٧ / ٨ هـ ، اجتمعت اللجنة المشكلة لمناقشة الطالبة: خديجة بنت محفوظ الشنقيطي، في أطروحتها لرسالة الماجستير المعنونة: " تأصيل الفرضية الإنجازية في الفكر اللغوي العربي القديم من خلال أسلوبي الأمر والاستفهام " وبعد مناقشة علنية للطالب من الساعة الحادية عشرة... إلى الساعة... لمناقشة... وبعد المداولة والمناقشة، اتخذت اللجنة القرار التالي:

☒ قبول الرسالة والتوصية بمنح الدرجة.

☐ قبول الرسالة مع إجراء بعض التعديلات، دون مناقشتها مرة أخرى^(١).

☐ استكمال أوجه النقص في الرسالة، وإعادة مناقشتها^(٢).

☐ عدم قبول الرسالة^(٣).

رابعاً: تعقيبات أخرى:

واللجنة إذ تقرر ذلك، توصي الطالب بتقوى الله في السر والعلن، والحمد لله رب العالمين.

المناقش الداخلي	المناقش الداخلي	المشرف والمقرر
د. حمدي صلاح المهدي	د. بدر عبدالعال حسين	أ.د. بوشعيب مسعود راغبين

^(٥) يبدأ من قبل مقرر اللجنة ويوقع من بقية الأعضاء.

^(١) في حالة الأخذ بهذه التوصية يفوض أحد أعضاء لجنة المناقشة بالتوصية بمنح الدرجة بعد التأكد من الأخذ بهذه التعديلات في مدة لا تتجاوز ثلاثة أشهر من تاريخ المناقشة، ولمجلس الجامعة الاستثناء من ذلك بناء على توصية لجنة الحكم ومجلس عمادة الدراسات العليا.

^(٢) في حالة الأخذ بهذه التوصية يحدد مجلس عمادة الدراسات العليا بناءً على توصية مجلس القسم المختص موعد إعادة المناقشة، على ألا يزيد ذلك على سنة واحدة من تاريخ المناقشة الأولى.

^(٣) في حالة الاختلاف في الرأي لكل عضو من أعضاء لجنة الحكم على الرسالة حق تقديم ما له من مرئيات مغايرة أو تحفظات في تقرير مفصل إلى كل من رئيس القسم وعميد الدراسات العليا، في مدة لا تتجاوز أسبوعين من تاريخ المناقشة.

الرقم : التاريخ : المشروعات :

شكر وتقدير

أشكرُ الله - سبحانه وتعالى - إذ أنعمَ عليَّ بإتمام هذا العمل المتواضع؛ قال تعالى: {وَلَيْتِمَ نِعْمَتُهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ} [المائدة: ٦]، فله الحمد وله الشكر.

وفي مقام الاعتراف بالفضل يُسعدني أن أتقدّم بالشكر إلى جامعة طيبة؛ التي أتحت لي فرصة خوض غمار هذا البحث من خلال فتح باب الدراسات العليا، وأخصُّ بالشكر سعادة الدكتور/ حاسن الشهري عميد الدراسات العليا، والدكتور/ إبراهيم الصبيحي رئيس قسم اللغة العربية.

أمّا مع مشرفي الفاضل، أ.د. بوشعيب راغين فلا أعرفُ بأيّهما أبتدئ، بالشكر أم التقدير؛ على ما غرسه من رغبة صادقة ملحّة في الاستزادة من العلوم - قديمها وحديثها- وبما أحاطنا به من حُسن التعامل، والصبر الجَمِّ في سبيل التّوضيح، والإرشاد إلى أماكن المعلومة للبحث عنها والتنقيب فيها، دون فرض وجودها، فالله أسأل أن يجزيه الجزاء الحسن.

ولا يفوتني أن أتقدّم بالشُّكر إلى مَنْ تبخلُ الكلمات على الوفاء بحقّهما؛ إلى والديّ الكريميّين؛ على ما بذلاه من عطاءٍ ودعاءٍ دائمين - حفظهما الله - كما أشكرُ إخوتي على تقديم المعونة، وعلى تجشّم أعباء البحث معي.

وأخيراً أسأل الله الأجر والثَّواب لكلِّ مَنْ ساعدَ في إتمام هذا العمل بنصحٍ أو إرشاد، كما أتقدّم بالشُّكر الجزيل لعضوي المناقشة الفاضلين د/بدر عبدالعال، و د/حمدي هدهد، على قبولهما مناقشة الرّسالة، وقراءتها وإبداء الرأي فيها.

فهرس المحتويات:

ج	شكر وتقدير.....
د	فهرس المحتويات.....
هـ	المستخلص.....
٧	المقدمة.....
١٢	التمهيد: التداوُّليَّات (PRAGMATICS) في الدرس اللساني الحديث.....
١٣	توطئة.....
١٥	المبحث الأول: التداوُّليَّات: المفهوم والنشأة والأسس الفلسفية.....
٣١	المبحث الثاني: النظريات التداوُّلية وأبرز مجالاتها.....
٣٦	المبحث الثالث: التدوِّليات وعلاقتها بالدراسات اللغوية العربية والغربية.....
٤٣	الفصل الأول: نظرية الأفعال اللغوية THEORY OF SPEECH ACTS.....
٤٤	توطئة.....
٤٥	المبحث الأول: النظرية بين النشأة والتطور.....
٨٤	المبحث الثاني: المبادئ الأساسية لمعالجة ظاهرتي البحث الأمر والاستفهام.....
٩٣	الفصل الثاني: تجليات النظرية الحديثة في الفكر اللغوي العربي القديم.....
٩٤	توطئة.....
٩٦	المبحث الأول: الأصول اللغوية لظاهرتي (الاستفهام والأمر) في الفكر اللغوي العربي.....
٩٨	المطلب الأول: مفهوم الكلام عند النحاة، والبلاغيين، والأصوليين.....
١٢٩	المطلب الثاني: أسلوب الاستفهام في الفكر اللغوي العربي.....
١٦٩	المطلب الثالث: أسلوب الأمر في الفكر اللغوي العربي.....
١٨٩	المبحث الثاني: الفرضية الإنجازية بين تراثنا اللغوي والنظرية التداوُّلية الحديثة.....
١٩٨	الخاتمة.....
٢٠٢	ملخص البحث.....
٢٠٣	المراجع.....
٢١٦	الفهارس.....
٢٣٢	المستخلص باللغة الإنجليزية.....

عنوان البحث: تأصيل الفرضية الإنجازية في الفكر اللغوي العربي القديم من خلال أسلوبي الأمر والاستفهام
الباحثة: خديجة محفوظ .

المستخلص

سعى هذا البحث إلى تأصيل نظرية لسانية تداولية، وهي نظرية الأفعال اللغوية (الفرضية الإنجازية) عند كل من أوستين وسيرل، إضافة إلى ما قدمه غرايس من تطوير لها، ومن ثم الوصول إلى الأسس المنهجية المستقرة في التراث اللغوي، والتي تلتقي مع هذه النظرية؛ وحتى يتسم الموضوع بالدقة حددت ثلاثة مشارب أساسية للطرح اللغوي القديم، وهي: المجال النحوي، والمجال البلاغي، والمجال الأصولي، كما وقع الاختيار على أسلوبي: الأمر والاستفهام.

ومن هنا، فإن مشكلة الدراسة الأساسية تتمثل في معالجة القدماء والتداوليين لنوع من الجمل الكلامية، وتمييزهم بين المعنيين الصريح والمستلزم، على أساس أن الأول تدل عليه العبارة بلفظها، وأما الثاني فتدل عليه العبارة باستعمالها في موقف تواصل معين، وقد أدى هذا إلى البحث في طبيعة العلاقة بين المعنيين الصريح والمستلزم، أيهما أصل وأيهما فرع؟ ثم كيف يتم الانتقال من الأصل إلى الفرع؟ وما طبيعة القواعد المتحركة في هذه العملية؟ يحاول البحث الإجابة عن هذه الأسئلة وغيرها، ليثبت مساهمة التراث للدراسات الحديثة من جهة، ويعيد قراءة التراث بنظريات حديثة من جهة ثانية مع الاستعانة بالمنهج الوصفي التحليلي. ومن أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة ما يلي:

- (١) كشف البحث عن احتواء التراث على توجهات تداولية؛ منها: مفهوم العمل الإنجازي، والقوة الإنجازية، ومنها اعتماد القدماء عند دراسة الظاهرتين (الأمر والاستفهام) على جوانب استعمالية غير لغوية.
 - (٢) كشف البحث عن مفاهيم أصولية لظاهرتي البحث؛ منها: مفهوم "غير الواجب" عند سيبويه.
 - (٣) تقاطعت مراحل تطور النظرية مع ما وجد عند القدماء على النحو الآتي:
- تقوم النظرية على اعتبار أن كل قول ينتجه المتكلم، هو إنجاز لفعل معين، أسسها أوستين، وبدأها بالتمييز بين الجمل الخبرية والإنشائية، فوضع معياراً مشابهاً لمعيار القدماء (الجمل الخبرية)، يحتل الصدق والكذب، ووضع معياراً لم يضعه القدماء للجمل الإنشائية، وهو نجاح/وفشل، وبعد أن تابع دراساته ظهر له أن كل جملة خبرية هي جملة إنشائية، لأن القائل بجملة خبرية، هو منشيئ لفعل الإخبار. وهنا عدّ أوستين جميع الجمل التي ينجزها المتكلم هي أفعال إنجازية، وأطلق عليها: (نظرية أفعال الكلام)، وقسم الجملة الواحدة إلى ثلاثة أفعال، هي: اللفظي، والإنجازي، والتأثيري، واهتم بالفعل الإنجازي، وتابع سيرل وغرايس، فقسما الجمل إلى أفعال إنجازية مباشرة وغير مباشرة، تتعلق بخروج الجمل عن ظاهر معناها، واستخدما مفاهيم ظهرت عند القدماء، لكن بمصطلحات مغايرة.

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أمّا بعد:

فإنَّ المتتبع لسير الدِّراسات اللِّسانية الحديثة يَجِدُها في تطوُّر مستمرٍّ، وهيكل متجدِّد، مما يستدعي من الباحثين ضرورة المسيرة والبناء، وضرورة الالتفات المتبصِّر إلى ما تضمنه الثُّراثُ العربيُّ من دقائق فِكرٍ واصفًا ومفسرًا لظواهر اللُّغة وأساليبها.

من هنا فإنَّ هذا العمل يلتمس تأصيلًا لظاهرة كلاميَّة، عُرفت في الدِّراسات التَّداوليَّة (الفرضيَّة الإنجازيَّة)، وفي الدِّراسات اللُّغويَّة الثَّرائية بملاحح متفرقة في باب (الإنشاء).

ومما تركن إليه النُّهى أنَّ الدِّراسات اللُّغويَّة ينبغي أن تسلَّط على ظواهر لُغويَّة محضة، ينطلق منها الباحث واصفًا لدلالاتها الأصلية، راصدًا لمتغيَّراتها المقاميَّة، ولهذا فقد وقَّع الاختيار على أسلوبٍ الأمر والاستفهام.

ولعلَّ تحديد المستوى اللُّغوي لا يقلُّ قيمةً عما سبق ذكره، فالمستوى الدَّلالي - التَّداولي هو الأساس القائم عليه العمل مع التَّطرُّق إلى مستويي الصوت والتركيب حينًا حسب ما دعت إليه مجالات الفكر اللُّغوي العربي، وأساليب دراستها لأسلوبٍ الأمر والاستفهام.

وتكمن أهميَّة الدِّراسة في الكشف عن الوجَّه الآخر للتَّفكير اللُّغوي العربي، وإثبات احتوائه على مباحث وأفكار ذات توجُّهات وإجراءات تداوليَّة، كما تهدف الدِّراسة إلى إبراز معالم نظريَّة عربيَّة موازية للنظريَّة الغربية، يظل لها وجهها العربي، ولسانها العربي أيضًا، وسيتم هذا من خلال محاوره الأُسُس المنهجية لنظرية الفعل اللُّغوي، مع ما هو موجود في تراثنا اللُّغوي من أُسُس منهجية تتفق كثيرًا مع النظريَّة الغربيَّة (التَّداولية).

أمّا عن المنهج الذي سلكته الباحثة فهو: المنهج الوصفي التحليلي، بناءً على وصف الظاهرتين واستقراءهما، ثم يعقب ذلك الدراسة، والتحليل، واستخلاص النتائج.

وقد اعتمدت الباحثة في منهجها على الأساسيات الآتية:

١. الوُفُوف على كُتُب التُّراث الأُصْلِيَّة؛ لتأصيل الظاهرة، ولهذا فقد توقّفت الباحثة عن ذكر المراجع المتأخّرة عنها، إذا حملت الفكرة نفسها.

٢. اعتمدت الباحثة على التوثيق المختصر في حواشي البَحْث، بناءً على اسم المؤلف، واسم الكتاب، الجزء، والصفحة، ويُستثنى من هذا الآيات، حيث وُرِدَ توثيقها في متن البحث.

٣. التعرض لآراء ودراسات معاصرة؛ من أجل الوقوف على آخر ما تُطَرَّق إليه في دراسة الظاهرتين قدر الإمكان، حيث يُظن أن هذا أنفع من سرد الأقوال في الطرَح العربي.

٤. اقتصرت الباحثة في المجال الأصولي على ما يتعلّق بالجوانب اللُغَوِيَّة في مقدمات كتب أصول الفقه، دون التعرُّض للقضايا الفقهية.

٥. اعتمدت الباحثة في المقالات المنقولة من الإنترنت على ذكر الموقع في قائمة المراجع، وكذلك بيانات رسائل الماجستير والدكتوراه، والدوريات العلمية.

● أمّا التّقسيمات الأساسية لموضوع البحث، فكانت كالآتي.

ابتدأت الباحثة بتمهيدٍ عن التّدَاوُلِيَّات - المجال الذي ظهرت فيه نَظَرِيَّة أفعال الكلام- وقدّمت فيه ثلاثة مباحث، عُني المبحث الأول بالتّدَاوُلِيَّات: المفهوم، والنّشأة والأسس الفَلْسَفِيَّة، أمّا النّظريات التّدَاوُلِيَّة وأبرز مجالاتها، فكان موضوع المبحث الثاني، وختم التمهيد بالمبحث الثالث الذي تناول التّدَاوُلِيَّات وعلاقتها بالدراسات اللُغَوِيَّة العَرَبِيَّة والعَرَبِيَّة.

ثم قُسمَ البَحْثُ إلى فصلين، عُنون الفصل الأول: بِنَظَرِيَّةِ الأَفْعَالِ اللُّغَوِيَّةِ (الكَلَامِيَّةِ)، حيث وُضِّحَتْ فيه الباحثة مفهوم النِّظَرِيَّةِ، ومراحل تطوُّرها من خلال مبحثين، اختَصَّ المبحث الأول بـ: موضوع النِّظَرِيَّةِ بين النشأة والتطوُّر، في حين اختَصَّ المبحث الثاني بـ: المبادئ الأساسيَّة لمعالجة ظاهريّ الأمر والاستفهام.

ومنه انتقلت الباحثة إلى الفصل الثاني، المعنون بتجليات النِّظَرِيَّةِ الحديثة في الفكر اللُّغوي العربي القديم، حيث تحدّثت فيه الباحثة عن الأُصُول اللُّغَوِيَّة لظاهريّ (الاستفهام والأمر) في الفكر اللُّغوي العربي، ومن ثَمَّ انتقلت لموضوع الفرضيَّة الإنجازيَّة بين الثُّراث والتَّدَاوُلِيَّات.

ويبدو للباحثة أن التَّقْسِيْمَات السَّابِقَةَ؛ استجابت لأهداف البحث، واختلفت عن الدِّرَاسَات السَّابِقَةَ للموضوع، وفيما يلي عرضٌ لبعض الدِّرَاسَات.

■ (التَّدَاوُلِيَّة عند العلماء العرب: دراسة تداوليَّة لظاهرة الأفعال الكَلَامِيَّة في الثُّراث اللِّساني العربي، مسعود صحراوي، (ط ١). بيروت: دار الطليعة، ٢٠٠٥).

وهي من أهم الدِّرَاسَات التي تعلقت بموضوع البحث، إذ إنها بيَّنت كيف جرى استثمار مفهوم الفعل الكلامي في قراءة الثُّراث. وقد عُني البحث الحالي بالاستفادة من معلومات هذا البحث دون منهجه في تأصيل النِّظَرِيَّة، كما تميز البحث الحالي بأن الباحثة عمدت فيه إلى تأصيل الظاهرتين نظريًّا بمنهج متكامل - قدر الإمكان - بدءًا بما ورد عند النُّحاة، ثم البلاغيين والأُصُوليين، ومن ثَمَّ التَّطْبِيق بما ورد عن مفهوم الفعل المباشر وغير المباشر بين التداولين واللُّغويين القدامى.

■ الأمر والنهي في اللُّغة العربيَّة، نعيمة الزهري، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية، ١٩٩٦م (الأصل رسالة ماجستير). دَرَسَتْ الباحثة مفهومي الأمر والنهي من خلال الدِّرَاسَات الثُّرَاثِيَّة القديمة، والدِّرَاسَات اللِّسانية الحديثة، ويتَّضح من عنوان الدِّرَاسَةِ أَنَّ الباحثة أضافت ظاهرة الاستفهام؛ رغبةً في توسيع مفهوم الفعل الإنجازي.

■ الإنشاء في العَرَبِيَّة بين التركيب والدلالة: دراسة نحويَّة تداوليَّة، خالد ميلاد، منوبة: جامعة منوبة، ٢٠٠١م (الأصل رسالة دكتوراه). وتعد من الدِّراسات التي أسَّهَمَتْ في تطوير موضوع البحث، حيث قَامَتْ الدِّراسة على تقصي مفهوم الإنشاء في الدِّرس اللُّغوي العربي، وبيان حدوده، وأصوله، وفروعه في مدها وجزرها، وتولد بعضها من بعض، وذلك للوقوف عند الخصائص الدلالية للكلام الإنشائي، وما يربط بينها من تركيبات إعرابية. وقد وضَّح الباحث من خلالها ما تختص به نظرية القدامى النحوية، دون سائر النظريات الدلالية والتَّداوليَّة الحديثة...إلا أن ما تحمله هذه الدراسة من خصائص عامة (تختزل في الخصائص النحوية التَّداوليَّة لأسلوب الإنشاء)، تختلف عن أهداف البَحْث الحالي، والمتمثل في تأصيل الرؤية التَّداوليَّة لنظرية الأفعال اللُّغويَّة، من خلال الخصائص النحوية والبلاغية والأصولية لأسلوبين إنشائيين.

■ السُّؤال وثنائيَّة الإنشاء والخبر، بسمه الشكلي، تونس، ٢٠٠٤م (رسالة دكتوراه). تعمَّقت الرسالة في دراسة مفهوم الاستفهام، وما يتعلق به في الدِّراسات اللُّغويَّة القديمة والحديثة، واحتلَّتْ عن هدف هذه الدِّراسة الحالية؛ حيث سعت الدِّراسة الحالية إلى تأصيل الفرضيَّة الإنجازيَّة، بما ورد في الثُّراث من خلال ظاهرتين إنشائيتين أو إنجازيتين (الاستفهام والأمر).

■ مقال بعنوان: "كيف ننجز الأشياء بالكلمات؟"، للدكتور محمد حسن عبد العزيز، ومقال آخر لمحمود نخلة بعنوان: "نحو نظريَّة عَرَبِيَّة للأفعال الكلاميَّة".

ويعد المقالان السابقان من المقالات المنشورة في المجالات العلميَّة، حيث قدَّم من خلالهما الباحثان رؤية عَرَبِيَّة مُوازية لنظرية (الأفعال الكلاميَّة)، وأكدَّا من خلالهما على وجود تشابه حقيقي بين ما قدَّمه أوستن (Austin) وسيرل (Searle)، وما قدَّمه العرب قديماً، وعلى وجه الخصوص قضية الإنشاء والخبر المتفرعة عن علم المعاني. وقد حاولت الباحثة أن تؤصِّل لهذا

التشابه نظريًا وتطبيقيًا من خلال الفرضية الإنجازية، والمعنى المباشر وغير المباشر للأمر والاستفهام.

ومن هنا فإن مشكلة هذا البحث، تكمن في إثبات وجود النظرية في التراث، وتُختزل في معالجة نوع من أنواع الجمل الكلامية، والمتمثل في أسلوب (الاستفهام والأمر)، انطلاقًا من أطروحتين، هما: اللسانية الحديثة، واللغوية القديمة، ويمكن إعادة بسطهما في التساؤلات الآتية:

- إذا كان لكلٍ من لفظ الاستفهام وصيغة الأمر ظاهرٌ وباطن دلالي، فأنيّ لنا القول: إنّه بإيجاز أيّ منهما أريد به الظاهر أو الباطن؟
- إذا ثبت لنا خُروجها عن أصل معانيها الحرفية، فكيف نحدّد المعاني التي خرجت إليها؟
- كيف يتمكن المتكلّم العربيّ من إبلاغ معانٍ بألفاظ وضعت في الأصل لتأدية معاني الاستفهام أو الأمر، وهي في الحقيقة معانٍ يفتّضها السياق؟
- لماذا يركب المتكلّم العربي ألفاظ الاستفهام أو أسلوب الأمر، وهو لا يريد ظاهرها؟
- ما الذي يجده المتكلّم العربيّ في هذه الظواهر، حتى لا يُركّب غيرها؟

وأختم بقول القائل: "لا يكتب إنسانُ كتابًا في يومه، إلا قال في غده: لو غيّر هذا لكان أحسن، ولو زيد لكان يُستحسن، ولو قدّم هذا لكان أفضل، ولو تُرك هذا لكان أجمل، وهذا من أعظم العبر، وهو دليل على استيلاء النقص على جملة البشر".

التمهيد

التداوليات في الدرس اللساني الحديث

التمهيد: التداوليات في الدرس اللساني الحديث، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: التداوليات: المفهوم، والنشأة والأسس الفلسفية.

المبحث الثاني: النظريات التداولية وأبرز مجالاتها.

المبحث الثالث: التداوليات وعلاقتها بالدراسات اللغوية العربية والغربية.

التمهيد: التداوُلِيَّات (pragmatics) في الدرس اللساني الحديث

توطئة

موضوعُ هذا البحث، هو تأصيل نظرية لِسَانِيَّة تداوُلِيَّة من خلال المقابلة بين الأسس المنهجيَّة لمفهوم الفعل الإنجازي، والأسس المنهجية لمفهوم الإنشاء في التراث اللغوي، وتحديدًا من خلال أسلوبي الأمر والاستفهام.

وليس الهدفُ منه إثبات ما هو مثبت عند كل مجال فكري لغوي، وإنما تسعى الباحثة من خلاله إلى قراءة التراث قراءةً مُعاصرة، تتسلح بالمفاهيم اللسانية الحديثة، مع مراعاة استقلالية التراث العربي الإسلامي بخصائصه الأصولية والمنهجية، التي تجعل منه منظومةً مُستقلة متميزة ومتكاملة.

ولعل الوصول إلى ما تسعى إليه الباحثة يستدعي الوقوف عند مفهوم التأصيل أولاً، ومن ثمَّ استحضار فُصول البحث ومباحثه تبعاً لأهداف العمل.

التأصيل في اللغة: من تأصَّل يتأصَّل تأصُّلاً - الشيء: صار ذا أصل ثابت، ويُقال: استأصَلت هذه الشجرة: أي ثَبَتَ أصلها^(١). ويتضح من المعنى اللغوي، أن التأصيل في هذا البحث يُلتَمَس من خلال استرجاع المعرفة اللغوية العربية - المتمثلة في ظاهرتي الأمر والاستفهام - مباشرة من مظاهرها في الكتب التراثية.

(١) ابن منظور، لسان العرب، ١٦/١١.

وبهذا سيقدم البحث من خلال هذه المقدمة التمهيدية توضيحاً عاماً لمفهوم التداوُلِيَّات، المنبع الأساسي الذي انبثقت منه الفرضية الإنجازية، والتي انبثقت بدورها من نظرية الأفعال اللغوية.

ونظراً لأهمية هذه الأخيرة، ومحلها من البحث، ستعنى الباحثة بطرح فصل مستقل لتفصيل القول فيها، وستكتفى في هذا التمهيد بتحديد ما يتعلق بالتداوُلِيَّات من مفاهيم ومصطلحات وروافد أساسية، خاصة وأن هذه الروافد متعددة في مشاربها، متباينة في مجالاتها ونظرياتها، وكذلك سيتم تحديد العلاقة بين التداوُلِيَّات والحقول المعرفية، ومحلها من الدرس اللغوي العربي والغربي. وسيتحقق هذا من خلال ثلاثة مباحث: تناول المبحث الأول، التداوُلِيَّات: المفهوم، والنشأة والأسس الفلسفية، بينما تناول المبحث الثاني: النظريات التداوُلِيَّة وأبرز مجالاتها، في حين تطرق المبحث الثالث إلى التداوُلِيَّات وعلاقتها بالدراسات اللغوية.

المبحث الأول: التداوُلِيَّات: المفهوم، والنشأة والأسس الفلسفية.

١. مفهوم التداوُلِيَّات (pragmatics):

تمثل التداوُلِيَّة أو البراغماتية اللسانية، أهمَّ اتجاه لغوي تبلور وازدهر في الثقافة اللغوية العربية التي شكَّلت البنيوية^(١)، والتوليدية^(٢) مراحلها النظرية الأولى، إذ تميَّز النظر في هذين الاتجاهين بالعناية بالنظام اللغوي، أو ما يمكن أن يُصطلح عليه بلسانيات الوضع، في حين يُصطلح على التداوُلِيَّات بلسانيات الاستعمال^(٣)، ويتحدّد موضوعها - كتحديد أولي للبحث - في المجال الاستعمالي أو الإنجازي لما نتكلم به، ويدرس كيفية استعمال المتكلمين للأدلة اللغوية أثناء حواراتهم، ويُعنى هذا التخصص بعلاقة اللغة بمُستعمليها، ويهدف "إلى إرساء مبادئ للحوار، كما يهتمُ بمُنشئ الكلام (المتكلم)، وكذلك (المخاطب)، و(السياق) و(المقام)"^(٤). ويمكن القول: إن "التداوُلِيَّة ليست علمًا لغويًا محضًا بالمعنى التقليدي، علمًا يكفي بوصفِ البنى اللغوية

(١) تشمل "اللسانيات البنيوية" مختلف النظريات التي تشترك في اعتبار اللسان معرفًا ببنياته، ولقد تطورت هذه النظرية تحت أشكال مختلفة في الولايات المتحدة الأمريكية، مع (ليونار بلوم فيلد، وزيلج هاريس)، وفي أوروبا بدايات النصف الأول من القرن العشرين، مع (فردينان دوسوسير، ولويس يامسليف، ونيكولا تربتسكواي). وتستند النظريات البنيوية إلى التمييز بين الشكل والجوهر، فاللسان يدرك بوصفه يمثل تراتبيه من البنى الشكلية، التي تربط بين جوهر الأصوات وجوهر الأفكار، وتعمل على وصف البنى الشكلية ضمن مختلف مستويات التحليل اللساني (البنية المورفولوجية، والبنية التركيبية، والبنية الدلالية). ماري نوال غاري بريور، "المصطلحات المفتاحية في اللسانيات"، ص ١٠٠.

(٢) التوليدية أو النحو التوليدي، يحيل هذا المصطلح إلى النظرية المنسوبة ل: نوام تشومسكي منذ سنة ١٩٥٠، حيث تبني هذه النظرية على قدرة كل فاعل متكلم على إنتاج عدد لا نهائي من الجمل وفهمها، وتمثل مجموعة القواعد التي من شأنها أن تُقدم وصفا واضحا لكل البنى "اللسان"، ويسمى كل نحو توليديا، حال ما تُصاغ قواعده صياغة صحيحة، فتكون قادرة على توليد عدد لا نهائي من الجمل الممكنة بصورة آلية، وذلك انطلاقا من عدد من الوحدات والآليات البسيطة. المرجع السابق، ص ٥٧.

(٣) بوقرة، نعمان، "اللسانيات اتجاهاتها وقضاياها الراهنة"، ص ١٦٠.

(٤) ربحور، محمد، "التداوُلِيَّة بين المنهج والطريقة"، ص ٣.

وتفسيرها، ويتوقف عند حدودها الظاهرة وأشكالها، ولكنّها علمٌ يدرس الظواهر اللغوية في مجال الاستعمال، ويدمج مشاريع معرفيّة متعدّدة في دراسة ظاهرة التواصل اللغوي وتفسيره" ^(١) من خلال السياق، فالجملة الواحدة يمكن أن تُعبّر عن معانٍ مختلفة من سياق إلى آخر، وتداول اللّغة عمليّاً، هو استخدامها في شتى السياقات والمواقف الواقعيّة.

وقد تعدّدت المصطلحات الأجنبية التي عُرفت بها التّداوليّات، وفي المقابل تعدّدت التّرجمات العربيّة لهذه المصطلحات، وكان هذا سبباً أساسيّاً في وُجود سبّغ أغوار هذا المصطلح، فمن بين مترجم ناقلٍ للمعنى إلى آخر مُترجم عن العمل أو الاستعمال، وإن كان البحث من خلال هذا التّمهيد، يهدف إلى توضيح المصطلح، ونشأته ومجالاته، إلا أن العمل سيقصر على الاتجاهات الأساسيّة التي تُهمّ البحث، والتي هيّأت لنظريّة الأفعال اللّغويّة، مع عدم إغفال الإشارة إلى ما أدّى لوجود أو ظهور مصطلح التّداوليّة في المجالات والاتّجاهات الأخرى - قدر الإمكان-. وقد حصّرت الباحثة عدداً من المصطلحات الأجنبية ومقابلاتها العربيّة، وسيبدأ في عرضها بتحديد المفهوم اللّغوي لمصطلح: "تداوليّة".

التّداوليّات (Pragmatics)، والصّفة منه (pragmatic) مُشتقّان من اللفظ اللّاتيني (pragmaticus)، الذي يعني المهارة في القانون أو التجارة، واللفظ اليوناني (Pragma) بمعنى عملي أو تطبيقي ^(٢). ويقترن بهذا المصطلح في اللّغة الفرنسيّة معنيان أساسيان، هما: محسوس وملائم للحقيقة، أمّا في اللّغة الإنجليزيّة، فإن كلمة (pragmatic) تدلّ في الغالب على ما له علاقة بما يقتضيه هذا الحقل ^(٣).

(١) صحراوي، مسعود، "التداولية عند علماء العرب"، ص ١٦.

(٢) "pragmatic" Webster Dictionary و اللّهيبي، فهد، "المفاهيم التداولية وأثرها في اللسانين العرب"، ص ٣، و الثامري، عادل، "التداولية" ص ١.

(٣) عيسى، عبد الحليم "المرجعية اللّغوية في النظرية التداولية"، ص ٩.

المصطلحات الأجنبية:

المصطلح الإنجليزي Pragmatics

والمصطلح الفرنسي la pragmatique

المصطلح الفرنسي Le pragmatisme

المصطلح الأمريكي Pragmatism

التسميات العربية:

البراغماتية، التداولية، التفعي، الدرائية، السياقية، الوظيفية، المقامية، المقاماتية، التخاطبية، علم المقاصد، البراجماتية، علم التداول الإفعالية، البراغماتزم، وعلم التخاطب والدراسة الاستعمالية^(١). وغيرها من المصطلحات التي تبين مدى الخلط - السالف الذكر - في تحديد المصطلح، والتي تجاوزتها الباحثة؛ لما للخوض فيها من تبعات فلسفية بعيدة عن رؤية الدرس اللغوي العربي، وبهذا فقد استحسن البحث في جميع فصوله ومباحثه استخدام مصطلح التداوليات، وهو المصطلح المتفق عليه في مجال البحث، والذي تندرج ضمنه الفرضية الإنجازية.

وللتنبية: فإن المصطلحين الإنجليزي (pragmatics) والفرنسي (lapragmatique)، يمثلان المذهب اللغوي التواصل الجديد الذي يعني به البحث، وهو ما سيفصل القول فيه لاحقاً.

(١) آن روبل وجاك موشلار، "التداولية اليوم علم جديد في التواصل"، ص ٢٨، والطبائي، طالب هاشم، "نظرية الأفعال الكلامية بين فلاسفة اللغة المعاصرين والبلاغيين العرب"، نقلاً عن عيسى، عبد الحليم "المرجعية اللغوية في النظرية التداولية"، ص ١٠، وسيرفوني، جان، "الملفوظية"، ص ٢١، وبوقرة، نعمان، "الكتابة اللسانية العربية وإشكاليات المصطلح التداولية" ص ٤.

أمّا المصطلحان: الفرنسي (la pragmatique) والأمريكي (pragmatism)، فيُمثِّلان الفلسفة النَّفْعِيَّة الدَّرَائِعِيَّة^(١)، وهي تَهْتَمُّ بالفائدة الْعَمَلِيَّة للفكرة كمعيار لصدقها، وتعتبر فكرة الموضوع ما هي إلا مجموعة أفكار لكل الوقائع المتخيلة. فهي نَظَرِيَّة فِلْسَفِيَّة تلجُّ على المكون العملي الفاعل للإنسان؛ قصد بلوغ المعرفة. وقد ظهرت في القرن التاسع عشر في أمريكا، وتتلخَّص اتِّجَاهَاتُهَا في أن معيارَ التَّصَوُّر الصحيح لكل قَضِيَّة نَظَرِيَّة، يجب أن يُقاس بنسبة النجاح في تطبيقها، ومن أهم مبادئها تجنب التَّنْظِير الذي يبعد عن واقع الحياة، وتسخير المعرفة للمطالب النفعية. والمصادقية إنما تعرف بالفائدة^(٢)؛ مما يعني عدم جواز ترجمة مصطلح البراغماتية بالذرائعية؛ لأنها مدرسة فلسفية معروفة يختلف هدفها عن التَّدَاوُلِيَّات^(٣). وتجدد الإشارة هنا إلى أن بعض الباحثين، يرى أن المذهب الذرائعي، هو أحد مصادر التَّدَاوُلِيَّة، ويعود أصل التسمية إلى منظري السيمياء، مثل: "ش.س. بورس"، و"شارل موريس C.Morris"^(٤)، في حين يفسِّره بعض الباحثين في اللُّغة بقوله: براجماتية اللُّغة (لذرائعية)، هي: نُزوع اللُّغة إلى التَّغْيِير، تبعاً لما تمليه عليها قوانين التطور المختلفة؛ حيث من الممكن أن نجد قانوناً من هذه القوانين، يتدخل بصورة فاعلة في مظهر من المظاهر التي تُشكِّل الظاهرة اللُّغوية، ومن الممكن أن يُعمم أثر هذا القانون على أنماط أخرى تكون بعيدة عن عمله؛ رغبة من اللُّغة في توحيد علاماتها. ومن الأمثلة الحية التي يمكن أن نسوقها على هذه البراجماتية (الذرائعية) من اللهجات المعاصرة، ما حدث لصوت الهمزة من تأثيرات، فإذا كانت الهمزة صوتاً عسير النطق، ويحمِّل الجهاز الصوتي أعباءً غير قادر على حملها، فإنَّ هذا مدعاةً لإسقاط هذا الصوت؛ مما دفع بقانون السهولة والتيسير إلى التدخل، حيث سقطت الهمزة من وسط الكلمة وآخرها في كثير من اللهجات، بل إن هذا السَّقُوط، قد تعدى وسط الكلمة وآخرها إلى تلك الهمزات التي ترد في أول الكلمة، وهذا

(١) صحراوي، مسعود، "التداولية عند علماء العرب"، ص ١٥، و الصَّرَاف، علي، "في البراجماتية"، ص ١.

(٢) الجليلي، دلاش، "مدخل إلى اللسانيات التداولية"، ص ٨-١٢.

(٣) بوقرة، نعمان، "الخطاب التداولي بين التراث والدراسات الغربية الحديثة"، ص ٢.

(٤) زحرور، محمد "التداولية ومنزلتها في النقد الحديث والمعاصر" ص ٢.

التدخل يعد مظهرًا ذرائعيًا نفعيًا، وصلت إليه اللغة لتسهيل النطق على أبناء اللغة بصورة تلقائية (لاواعية)^(١).

أمّا التسميات العربية للمصطلح (pragmatics)، فكانت ترجمة حرفية للمصطلح، كما جاء في البراغماتية، أو استنادًا إلى المفهوم اللغوي للتداولية، كما جاء في التسمية الثانية، وهو مشتق من مادة "دول"، الدال على معانٍ كثيرة، منها: التناوب، والنزاع، والثمرة، والتنقل... فقولهم: تداولنا الأمر، معناه أخذناه بالتداول... وتداولته الأيدي: أخذته هذه مرة، وهذه مرة... وتداولنا العمل بيننا، بمعنى تعاونًا عليه، فعمل هذا مرة، وعمل هذا مرة... والتداول في لغة العرب: الانتقال من حال إلى حال، وأدال الشيء جعله متداولًا^(٢). وفي هذا الصدد، نشير إلى أن د. طه عبد الرحمن وضع هذا المصطلح مقابلاً للمصطلح الأجنبي براغماتية سنة ١٩٧٠^(٣)، دالاً به على البراكسيس^(٤) (praxis).

أمّا الذرائعية والنفعية، فهما ترجمتان للمذهب الفلسفي - السالف الذكر - في حين أن التسميات العربية الأخرى، كالتخاطبية، والمقاماتية، والوظائفية، أقل شهرة من مصطلح التداولية، كما يرى صحراوي لما يتضمنه مصطلح تداول من دلالة على التفاعل والواقعية والممارسة والتعاقب، وكلها معانٍ يسعى هذا العلم إلى استكشافها في نظام اللغة واستعمالها، وهذا الأمر ينطبق على مصطلح علم التخاطب^(٥).

(١) المعاينة، ريم فرحان، "براجماتية اللغة ودورها في تشكيل بنية الكلمة"، ص ١.

(٢) ابن منظور، جمال الدين، "لسان العرب"، مادة "دول". ٢٥٢/١١.

(٣) "في أصول الحوار وتحديد علم الكلام"، ص ٢٨.

(٤) البراكسيس lapraxis تفيد في العلم الحديث الممارسة، وتفيد أيضاً التفاعل، مقبول، إدريس، "الأفق التداولي نظرية المعنى والسياق في الممارسة التراثية العربية"، ص ٨.

(٥) مقبول، إدريس، "الأفق التداولي نظرية المعنى والسياق في الممارسة التراثية العربية"، ص ٨.

٢. نشأة التداوُلِيَّات .

تمت الإشارة سابقاً إلى أن المصطلحين: الإنجليزي (Pragmatics) والفرنسي (la pragmatique)، يمثلان التوجه اللغوي التواصلية الجديد الذي يعني البحث. وهذا التوجه اللغوي المعرفي يُعنى بخصائص استعمال اللغة، والدوافع النفسية للمتكلِّمين، وردود أفعال المستقبلين، والنماذج الاجتماعية للخطاب وموضوعه، وذلك بمراعاة الخصائص التركيبية والدلالية.

مع العلم أنَّ الباحثة آثرت التَّميُّز بين ثلاثة اتجاهات أساسية، وعدَّتْها الروافد الأصلية لنشأة هذا التوجه المعرفي، سواء أكان هذا على سبيل الإشارة، كما جاء مع دي سوسير (F- De Saussure)، أم على سبيل الاستعمال الفلسفي، كما جاء مع الفلسفة الأمريكية، أم الاستعمال اللغوي، كما سيظهر مع علماء الفلسفة التحليلية. والجدير بالذكر أن الاختصار قد وقع على هذه الروافد؛ لأنها مثَّلت نشأة التداوُلِيَّات في مجال اللغة، وظهورها في الفكر اللساني الغربي الحديث، بحيث أصبحت تياراً موازياً لتيار البنيوية وتيار التوليدية التحولية.

الاتجاه الأول: مع دي سوسير (F- De saussure):

تقوم التداوُلِيَّات في جوهرها على رفض ثنائية: اللغة/ والكلام (langue/parole)، التي نادى بها رائد اللسانيات الحديثة دي سوسير (F- De saussure)، القائلة بأن (اللغة) وحدها دون (الكلام)، هي الجديرة بالدراسة العلمية. وعلى ذلك، فإن (التداوُلِيَّة) تُعنى بالبحث في العلاقات القائمة بين اللغة ومتداوليها من الناطقين بها، فتأخذ على عاتقها تحليل عمليَّات، ووصف وظائف الأقوال اللغوية وخصائصها لدى التواصل اللغوي^(١). وهكذا تمت الإشارة إلى التداوُلِيَّات مع الاتجاه الأول؛ أمَّا الاتجاهان التاليان، فقد اشتركا في تأسيس التداوُلِيَّات في العصر

(١) فرناند هالين، "التداولية"، ص ٦٧.

الحديث، ويمثلان تيارين رئيسيين، هما: تيار (تشارلز موريس) (C.Morris)، وتيار (مدرسة أكسفورد) ^(١).

الاتجاه الثاني: مع الفلسفة الأمريكية "البراغماتية":

يعود الاتجاه الثاني إلى تأثير الفلسفة الأمريكية "البراغماتية"، حيث ساعدت التأويلات التداولية للسمائية، ودراسة الاتصال اللفظي في كتاب أسس نظرية العلامات للفيلسوف جارس موريس (C.Morris) في التقريب بين السيميائية واللسانيات.. " وفي هذا الكتاب أشار الفيلسوف إلى أهمية دراسة "ما يصنعه المتكلم عن طريق اللغة، ثم ازدهر هذا الفرع الجديد من الألسنيات" ^(٢)، وفي هذا الصدد نشير إلى أن موريس (C.Morris) أول من أعطى تعريفاً للتداولية، حيث عدّها جزءاً من السيميائية، عندما ميّز بين ثلاثة فروع للسيميائية ^(٣)، ثم إن الفضل في إدراج مصطلح (Pragmatique) في الدراسات اللسانية، يرجع إلى شارلس موريس (C.Morris) ^(٤). وهو اصطلاح لـ "Kant"، كان قد أخذ به Peirce في بناء نظرية عامة للعلامات، هذه النظرية التي تقوم على فكرة أن السيميوزيس -Sémiosis- هو السيورة التي يشتغل من خلالها شيء ما كعلامة، وهذه الفكرة التي تنبني على ثلاثة عوامل،

(١) الصّراف، "في البراجماتية"، ص ٦.

(٢) مونسي، حبيب، "التداولية ومقاصد الخطاب الأدبي مقارنة مقارنة بين علم المقاصد العربي وأفعال الكلام البراغماتي"، ص ١، وسحلول، حسن مصطفى، "نظريات القراءة والتأويل الأدبي وقضاياها"، ص ٢.

(٣) يعود استعمال مصطلح التداولية إلى الفيلسوف (تشارلز مورس)، انطلاقاً من عنايته بتحديد الإطار العام لعلم العلامات أو السيميائية من خلال تمييزه بين ثلاثة فروع، وهي:

١- الفرع الأول النحو والتراكيب: وهو دراسة العلاقة الشكلية بين العلامات بعضها ببعض.

٢- والفرع الثاني الدلالة: وهي دراسة علاقة العلامات بالأشياء التي تؤول إليها هذه العلامات.

٣- الفرع الثالث التداولية: وهي علاقة العلامات بالأشياء بمسئوليتها ومؤوليتها. الشهري، عبد الهادي، "إستراتيجية الخطاب مقارنة لغوية تداولية"، ص ٢١.

(٤) نحلة، محمود، "آفاق جديدة في البحث اللغوي المعاصر"، ص ٩.

هي: يتعلق الأمر بما يُدرك كعلامية، وما تعود إليه هذه العلامة، ثم الأثر المحدث في التأويل. إن التداوُلِيَّات تُكْرَس للعامل الثالث، إنها دراسة للعلاقة بين العلامات واستعمالاتها. وهكذا ترتبط التداوُلِيَّات الأمريكية "بموقف أخلاقي وسياسي، وتبني على فلسفة وضعية وذريعة في آن". وإذا كان البحث في التداوُلِيَّات عند شارلس موريس (C.Morris)، لم يتجاوز تحديد أهدافها الوصفية، فإن رواد الفلسفة التحليلية حددوها كدراسة تهتم بالأفعال اللغوية، مركزين بذلك على الجانب الاستعمالي؛ لإثبات خطابية اللغة، مدركين ما كان يربك الأبحاث الشكلية، أو ينفلت من قبضتها. وصيغت لأجل ذلك نظريات عديدة، سيتطرق البحث إليها لاحقاً^(١). ولقد كان تعريف موريس (C.Morris) محفزاً وسبباً للنهوض بمجموعة من الدراسات، تضمنت دراسة الظواهر النفسانية والاجتماعية الموجودة داخل أنظمة العلامات بشكل عام، أو داخل اللغة بشكل خاص^(٢).

الاتجاه الثالث: مع الفلسفة التحليلية:

تعد الفلسفة التحليلية، هي السبب في تدعيم اللسانيات التداوُلِيَّة، وانبثاق ظاهرة الأفعال الكلامية - موضوع الدراسة - وما تبع ذلك من ولادة التيار التداولي في البحث اللغوي.

مفهوم الفلسفة التحليلية:

يرى بعض الدارسين أن الفلسفة التحليلية نشأت على يد الفيلسوف الألماني غوتلوب فريجة Gottlob Frege، في كتابه أسس علم الحاسوب، في العقد الثاني من القرن العشرين في فيينا بالنمسا، بينما يذهب دارسون آخرون إلى أن الفلسفة التحليلية لم تنشأ إلا مع فلاسفة المدرسة

(١) إسماعيلي، عبد السلام، "التداوُلِيَّات"، ص ١، والصَّراف، علي، "في البراجماتية"، ص ٦.

(٢) الثامري، عادل، "التداولية ظهورها و تطورها"، ص ٣.

الإنجليزية الحديثة من أمثال جورج مور، وبرتراند راسل، وفيتغنشتاين، ثم كارناب وآير... في
أواسط القرن العشرين، لكن التحليل كإجراء علمي قال به الفلاسفة منذ عصر أفلاطون^(١).

أما عن منهج الفلسفة التحليلية، فقد خالفت فيه المنهج الذي تبعته الفلسفة الكلاسيكية
(المتافيزيقية الطبيعية)، وأنكرت عليها إهمالها لدراسة اللغات الطبيعية، بل إن الفلسفة التحليلية
حدّدت لنفسها مهمة واضحة منذ تأسيسها، ألا وهي: إعادة صياغة الإشكالات والموضوعات
الفلسفية على أساس علمي، وهذا الأساس العلمي هو اللغة باعتبارها أولى الأولويات في أي
مشروع فلسفي، يتوخى فهم الكون ومشكلاته فهماً صحيحاً، ولا سبيل إلى تجاوز اللغة من
أجل فهم علاقتنا بالعالم وبالكائنات البشرية، إذ "إن جميع العلاقات الذاتية مع الأفراد والمجتمع،
قائمة على أساس لغوي، مرتبط دائماً وأبداً بالفهم، ما دام المعنى الذي تنقله لنا اللغة لا يصير
ملموساً إلا على هذا النحو، فالوجود الذي يمكن أن يكون مفهوماً أولاً، هو اللغة"^(٢).

وتختزل الفلسفة التحليلية في ثلاثة تيارات كبرى، هي:

- الوضعانية المنطقية *Positivisme logique*، بزعماء رودولف كارناب، وتدرس اللغات
الصورية المصطنعة، وتتخذها بديلاً عن اللغات الطبيعية.
- الظاهراتية اللغوية *Phenomenologie du langage*، بزعماء إدموند هوسرل، تدرس اللغة في
إطار وجودي أعم، ومنها: الوجود السابق للغة، والوجود اللاحق لها.
- وفلسفة اللغة العادية *Philosophie du langage ordinaire*، بزعماء فيتغنشتاين، وتدرس اللغة
اليومية كما يتكلّمها الشخص العادي.

(١) زيدان، محمود، "مناهج البحث الفلسفي"، ص ٧٥. نقلاً عن صحراوي، مسعود، "التداولية عند علماء العرب"،

ص ١٨.

(٢) رود يجر بوبنر، "الفلسفة الألمانية الحديثة"، مت، فؤاد كامل، ص ٨١، نقلاً عن صحراوي، "التداولية عند علماء

العرب"، ص ٢١.

إلا أن هذه التيارات الثلاثة، ليست كلها ذات منهج وظيفي تداولي في دراسة اللغة، فقد خرج التياران الأول والثاني عن التداوليّة؛ بسبب اهتمام الأول باللغات الصّورية المصطنعة، واتخاذها بديلاً عن اللغات الطبيعية، فهي تقصي القدرات التواصلية العجيبة التي تمتلكها اللغات الطبيعية، بل تستبعد تلك اللغات، وتقصّيها تماماً من نشاطها العلمي الدّراسي، وتهتمُّ ببناء لغات بديلة مقصورة على مجال تواصل في غاية المحدودية والرسمية، والتخصص العلمي الضيق المحدود، بينما لا تظهر القدرات التواصلية الحقيقية للغات الطبيعية إلا في استعمالها العادي، أي من قبل المتكلمين العاديين في الحياة الطبيعية العاديّة.

أما الظاهرية اللغوية، فيؤخذ عليها أنّها انغمست في البحث في أطر فكريّة أعم من الكينونة اللغويّة، إذ إنّها تتساءل عن قطب "الأساس"، وهو بداية الحدث اللساني في أعماق الوجدان، وهو الذي يُسمّيه دي سوسير (F. De Saussure) المرحلة السّديمة، والتي هي مرحلة ذهنيّة ما قبل وجوديّة، فهي في غاية التجريد، ولا علاقة لها بالاستعمال اللغوي، ولا بطروف استخدام اللغة، ولا بأحوال أطراف الحوار، ولا بملاسات التواصل، ولا بأغراض المتكلمين. ومن هنا فإنّ المنظور الظاهري - كسابقه - لا يتبنّى البعد الاستعمالي العادي للغات الطبيعيّة كمبدأ أساسي، ومن ثمّ فهو اتّجاه غير تداوليّ.

أمّا التّيار الثالث "فلسفة اللغة العادية"، فهو الذي نشأت بين أحضانه ظاهرة "الأفعال الكلاميّة"، فقد اقتفى الفيلسوف النّمساوي لودفيغ أثر فريجه، فانتقد مبادئ "الوضعيّة المنطقيّة"، وأسّس اتّجاهاً فلسفياً جديداً سمّاه: فلسفة اللغة العادية، وقوامها الحديث عن طبيعة اللغة، وطبيعة المعنى في كلام الإنسان العادي، وأهم ما يميز فلسفة فيتغنشتاين التحليلية، بحثه عن المعنى، وذهابه إلى أن المعنى ليس ثابتاً ولا محدداً، ودعوته إلى تفادي البحث في المعنى المنطقي الصارم^(١).

(١) صحراوي، مسعود، "التداولية عند علماء العرب"، ص ٢٢-٢٣.

والمادة الأساسية للفلسفة عند فيتغنشتاين، هي اللغة، حيث كان يرى أنَّ جميع مشكلات الفلسفة تُحلّ باللغة، فاللغة هي المفتاح السحري الذي يفتح مغاليق الفلسفة، بل كان يعتقد أن الخلافات والتناقضات المنتشرة بين الفلاسفة، سببها الأساسي سوء فهمهم للغة وإهمالهم لها، وذهب يطور فلسفته الجديدة، التي توصي بمراعاة الجانب الاستعمالي في اللغة. فالاستعمال هو الذي يكسب تعليم اللغة واستخدامها. ولم يكتسب تراث فيتغنشتاين مكانته الحقيقية، إلا بعدما تبناه فلاسفة مدرسة أو كسفورد، ولا سيما: ج. ل. أوستين، وقد بدأ أثر فيتغنشتاين عليه واضحاً في كتابه "عندما يكون القول هو الفعل"، وتلميذه ج. سيرل (Searle) في استلهامه لبعض أفكار هذا الفيلسوف، واتخاذها معايير وأسساً في دراسة "القوى المتضمنة في القول" (١)، مع العلم أن مصطلح تداولية pragmatics، لم يظهر في أي عمل من أعمالهم.

وقد اكتشف فلاسفة التحليل عدّة ظواهر لغوية، درسوها من وجهة نظر تداولية، ويتميز تحليلهم لها بالحدة والعمق، وأهمها الإحالة، والاقتضاء، والاستلزام الحواري، ومفهوم "الافتراضات المسبقة"، وظاهرة الأفعال الكلامية. ومن هنا يُعدّ هذا التيار أقرب إلى اللغة، وأهم من السابق وأكثر تطوراً (٢).

ويُستنتج من التقسيمات السابقة التي مرت بها نشأة التداوليات، أن هناك أسباباً أدت إلى نشأة التداوليات؛ مما جعلها منهجاً لسانياً مهماً يواجه البنيوية والتوليدية.

٣. أسباب ظهور التداولية:

انقسمت الأسباب العائدة إلى ظهور اللسانيات إلى قسمين - يمثل القسم الأول - الأسباب الداخلية، وهي ناتجة عن اللسانيات نفسها، في حين نتجت أسباب القسم الثاني عن المناخ

(١) صحراوي، مسعود، "التداولية عند علماء العرب"، ص ٢٣-٢٤.

(٢) بوقرة، نعمان، "المدارس اللسانية المعاصرة"، ص ١٧١-١٩٧.

الفكري العام للدراسات اللسانية، وقد فُصِّل القول فيها، وطال الحديث عنها من قبل بعض الباحثين في التَّدَاوُلِيَّات، فاستَحَسَّنت الباحثة ذكرها بشيء من الإيجاز.

تَنْحَصِرُ الأسباب الخارجية في النقاط الآتية:

- ازدهار بعض العلوم والميادين المعرفية التي ترتبط باللغة، مهما اختلف نوع الارتباط، كالمعالجة الآلية للغة في التوثيق والترجمة الآلية، ومثل التعميم الفلسفي للنتائج المحققة في العلوم الطبيعية.
- الحاجة الشديدة إلى استثمار منجزات اللسانيات في علوم مختلفة كالشعرية، والبلاغة والأسلوبية... الخ.
- الحاجة إلى إدخال البعدين الدلالي والتداولي، إلى جانب البعد النحوي التركيبي في العملية التحليلية للعبارات والتراكيب اللغوية.
- الحاجة إلى اتباع التوصيات العلمية العامة التي تطلب إنجاز الدراسات التكاملية وترفض اختزالية الاتجاهات البنيوية والتوليدية

أمَّا الأسباب الداخلية، فتُختزل في النقاط الآتية:

- أن اللسانيات التوليدية التحويلية لاحظت وجود ظواهر تركيبية ظاهرية يستحيل تفسيرها بصورة كافية، دون مراعاة السياق اللغوي؛ أي: الجمل السابقة والجمل اللاحقة لنفس المنطوق
- أن النحو لا ينبغي تفسيره، أو صياغة قواعده على أساس الحدس اللغوي، بل على أساس ملاحظة الاستعمال الحقيقي للغة محل الدراسة.
- إقصاء (الدلالة) من البحث اللساني في التيارات البنيوية وخصوصاً البنيوية الأمريكية^(١).

(١) الإدريسي أحمد، التَّدَاوُلِيَّات ولسانيات السكاكي، ص ٦، نقلاً عن الصَّراف، "في البراجماتية"، ص ٧.

وهكذا نلاحظ أن نشأة التداوُلِيَّات لم تكن لغوية محضة، بل كان لفلاسفة اللغة دور ملحوظ في النشأة والتطور، وهذا ما ذهب إليه نحلة^(١)، وأكد من خلاله صعوبة وضع تعريف جامع للتداولية، ويضاف إلى هذا السبب أسباب أخرى، سيتطرق إليها البحث بعد عرضه لمجموعة من التعريفات.

تعريف التداوُلِيَّة:

اكتسبت التداوُلِيَّات في ظروف نشأتها السابقة مجالات متعددة، واكتسبت اهتمامات ممتدة، يصعب معها حصر التداوُلِيَّات في تعريف جامع؛ فقد يختلف مجال الباحث تبعاً لاختلاف تصويره للسياق، وقد "يقتصر على دراسة المعنى، وليس المعنى بمفهومه الدلالي البحث، بل المعنى في سياق التواصل؛ مما يُسوِّغ معه تسمية المعنى بمعنى المتكلم، فيعرفها بأنها دراسة المعنى التواصلية، أو المعنى الذي يسعى المتكلم لإيصاله للمتلقّي بطريقة قد تتجاوز أحياناً معنى ما قاله حرفياً؛ ليدركه المتلقّي بصورة غير مباشرة من خلال السياق، وقد يُعرفها انطلاقاً من اهتمامه بتحديد مراجع الألفاظ، وأثرها في الخطاب، بما في ذلك طرفا الخطاب، وبيان دورهما في تكوينه، ومعناه، وقوته الإنجازيّة"^(٢).

وقد وجدَ البحث أن التداوُلِيَّات حُصرَتْ في ثلاثة تداوليات أساسيّة متجاورة، هي:

- التداوُلِيَّة التلفظيّة Pragmatique Ennonciative أو لِسَانِيَّات التَلْفُظ مع شارل موريس (C.Morris)، التي تهتم بوصف العلاقات الموجودة بين بعض المعطيات الداخلة للملفوظ، وبعض خصائص الجهاز التلفظي (مرسل - متلقّي - وضعية التلفظ) التي يندرج ضمنها الملفوظ.

(١) نحلة، محمود، "آفاق جديدة في البحث اللغوي المعاصر"، ص ١١.

(٢) الصّراف، علي، في البراجماتية"، ص ٢.

- التَّداوُلِيَّةُ التَّخاطُيَّةُ pragmatic illocutoire أو نظرية أفعال اللُّغة مع أوستين وسيرل (Searle)، التي تُخصّص لدراسة القيم التَّخاطُيَّةِ داخل الملفوظ، والتي تسمح له بالاشتغال كفعل لغوي خاص.
 - التَّداوُلِيَّةُ التَّحاورية التَّخاطُيَّةُ pragmtique conversationnelle، التي تدرس (الحوارات)، باعتبارها تبادلات كلامية تقتضي خصوصيتها أن تنجز بمساعدة دوال تلفظية ولفظية موازية^(١). وأشار د. نعمان بوقرة "إلى عدة تعريفات للتداوُلِيَّةِ قَدَّمها علماء عديدون، تدور كلّها حول الاستعمال، والتلفظ، وشروط الصَّحَّة، والالتفات إلى الجانب التواصلي للغة واستعمالها في الخطاب"^(٢)، وقد حصرت الباحثة عددًا من التعريفات التي تناسبت مع موضوع البَحْث. منها ما انتقل باللُّغة من مستوى البنية إلى مستوى الاستعمال:
- كتعريف أوستن (Austin) لها: "بأنها جزء من علم أعم هو دراسة التعامل اللُّغوي، من حيث هو جزء من التعامل الاجتماعي، وبهذا المفهوم ينتقل باللُّغة من مستواها اللُّغوي إلى مستوى آخر؛ هو المستوى الاجتماعي في نطاق التأثير والتأثر"^(٣). وكما قيل في تعريفها: "هي دراسة اللُّغة في الاستعمال أو في التواصل؛ لأنها تشير إلى أن المعنى ليس شيئًا متصلًا في الكلمات وحدها، ولا يرتبط بالمتكلم وحده، ولا المتلقّي وحده، فصناعة المعنى تتمثّل في تداول اللُّغة بين المتكلم والمتلقّي في سياق محدّد: (مادّي، واجتماعيّ، ولغويّ)، وُصُولًا إلى المعنى الكامن في كلام ما"^(٤)، وانتقل التعريف الأخير بالتَّداوُلِيَّات من نطاق الكلمة إلى نطاق النَّظَرِيَّة، فُحْصِر تعريفها في "دراسة كل جوانب المعنى التي تهمّلها النظريّات الدلاليّة، فإذا اقتصر علم الدلالة على دراسة

(١) مقبول، إدريس، "الأفق التداولي"، ص ٩.

(٢) الصّراف، علي، "في البراجماتية"، ص ٣.

(٣) عيسى، عبد الحليم، "المرجعية اللُّغوية في النظرية التداولية"، ص ١١.

(٤) نحلة، محمود، "آفاق جديدة في البحث اللُّغوي المعاصر"، ص ١٤.

الأقوال التي تنطبق عليها شروط الصدق؛ فإن التداؤلية تعني بما وراء ذلك، مما لا تنطبق عليه هذه الشروط^(١).

في حين سعت التعاريف الأخرى إلى محاولة وصف استعمالات التداؤليات في مجالاتها المتباينة، وسبر إجراءاتها العملية في السياقات المختلفة.

ويُشار في هذا الصدد إلى تعريف صلاح فضل، حيث ذهب إلى أن التداؤلية: "تعني بالشروط والقواعد اللازمة للملائمة بين أفعال القول، ومقتضيات المواقف الخاصة به، أي العلاقة بين النص والسياق"^(٢). والتعريف الإجرائي لمسعود صحراوي، الذي يربطها بالتواصل بقوله: "هي إيجاد القوانين الكلية للاستعمال اللغوي، والتعرف على القدرات الإنسانية للتواصل اللغوي، وتصير "التداؤلية" من ثم جديرة بأن تسمى علم "الاستعمال اللغوي"^(٣). ووصف التعريف التالي جوانب الاستعمال اللغوي، فجاء في تعريفها "إن التداؤليات مذهبٌ لسانيٌ يدرس علاقة النشاط اللغوي بمستعمله وطرق استخدام العلامات اللغوية بنجاح، والسياقات والطبقات المقاميّة المختلفة التي ينجز ضمنها الخطاب، والبحث عن العوامل التي تجعل من الخطاب رسالة تواصلية واضحة وناجحة"^(٤). ومن هذه الجوانب نلاحظ أن التداؤلية تدرس الاستعمال اللغوي، وفق معطيات سياقية واجتماعية معينة؛ لذلك عرّفها بعض العلماء بأنها "الدراسة التي تعنى باستعمال اللغة وتهتم بقضية التلاؤم بين التعابير الرمزية والسياقات المرجعية والمقامية والحديثة والبشرية"^(٥).

ونستخلص عدّة نقاط تمثّل مفهوماً واضحاً للتداؤلية يمكن الاعتماد عليه والانطلاق منه في مقارنة ظاهرتي البحث - الأمر والاستفهام - على ألا يؤخذ هذا كتحديد للتداؤليات، بل

(١) نخلة، محمود، "آفاق جديدة في البحث اللغوي المعاصر"، ص ١٢.

(٢) "بلاغة الخطاب وعلم النص"، ص ٢٠.

(٣) "التداؤلية عند علماء العرب"، ص ٢٥.

(٤) المرجع السابق، ص ٥.

(٥) بلانشيه، فيليب، "التداؤلية من أوستن إلى غوفمان"، ص ١٨.

كتوضيح لعلاقة التداوُلِيَّات بنظرية البحث "الفرضية الإنجازية"، ويتَّضح هذا من خلال النقاط الآتية:

- تميز التداوُلِيَّة بين معنيين في كل ملفوظ أو فعل تواصلِي لفظي، الأول: هو القصد الإخباري أو معنى الجملة، والثاني القصد التواصلِي أو معنى المتكلم.
- تهتم بدراسة استعمال اللُّغة، أو دراسة الظاهرة اللُّغويَّة من وجهة نظر العلامات الاستعماليَّة أو الخصائص الاستعماليَّة^(١). و"الخاصية الاستعماليَّة للغة، لا تعني فقط إخراج اللُّغة التداوُلِيَّة من القول إلى الفعل، ولكن تعني مع ذلك استعمال كل الآليات المنطقيَّة والبلاغيَّة التي تصاحب الاستعمال التداوُلِيَّ بين أفراد المجتمع، ومن هنا تصبح تلك الآليات وسائل يُنفَّذ بها الأفراد أهدافهم الإقناعيَّة والتوضيحيَّة في نسقٍ مضمون النتائج"^(٢).
- تركّز عند دراسة اللُّغة على المستعملين وسياق الاستعمال، بدلا من التّركيز على مرجع المفردات أو قواعد النحو.
- كفيَّة اكتشاف المتلقِّي مقاصد المتكلم؛ أي: دراسة معنى المتكلم الذي يقصد تبليغه أو توصيله أي فهم اللُّغة الطبيعيَّة^(٣).
- تركز على دراسة الاستعمالات اللُّغويَّة؛ أي: على الكلام وعناصره الأساسيَّة، كـ "غرض المتكلم، وحال المخاطب، وسياق الحال"^(٤)، ودور المقام أو السِّياق غير اللُّغوي في التواصل الإنساني. ويتميَّز هذا الاتجاه بعنايته بكل من المتكلم والسامع والعلاقة بينهما في التواصل الإنساني، وما يرافق الكلام من حركات الجسم وتعبيرات الوجه، ومن يشاركون في الاتصال اللُّغوي وبيئة الحدث المكانيَّة والزمنيَّة، كما يهتم بقدرة السامع على الكشف عن مقاصد المتكلم^(٥).

(١) الصِّراف، "في البراجماتية"، ص ٤.

(٢) نظيف محمد، "الحوار وخصائص التفاعل التواصلِي دراسة تطبيقية في اللسانيات التداولية"، ص ٤٠.

(٣) الصِّراف، "في البراجماتية"، ص ٤.

(٤) صحراوي، مسعود، "الجهاز المفاهيمي للدرس التداولي المعاصر"، ص ١١٤.

(٥) نخلة، محمود، "نحو نظرية عربية للأفعال الكلامية"، ص ١١١.

المبحث الثاني: والنظريات التداؤلية و أبرز مجالاتها.

١. مجالات البحث التداولي:

يَصْغُبُ حَصْرَ الموضوعات التي يمكن إدراجها ضمن البحث التداولي؛ نظراً لأسباب عديدة، منها: ظروف نشأة التداؤلية، كما ظهر في المبحث السابق، ومنها: اهتمام التداؤلية بالمعنى المراد في داخل السياق الخاص بالاستعمال اللغوي الحيّ الفرديّ، بين متكلم بعينه ومتلق بعينه، ولعل هذا الاتساع والتشعب، وصعوبة حصر الموضوعات التي يمكن إدراجها ضمن البحث التداولي، هو ما جعل المدارس البنيوية تنأى بنفسها - بدرجات متفاوتة - عن الخوض في موضوع المعنى ومشكلاته، وما يتصل بها من عناصر السياق غير اللغوي بصفة خاصة^(١). والمهم في هذا المقام، أن يستعرض البحث استعراضاً موجزاً لمجالات البحث التداولي، التي اتفق عليها معظم العلماء والدارسين للتداوليات، وهم يكادون يتفقون على ترتيب عرضها كما يلي:^(٢)

المؤشرات، والافتراض المسبق، والاستلزام الحواري، والأفعال الكلامية.

أولاً: المؤشرات (Deixis):

تحتوي اللغات الإنسانية عادة عدداً من الكلمات التي يصعب التعرف على دلالتها، حتى لو وُضعت في سياق واضح؛ لأن بنيتها وجذورها لا تسعف في التعرف على دلالتها، ولا يعني ذلك أنّ هذه الكلمات ليس لها مرجعية معجمية. فأسماء الإشارة - على سبيل المثال - لا يمكننا أن نعرف ما تشير إليه، ما لم نعرف المتحدث، وإلى ماذا يشير، فعبارة:

لن تتكرر هذه الأخطاء مستقبلاً بعون الله.

(١) الصّراف، "في البراجماتية"، ص ٧.

(٢) صحراوي، "التداولية عند علماء العرب"، ص ٣٠، ونحلة، آفاق جديدة في البحث اللغوي المعاصر"، ص ١٥، والصّراف، "في البراجماتية"، ص ٨.

تعدّها التّداوُلِيَّة اللّسانية مبهمّة؛ لوجود كلمة (هذه)، التي لا نستطيع تحديد دلالتها، ما لم نتعرّف على طرفي الخطاب.

وقد تسمى أيضًا المعينات؛ لأنّها تعبيرات تُحيل إلى مكونات السياق الاتصالي (ويستقى تفسيرها منه)، وهي المتكلم، والمتلقّي، وزمن المنطوق، ومكانه... إلخ، ويعني هذا أن هذه التعبيرات غير مستقلّة عن السياق المتغير، ولها دائما محيالات أخرى، وذلك أن في كل اللّغات كلمات وتعبيرات، تعتمد اعتمادًا تامًّا على السياق الذي تُستخدم فيه، ولا يمكن إنتاجها أو تفسيرها بمعزل عنه. وقد تكون هذه المؤشرات زمانية، مثل: (أمس، غدا، الآن... إلخ)، أو خطابية، مثل: (لكن، فضلًا، عن ذلك، ومن ثمّ... إلخ)، أو مكانية مرتبطة بمكان المتكلم، أو شخصية من خلال الضمائر الدالة على المتكلم والمتلقّي، مثل: (أنا وأنت)، أو اجتماعية لتشير إلى علاقة بين المتكلمين والمتلقين^(١).

ثانيا: الافتراض المسبق/ الاقتضاء (Presupposition):

يُعنى الافتراض المسبق بالمعلومات المشتركة بين المتكلم والمتلقّي، والمعروفة سابقًا، حيث يوجّه المتكلم حديثه إلى المتلقّي، على أساس مما يُفترض سلفًا أنّه معلوم له، فإذا قال رجل لآخر: اغلق النافذة، فمفترض سلفًا أن النافذة مفتوحة، وأن هناك مبررًا يدعو إلى إغلاقها، وأن المتلقّي قادر على الحركة، وأن المتكلم في منزلة الأمر، وكل ذلك موصول بسياق الحال، وعلاقة المتكلم بالمتلقّي^(٢) وتتضح أهمية الافتراض السابق ودوره التّداولي في تأسيس المتكلم حديثه، وتواصله مع

(١) نحلة، محمود، "آفاق جديدة في البحث اللغوي المعاصر"، ص ١٧.

(٢) المرجع السابق، ص ٢٦-٢٧.

المتلقي على أساس المعلومات السابقة المشتركة بينهما، وهذا جزء جوهري من السياق، ومن العملية الاتصالية^(١).

ثالثاً: الاستلزام الحوارية: (l'implication conversationnelle):

يرجع البحث في هذا المجال إلى الفيلسوف "جرايس Grice" عندما ألقى محاضراته في جامعة هارفرد سنة ١٩٦٧، كانت نقطة البدء عند "جرايس Grice"، أن الناس في حواراتهم قد يقولون ما يقصدون، وقد يقصدون أكثر مما يقولون، وقد يقصدون عكس ما يقولون فأراد أن يُقيم مَعْبَراً بين ما يحمله القول من معنى صريح، وما يحمله القول من معنى متضمن؛ مما نشأ عنه فكرة الاستلزام الحوارية.

وخواصه عند "جرايس Grice" تتلخص فيما يلي:

١- الاستلزام يمكن إلغاؤه.

٢- الاستلزام متصل بالمعنى الدلالي لما يقال.

٣- الاستلزام متغير.

٤- الاستلزام يمكن تقديره.

وستعين معرفة الاستلزام على الإحاطة بالفعل الإنجازي غير المباشر، الذي قدّمه جون سيرل (Searle) في نظريته الإنجازية^(٢)، كما وضع "جرايس Grice" انقسام الدلالة التركيبية إلى

(١) الصّراف، علي، "في البراجماتية"، ص ٩.

(٢) المرجع السابق، ص ٩-١٠.

معانٍ صريحة ومعانٍ ضمنية، فالمعاني الصريحة تشتمل على محتوى قضوي وقوة إنجازية حرفية، بينما تشير المعاني الضمنية إلى معانٍ عرفية اقتضائية ومعانٍ حوارية استلزامية^(١)، وهذا ما سيتطرق إليه البحث بشيء من التفصيل في الفصل التالي، كما سيتطرق لمفهوم الأفعال الكلامية.

رابعاً: الأفعال الكلامية: (speech acts):

يُعد البحث في نظرية الفعل الكلامي، (ويطلق عليها أيضاً: نظرية الحدث اللغوي، و نظرية الحدث الكلامي، والنظرية الإنجازية)؛ بحثاً في صميم التداولية اللغوية، بل إن التداولية في نشأتها الأولى، كانت مرادفة للأفعال الكلامية^(٢). وتجدر الإشارة هنا إلى مصطلحات النظرية ومقابلاتها العربية، فقد اختلف اللغويون في فرنسا في ترجمة المصطلح الإنجليزي (speech acts)، إذ ظهرت مقابلات متعددة، مثل:

(les actes de langage) و (les actes de parole) و (les actes de discours)، ونتج عن ذلك تعدد في ترجمة هذه المصطلحات إلى العربية، فقد ترجمت على التوالي إلى: أفعال لغوية، وأفعال كلامية، وأفعال خطابية، وأعمال لغوية (كلامية)، وأعمال خطابية. ويذهب بعض الدارسين العرب إلى إمكان استعمال الأعمال القولية والأعمال الكلامية^(٣). وكان جون أوستن (Austin) أول من نبّه عليها من الفلاسفة المعاصرين ودرّسها باستفاضة، ثم نضجت النظرية في مرحلة لاحقة على يد العالم جون سيرل (Searle). "وتقوم على مبدأ تداولي، وهو

(١) انظر، صحراوي، "التداولية عند العلماء العرب"، ص ٣٥.

(٢) الصّراف، "في البراجماتية"، ص ١٠.

(٣) بوقرة، نعمان، "الكتابة اللسانية العربية، وإشكاليات المصطلح التداولية"، ص ١.

أن الناس لا يكتفون بتوظيف الكلمات والجمل للتعبير عما في نفوسهم، بل أحياناً يؤدّون أفعالاً عن طريق نُطق الجمل؛ فالمتكلّم في هذه الحالة لا ينطق فقط، بل يربط الفعل بكلامه"^(١).

خامساً: نظرية الملازمة:

صاغها كلٌّ من الإنجليزي ديردر ولسن (D.Wilson)، والفرنسي دان سبربر (D.Sperber). وتتلخص مبادئها في المزاوجة بين الترميز والاستدلال في عملية تأويل الخطابات، وذلك بإنتاج مثير واضح للمخاطب، فيسعى إلى جعل مجموعة من الافتراضات واضحة أو أكثر وضوحاً بالنسبة إلى المخاطب. كما أن السياق في هذه النظرية، ليس معلومات مُعطاة به، بل هو بنية مولّدة من افتراضات سياقية مستمدّة من تأويل للأقوال السابقة من ناحية، ومرتبطة من ناحية أخرى بالمحيط الفيزيائي الذي أطر العملية التواصلية، وكذا المعلومات المستقاة من ذاكرة النظام المركزي بمدخلها الثلاث: المدخل المنطقي، والمدخل المعجمي، والمدخل الموسوعي^(٢).

(١) اللهبي، فهد، "المفاهيم التداولية وأثرها في اللسانين العرب"، ص ٢٧.

(٢) بوقرة، نعمان، "الخطاب التداولي"، ص ٢.

المبحث الثالث: التداوُلِيَّات وعلاقتها بالدراسات اللغوية العربية والغربية.

علاقة التداوُلِيَّات بالحقول المعرفية الأخرى:

"التداوُلِيَّة كونهما تبحث عن المعنى، لا شك بأنها ستكون ملتقى الدراسات المختلفة أدبية وقانونية وفلسفية، فهذا شأن مسائل المعنى؛ لأن طبيعة المعنى وتحصيله يتداخل فيه كل ذلك"^(١). ويرى مسعود صحراوي أن التداوُلِيَّة تمثل حلقة وصل مهمة بين حقول معرفية عديدة، منها: علم النفس المعرفي ممثلاً في نظرية الملاءمة، ومنها علوم التواصل، ومنها اللسانيات.

أولاً: علاقة التداوُلِيَّة باللسانيات:

ليست التداوُلِيَّات مكوّناً من مكونات اللسانيات البنيوية، وليست مرحلة أخيرة للتحليل اللساني^(٢)، ولتحديد علاقتها باللسانيات، يطرح البحث عدداً من التساؤلات، منها:

إذا لم تكن التداوُلِيَّات مكوناً من مكونات اللسانيات البنيوية، أو مرحلة أخيرة من مراحل تكوينها، فهل يمكن اعتبارها نظرية مُقابلة للسانيات البنيوية؟ وما الوسائل التي اختلفت بها عن البنيوية في دراستها للغة، والتي اكتسبت بها صفة الموازاة والانفراد؟

إن الإجابة عن هذه التساؤلات، كانت ردّاً على مجموعة من المآخذ وُجّهت إلى التداوُلِيَّات، وظهورها كمنهج ونظرية لدراسة اللغة، فقيل: "التداوُلِيَّة لا تمتلك تركيزاً واضحاً، وأن الدراسات

(١) حمدوش، وائل، التداوُلِيَّة: دراسة في المنهج ومحاولة في التصنيف، ص ١.

(٢) صحراوي، مسعود، "الجهاز المفاهيمي للدرس التداولي المعاصر"، ص ١١١.

اللسانية قامت دون وجود للتداوليات؛ ولذلك فقد اقترنت اللسانيات آنذاك باستعارة معروفة عند الدارسين، وهي أن التَّداوُلِيَّة "صندوق القمامة" للسانيات، حيث يُرمى فيها كلُّ ما لا يمكن دراسته ضمن مبادئ اللسانيات آنذاك، وهو الفونولوجيا (الصوتيات)، وعلم الدلالة، والنحو التركيب. وأيضاً فالتَّداوُلِيَّة، وبخلاف النحو الذي يستند إلى قواعد محددة، مبهمة المبادئ، حيث إن هذه المبادئ غير قادرة على إقناع الناس بحدود السياق، الذي يُؤخذ بعين الاعتبار لتحديد المعاني الممكنة للمفوز ما (١).

ومن باب الإنصاف أقول: إن التَّداوُلِيَّات دَرَسَتْ جوانب عجزت البُنيويَّة عن دراستها، ولم يكن عجزها هذا لخلل فيها، بل لأنَّ أهدافها، وروافدها، وطُرق معالجتها ودراستها للغة، تناسبت مع بعض المستويات اللُّغويَّة دون غيرها، فإن لم يحسب هذا كمزية للتداوليات، فلا يُحسب كنقص، كما تكمن أهمية التَّداوُلِيَّات في نقلها الاهتمام من اللُّغة المجردة، إلى اللُّغة المستعملة من قبيل المتكلم؛ ليتحول الدرس اللساني تبعاً لذلك إلى درس للإنجاز اللُّغوي، كما تكمن أهميتها في التأكيد على ارتباط المتكلم بالسياق الخارجي ارتباطاً وثيقاً حصيفاً، في تحديد المعنى الذي يقصده المتكلم (٢)، ويؤيد هذا ما جاء في ثنائيَّة دي سوسير (F- De saussure) اللُّغة والكلام، حيث درس اللُّغة، وترك الكلام مفتوحاً لمن يقارع طريقه من بعده، أما عن كونها لا تنبني على مبادئ محددة، فهذا لأنها تعالج الجانب الحي من اللُّغة، وهو الأقرب إلى هدف التواصل اللُّغوي. فصفة التنظير المطلق لها، تكاد تكون من الأمور المستحيلة. ومن هنا نقول: إن اللُّغة التي استجابت لدراسة البُنيويَّة، هي نفسها اللُّغة التي تستجيب الآن للتداوليات، وستستجيب غداً للنظريات الحديثة، مادامت الدِّراسَات قائمةً واللُّغة موجودة. ويُستدل على هذا

(١) الثامري، عادل، "التداولية ظهورها و تطورها"، ص ٣.

(٢) الصَّراف، "في البراجماتية"، ص ٧.

بما ذكره صحراوي عن انقسام البَحْث اللُّغوي في اللّسانيات الغربية إلى نموذجين لسانيين متنافسين: المنحى الشكلي الصوري بزعامة البنيوية، والمنحى الوظيفي بزعامة التَّداوُلِيَّة^(١).

ولسبر غور العلاقة تعقد الباحثة المقارنة التالية بين اللّسانيّات والتَّداوُلِيّات، مِنْ حَيْثُ المنهج والنَّظَرِيّات:

○ لا تعد التَّداوُلِيَّة نظرية لتحليل الخطاب، كما أن اللّسانيّات نظريّة للجملة فتقابلها أو تكملها، ذلك أن لِسَانِيّات الخطاب تقتضي بنية خِطَابِيَّة وقواعد خِطَابِيَّة، وَمِنْ ثَمَّ تكون الجملة منتجًا مركبًا من القواعد التَّركِيبِيَّة واللَّفْظِيَّة التي تنشئها، بما يعني نوعًا من الانصهار والذوبان^(٢)، في حين أن التَّداوُلِيَّة تسعى إلى أن تتجاوز حدود الخطاب؛ لتصير نظريّة عامة للفعل والنَّشَاط الإنساني، شُغْلها الشَّاغل هو دراسة اللُّغة في مقام (الاستعمال)، الذي يهتم بما يفعله المستعملون بالألفاظ^(٣).

○ تعتمد اللّسانيات على المنطق الصُّوري، وهو لم يستوف الكفاية التَّفْسِيرِيَّة الضَّرُورِيَّة لدراسة الاستدلال والتفاعل الحجاجيين، اللذين لا يمكن تصوُّر وجودهما من دون ذوات، ومن دون لغة تتواصل بها الذوات فالملفوظ التالي "لقد زادوا في قيمة الضرائب" ملفوظ لا تقدم اللّسانيات البنيوية أي قاعدة تُفسِّر الضمير الذي أسند إليه الفعل "زاد"، وتعين المرجع الذي يُحال عليه في الواقع الخارجي عن اللُّغة، أما في التَّداوُلِيَّة، فتوجد عدة آليات لتفسير هذا الضمير، وتعيّن المرجع في الواقع الخارجي، وهذا ما يعزو للتداولية بعض المميزات عن اللّسانيّات البِنْيَوِيَّة، كالاتصال المباشر، ومباشرة العالم الخارجي. ومن القواعد العامة التي

(١) صحراوي، "الجهاز المفاهيمي للدرس التداولي المعاصر"، ص ١١١.

(٢) صحراوي، "التداولية عند علماء العرب"، ص ٢٨.

(٣) محمد، رحرور، "التداولية بين المنهج والطريقة"، ص ١.

يمدنا بها العالم الخارجي، أن ليس لأحد الحق في زيادة الضرائب، إلا السلطات المخولة بذلك^(١).

○ أبرز نظريات هذا الاتجاه البنيوية والنحو التحويلي التوليدي، ونحو التعلق أو التبعية^(٢)، أمّا التداوُلِيَّات فقد تطرق البَحْث لنظرياتها في المبحث السابق.

ثانياً: التداوُلِيَّة وعلاقتها بعلم النفس المعرفي^(٣):

تقيم التداوُلِيَّة روابط وشيجة وشيجة بين اللغة، وذلك عن طريق بعض المباحث في علم النفس المعرفي، أي: تدرس الآليات المعرفية (المركزية)، التي هي أصل معالجة الملفوظات وفهمها^(٤). وتطور مفاهيم القوة الإنجازية والتضمينات والافتراضات المسبقة^(٥). وكذلك ترتبط التداوُلِيَّات بعلم اللغة النفسي^(٦)، ونظرته إلى السياق، ودوره الكبير في تذكر الكلمات، وتوضيح قدرة الذهن الإنساني على معرفة المعاني الدقيقة في سياقاتها. فالارتباط بين السياق والذهن

(١) صحراوي، مسعود، "التداوُلِيَّة عند علماء العرب"، ص ٢٢-٢٣.

(٢) نخلة، محمود، "نحو نظرية عربية للأفعال الكلامية"، ص ١٥٧.

(٣) يدرس علم النفس المعرفي المعارف والعمليات العقلية التي تتحكم بشكل أساسي في السلوك. ويعد كل من الإدراك، والتعلم، والقدرة على حل المشكلات، والذاكرة، والانتباه، واللغة، والانفعال من النواحي التي تم بحثها بشكل جيد. ويرتبط علم النفس المعرفي بالمدرسة الفكرية التي تعرف باسم المدرسة المعرفية. وعلى نطاق أوسع، يعد العلم المعرفي حصيلة ما توصل إليه كل من علماء علم النفس المعرفي، وعلماء المنطق، واللغويين، وعلماء علم الاجتماع.

<http://ar.wikipedia.org/wiki>

(٤) صحراوي، مسعود، "التداوُلِيَّة عند علماء العرب"، ص ٢٨.

(٥) الثامري، عادل، "التداوُلِيَّة ظهورها وتطورها"، ص ٣.

(٦) يدرس علم اللسانيات النفسي أو "علم اللغة النفسي" العمليات العقلية للفهم والإدراك بأدوات مستقاة من اللسانيات، وأخرى من علم النفس، وكيف أن استخدام اللغة يتأثر بعمليات عقلية غير مباشرة. وهناك ثلاثة أسئلة رئيسة، يحاول علم اللغة النفسي الإجابة عنها، وهي: كيف يكتسب الإنسان اللغة؟ وكيف يفهمها؟ وكيف ينتجها؟ وتعد دراسات اكتساب الأطفال للغة، وتعلم الأفراد لغة ثانية، دراسات لسانية نفسية في الأساس، ويسعى الباحثون في هذا المجال لتطوير نماذج models، تبين كيف تتأسس اللغة وتتطور، وتستخدم، وكيف يتم فهمها باستخدام دلائل مما يحدث، نتيجة استخدام اللغة بشكل غير معياري. <http://ar.wikipedia.org/wiki>

الإنساني، هو الذي يفسّر لنا سهولة تذكرنا لكثير من الأبيات الشعريّة، أو الأمثال، أو العبارات الشائعة؛ لأننا نعرف سياقاتها جيّداً^(١).

ثالثاً: التّداوُلِيّة وعلاقتها بعلم الدّلالة:

علم الدّلالة هو دراسة معاني الألفاظ، والتّداوُلِيّة اللّسانية هي دراسة الاستعمال اللّغوي الذي يضم الألفاظ والجُمْل والقرائن التي تُوضّح المعنى المقصود في المواقف الحيّة، وإذا كان موضوع علم الدّلالة، هو المعاني في وصفها اللّغوي العام، دون ربطها بمتحدث معين أو مخاطب معين، فإن التّداوُلِيّة اللّسانية معنية بتحويل تلك المعاني العامة إلى دلالات مخصوصة باستعمالات محددة. وبهذا تتجه اتجاهاً معرفياً، يجعل من الحوارات ظاهرة إنسانيّة شاملة، تتعدى حدود اللّغة المتوارثة إلى آفاق اجتماعيّة ونفسية؛ لأنّ كفاية الخطاب لا تتطلب معرفة لغوية فقط، ولا يمكن للمتكلم الكشف عما يرمي إليه، اعتماداً على دلالة الألفاظ^(٢). ولكن هذا الفصل بين علم الدّلالة والتّداوُلِيّة ليس حدّاً، وفي هذا يقول الدكتور شاهر الحسن "إن ترسيم الحدود بين علم الدّلالة والتّداوُلِيّة مسألة جدليّة اختلف فيها الكثير من العلماء والباحثين وذلك لتناول علم الدّلالة والتّداوُلِيّة موضوعاً واحداً وهو المعنى"^(٣)، كما أن الجمع بين المستويات الثلاثة لعلم العلامات: النّحو، والدّلالة، والتّداوُلِيّة أمر مقرر، وإنّما شرع الفصل بينهم لغرض التّحليل والدراسة فقط^(٤).

(١) اللهجي، فهد، "المفاهيم التداولية"، ص ٤.

(٢) المرجع السابق، ص ٥.

(٣) "علم الدّلالة السمانتيكية والبراجماتية في اللّغة العربية"، ص ١٥٧، نقلاً عن الصّراف، "في البراجماتية"، ص ١٨.

(٤) الصّراف، "في البراجماتية"، ص ١٨.

رابعاً: التداوُلِيَّة وعلاقتها بالدرس اللغوي العربي:

تنقسم الدراسات اللغوية المعاصرة إلى قسمين:

يُعنى القسم الأول بدراسة النظام اللغوي، وعلاقة عناصره بعضها ببعض دراسة شكلية تركيبية معزولة عن السياق الاجتماعي والثقافي، الذي تستخدم اللغة فيه، وأبرز نظريات هذا الاتجاه: البنيوية والنحو التحويلي التوليدي ونحو التعلق أو التبعية.

في حين يُعنى القسم الثاني بدراسة استعمال اللغة، وضوابط استخدامها، ودور المقام والسياق غير اللغويين في التواصل الإنساني ويتميز هذا القسم بعنايته بكل من المتكلم والسامع والعلاقة بينهما، واهتمامه بقدرة السامع على الكشف عن مقاصد المتكلم، واستجابته لها، وما يستلزمه التواصل من معانٍ مقامية، لا تستطيع النظريات الشكلية الكشف عنها أو تحليلها، وأبرز نظريات هذا الاتجاه اللسانيات الاجتماعية والنحو الوظيفي والتداوُلِيَّة " (١).

وإذا التفتنا إلى تراثنا اللغوي الموزع بين كتب النحو، واللغة، والبلاغة، وأصول الفقه، والتفسير، والقراءات، بما هو وحدة واحدة؛ وجدنا فيه اتجاهين بارزين يمثلان اتجاهي النظريات اللسانية المعاصرة أحدهما: يعنى بالنظام اللغوي الذي يشمل أنظمة فرعية وصوتية وصرفية ونحوية ودلالية، ولكل منها مكوناته، وعناصره، وعلاقاته بالمكونات والعناصر الأخرى داخل النظام الفرعي، ثم علاقة كل نظام فرعي منها بالآخر، دون التفات مقصود إلى مقتضيات المقام وقرائن الأحوال. والثاني يُعنى بالمقام وما يتصل به من قرائن لفظية، تشمل منزلة المتكلم والسامع، وعلاقة كل منهما بالآخر، وحالة كل منهما النفسية والذهنية، ولم يكتفوا بالسياق الاجتماعي، بل ضموا إليه السياق الثقافي والشرعي.

(١) نخلة، محمود، "نحو نظرية عربية للأفعال الكلامية"، ص ١٥٧-١٥٨.

ولاشك أن وراء ذلك نظرية تداولية محكمة بحاجة إلى الكشف عن جانبها التنظيري والتطبيقي، في ضوء معارف العصر، ومن الممكن في إطار هذه النظرية التداولية العامة، تطوير نظريات فرعية عديدة منها نظرية عربية الوجه واللسان للأفعال الكلامية.

والجدير بالذكر أن الكثير من المفاهيم التداولية العربية، عرفت في التراث العربي بمصطلحات مختلفة، لعل أهمها ما يتصل بموضوع البحث، الأفعال الكلامية المباشرة وغير المباشرة، والمعنى الحرفي والمعنى المستلزم، أما المقابلات العربية، فأقربها لذين المصطلحين، مقتضى الظاهر، وما خرج عن مقتضى الظاهر، وكذلك المعنى الحقيقي والمعنى المجازي (الغرض البلاغي).

وسيقف البحث من خلال الفصلين التاليين على تفاصيل النظرية، ويمكن القول مبدئياً: "إن أفكار هذه النظرية تنطلق من البحث في العلاقة بين المعنى والفعل، فمعنى الكلمة أو العبارة يتحدد من خلال الأفعال التي تقف خلف الكلمة أو العبارة، أي أن كل ملفوظ ينهض على نظام شكلي دلالي إنجازي تأثيري، وفضلاً عن ذلك، يعدُّ نشاطاً مادياً نحويًا، يتوسل أفعالاً قولية؛ لتحقيق أغراض إنجازية، كالطلب، والأمر، والوعد، والوعيد، وغايات تأثيرية تخص ردود فعل المتلقي، كالرفض والقبول، ومن ثم فهو فعل يطمح إلى أن يكون فعلاً تأثيرياً، أي يطمح إلى أن يكون ذا تأثير في المخاطب اجتماعياً، ومن ثمَّ إنجاز شيء ما" (١).

كما سيجيب البحث من خلال الفصلين التاليين عن مجموعة من التساؤلات، توضح الهدف المنشود من البحث:

ما أساليب تحليل ظاهرتي البحث - الأمر والاستفهام - في كلا الطرحين العربي والغربي؟ وما أوجه الشبه والخلاف بينهما؟ وما منطلقاهما المنهجية؟ وما الأسس المعرفية لكل منهما؟

(١) يوسف، عبد الفتاح، "التداولية وتنوع مرجعيات الخطاب حدود التواصل بين لسانيات الخطاب والثقافة"، ص ٦٨٢.

الفصل الأول

نظرية الأفعال اللغوية (الكلامية) Theory of speech acts

الفصل الأول: نظرية الأفعال اللغوية ، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: النظرية بين النشأة والتطور.

المبحث الثاني: المبادئ الأساسية لمعالجة ظاهرتي الأمر والاستفهام.

الفصل الأول: نظرية الأفعال اللغوية Theory of speech acts

توطئة:

سبق أن تطرّق هذا البحث في التمهيد إلى عرض مفهوم نظرية الأفعال اللغوية، وسيسعى في هذا الفصل إلى دراسة النظرية بتفصيل، من حيث مبادئها، وروادها، وصولاً إلى الفرضية الإنجازية، ودورها في معالجة ظاهرتي البحث: الأمر والاستفهام.

وفي سبيل تحقيق هذه الغاية، فقد حددت الباحثة مبحثين لهذا الفصل، يُقدم أولهما نبذة تعريفية عن نشأة النظرية، وأبرز علمائها، ومراحل نضجها وتطورها، بينما يُعالج ثانيهما المبادئ الأساسية لظاهرتي الأمر والاستفهام.

المبحث الأول: النظرية بين النشأة والتطور

حري أن يُقدّم البحث توضيحاً لمصطلح (نظرية الأفعال اللغوية أو الكلامية)؛ لأنه يلتبس مع بعض المفاهيم النحوية^(١)؛ فالمقصود من الفعل (مفرد أفعال)، هو العمل الناتج عن القول^(٢)، ويختص بدراسة أغراض الكلام، التي يقصد إليها المتكلم، كالأستفهام، وإثارة السؤال، والتأكيد، والأمر، والوعد، والوعيد، وغيرها. سواء أكان العمل الناتج عنها ظاهراً واقعياً أم ذهنيّاً. ومن هنا جاءت التسمية الفعل الكلامي؛ للدلالة على الحدث الذي أوجده النطق، وليس الفعل الذي يُعد مؤشراً أو وسيلة لغوية لإنجاز الحدث. والجدير بالذكر أن معظم الأفعال الكلامية، يُنجز من خلال الأفعال - بمعناها اللغوي الصرفي المعجمي - وذلك لارتباط مفهومها الوثيق بمفهوم الحدث، وقد أشار علماء العربية إلى هذا الارتباط، فها هو سيبويه (ت ١٨٠هـ) عالم النحو الأبرز يُعرّف الفعل قائلاً: "وأما الفعل فأمثلة أخذت من لفظ أحداث الأسماء، وبُنيت لما مضى، ولما يكون ولم يقع، وما هو كائن لم ينقطع. فأما بناء ما مضى، فذهب، وسمع، ومكث، وحمد. وأما بناء ما لم يقع، فإنه قولك آمراً: اذهب، واقتل، واضرب. ومخبراً: يقتل، ويذهب، ويضرب، ويُقتل ويضرب. وكذلك بناء ما لم ينقطع وهو كائن، إذا أخبرت"^(٣). ويدل الفعل بمادته على المعنى المصدرى، أي الحدث نحو الضرب والحمد^(٤).

(١) يختلف الفعل الكلامي عن الفعل في الدراسات النحوية، وتحديدًا في التقسيم الثلاثي للكلام؛ لأن الفعل الكلامي الإنجازي، هو الحدث الذي أوجده النطق، سواء أكان النطق اسماً، أم فعلاً، أم حرفاً. كما أن " زمن مضمون القول يتوزع بين الماضي والمضارع والأمر، أما زمن الأعمال التي تنجز بالقول، فهو الحاضر زمن التخاطب، ويقتضي حصوله ضمير المتكلم " الشاوش، "أصول تحليل الخطاب"، ص ٦٦٥.

(٢) بولنوار، سعد، "التداولية منهج لساني وإستراتيجية لتحليل الخطاب"، ص ١.

(٣) "الكتاب"، ١٥/١.

(٤) الصّراف، "في البراهمية"، ص ١٢.

كما أن الحديث عن الأفعال اللغوية (الكلامية)، يلازم فلاسفة اللغة التحليليين وإسهامهم في الدرس اللغوي الحديث، فقد عالجوا مجموعة من الثغرات، كانت مأخذاً على النظريات اللسانية، عن طريق تحليلهم للظواهر المتعلقة بالإحالة والاقتضاء، والأفعال اللغوية، والاستلزام الحواري وغيرها، كما جاء في تمهيد هذا البحث. والجدير بالذكر أن هذه الظواهر تباينت في صلتها بالدرس اللغوي، والغالب الأعم منها ظواهر دلالية/تداولية، وليست ظواهر صوتية، أو تركيبية، أو صرفية، ولكنها تأخذ منها ما يتعلق بوصف المفهوم وتفسيره وتداوله في اللغة، كما سيظهر عند مقارعة نظرية الفعل اللغوي - إن شاء الله -.

وقد وجد هذا البحث أن الحديث عن نظرية الأفعال اللغوية (الكلامية)، يرتبط بمحاضرات أوستن (Austin)، التي نُشرت بعد وفاته في "كتابه كيف نفعل الأشياء بالكلمات" (١٩٦٢)، وتقوم فحوى النظرية على وصف الظواهر اللغوية والأساليب الكلامية، وتفسيرها من نواحيها الاستعمالية (التداولية)، وتعد القول واحداً من الأعمال الأدائية التي يقوم بها المتكلم، إضافة إلى الأمر، والنهي، والاستفهام، والإخبار عن أمر ما، أو التصريح بشيء ما والالتماس، والشكر، والاعتذار، والتحذير، والدعاء، والمدح، والذم، والاستغفار، والحمد.... وغير ذلك.

كما تُقسم النظرية الجمل الإنجازية (الأدائية) إلى: جمل إنجازية ظاهرة، وجمل إنجازية ضمنية، أو أفعال لغوية مباشرة، وأفعال لغوية غير مباشرة؛ إلا أن هذا التقسيم مرّ بأطوار متعددة، ومصطلحات متباينة قبل أن يصل إلى هذه الثنائية، وسيعرضها البحث فيما يلي:

مراحل تكوين النظرية:

تُشير الباحثة هنا إلى أن عرض النظرية لن يعتمد على التسلسل الزمني (الصرف) لعلمائها، أي لن يُذكر كل عالم مع إسهامه في النظرية على حدة، بل سيُلْتزَم بمراحل نضجها، ونشأتها

بدءًا من كونها مجرد فكرة، ومرورًا بكونها مجموعة من الافتراضات، ووصلا بها إلى نظرية محكمة مطبقة على اللغة، قادرة على الوصف والتفسير، وقابلة للنقد والتصنيف؛ مما سيُثَرِّب العرض من وصف ظاهري البَحْث - الأمر والاستفهام - من جهة، ومما سيجنب الباحثة الوقوع في مشقة التكرار، وسيكفي القارئ تجشم عناء الربط بين مبادئ النظرية من جهة ثانية، ولتحقيق الهدف المنشود، اقترحت الباحثة عددًا من المراحل، هي:

المرحلة الأولى: (ظهور فكرة النظرية):

حاول أوستن (Austin) تشكيل حيز التفكير الفلسفي للغات الطبيعية، وذلك من خلال معارضته للمنظور الفلسفي التقليدي القائم على أن الجمل التي تستحق التحليل والدراسة، هي الجمل الوصفية، أي تلك التي تخضع لمعيار الصدق والكذب، أمّا الجمل التي لا تحمل الصدق والكذب، فتعد من قبيل الجمل التي لا معنى لها، وبالتالي تعد هامشية^(١).

في حين أن أوستن يميز بين صنفين من الجمل: الجمل الوصفية أو (التبليغات) (statements)، الخاضعة للمعيار المذكور، والجمل الإنجازية (الأدائيات) (performatives)، التي تخالف الأولى فيما يلي:

(١) أشار الدكتور محمد حسن عبد العزيز إلى أن تحليل اللغة مبنى ومعنى، وأن ما يُنسب إلى بعض عباراتها من حكم بالصدق أو الكذب، ليس موضوعًا لغويًا فحسب، بل إنه موضوع فلسفي كذلك؛ لأن التحليل اللغوي، كما هو منهج لغوي، فهو منهج فلسفي، ومن أشهر الاتجاهات الفلسفية التحليلية للمنظور الفلسفي التقليدي (الوضعية المنطقية). ويلتقي أصحابها مع الاتجاهات الفلسفية التحليلية الأخرى في التمييز بين الوظيفة المعرفية والانفعالية للغة، ولكنهم يصرون على أن العبارات التجريبية أو التحليلية، هي وحدها ذات المعنى، أما ما عداها من العبارات الأخلاقية والجمالية، فخالية من المعنى، إذ ليس لها في الواقع ما تطابقه "كيف ننجز الأشياء بالكلمات؟" ص ٧٠، ونحلة، محمود، "نحو نظرية عربية للأفعال الكلامية"، ص ١٦١.

- عدم احتمالها للصّدق والكذب، وهي جمل لا تعرض أقوالاً، (كالإثباتيات، والتقاريرات والإعلانات.. إلخ). فالمنطوق الخبري (السماء تمطر)، يقرر حقيقة موجودة، ومستقلة، ومنفصلة عن المنطوق، ومن ثمّ يمكن أن يكون صادقاً أو كاذباً^(١). وهذه الأفعال لا تصف شيئاً على الإطلاق ولا تقرر، أو تثبت، أي أننا لا نحصل منها على "المعلومات"، التي أطلق عليها العرب مُسمّيات "الفائدة"، أو "لازم الفائدة"^(٢).
 - مجرد التلفظ بها يشكل فعلاً لُغوياً وتؤدي أفعالاً؛ مثل: أفعال الاستفهام، والأمر، والنهي، والنداء، والوعد.. وغيرها، فحين يقول شخص يوصي بثروته: "أهب ساعتني لأخي"، فإنه لا يصف شيئاً ولا يقرره، ومن ثمّ فمنطوقه ليس صادقاً أو كاذباً؛ إنه في الحقيقة يؤدي فعلاً، أو ينجز شيئاً^(٣).
 - منطوقة لها معانٍ، ومعناها هو العمل الذي يُنجز من خلال النطق بها، ويتم الحكم عليها بكونها ملائمة، وذلك من خلال الظروف المحيطة بها؛ ولذا أطلق على شروطها (شروط الملاءمة)^(٤).
- انتهى أوستن (Austin) في المرحلة الأولى إلى تحديد نوعين من الجمل: جمل وصفية، تصف حدثاً أو حالة معينة دون فعل، وجمل إنجازية، وليست تلك التي قال عنها الفلاسفة التقليديون: إنها خالية من المعنى، بل هي جمل تنجز قولاً وفعلاً في الوقت ذاته، وميّز بين النمطين من الجمل، عن طريق وضع مجموعة من المعايير، منها ما هو مقالي، ومنها ما هو مقامي.

(١) عبد العزيز، محمد، "كيف ننجز الأشياء بالكلمات؟"، ص ٨٠.

(٢) الصّراف، علي، "في البراهمانية"، ص ٢٣.

(٣) عبد العزيز، محمد، "كيف ننجز الأشياء بالكلمات؟"، ص ٦٨-٦٩ و٧٤.

(٤) نخلة، محمود، "نحو نظرية عربية للأفعال الكلامية"، ص ١٦٣-١٦٥.

١- المعايير المقالية:

تتعلق بالجانب الشكلي، وتطلب الاستجابة لها؛ لكي تكون الجملة من قبيل الإنجاز:

- يجب أن تكون مبنية للمعلوم، ومشملة على فعل من النوع الإنجازي، مثل: أمر، نهي، وعد، سأل، حذر، راهن...
- يجب أن يكون زمن الفعل زمن التكلم، أي أن يكون الفعل متصرفاً في الحاضر.
- يجب أن يكون منتج الجملة المتكلم المفرد^(١).

٢- المعايير المقامية:

وضع فيها أوستن (Austin) معيارين.

معيار (صدق / وكذب) في الجمل الوصفية.

ومعيار (نجاح / وفشل) في الجمل الإنجازية.

كما صاغ زمرة من الشروط المقامية، التي يتعين الاستجابة لها؛ لضمان نجاح الفعل، وصيانتها من الفشل:

- يجب أن يحصل تواضع واتفاق على نهج مطرد متعارف عليه، وأشخاص مشاركون في عملية التواصل اللغوي، داخل طبقات مقامية معينة.
- يجب أن تكون الظروف ملائمة، وأن يتوفر لدى المشاركين نية إنجاز الفعل، ويتم إنجاز الفعل من طرف جميع المشاركين، وبصورة صحيحة.

(١) الزهري، نعيمة، "الأمر والنهي في اللغة العربية" ص ١٣٨-١٣٩.

■ يجب أن ينفذ المشاركون النهج على وجه صحيح مضبوط^(١).

استطاع سيرل (Searle) أن يطور تصور أوستن (Austin) لشروطه السابقة، فجعلها أربعة شروط:

١. شرط المحتوى القضوي: وهذا الشرط يحتم وجود قضيّة يعبر عنها قول المتكلم الإنجازي ومعنى قضوي (نسبة إلى قضية)، التي تقوم على متحدّث عنه، أو مرجع ومتحدّث به أو خبر، فالمحتوى القضوي هنا، هو المعنى الأصلي للقضية، ويتحقق شرط المحتوى القضوي في فعل الوعد مثلاً، إذا كان دالاً على حدث في المستقبل، يلزم به المتكلم نفسه.
٢. الشرط التمهيدي: ويتحقق عندما يكون المتكلم أو المتلقي قادراً على إنجاز الفعل.
٣. شرط الإخلاص: ويتحقق حين يكون المتكلم مخلصاً أو صادقاً في أداء الفعل الإنجازي، فلا يقول غير ما يعتقد، ولا يزعم أنه قادر على فعل ما لا يستطيع، وبعبارة أخرى: لا بد أن يكون المتكلم يريد "حقاً" أن يُنجز الفعل من قبله، أو من قبل المتلقي.
٤. الشرط الأساسي: ويتحقق عندما يحاول المتكلم التأثير في المتلقي لينجز الفعل، وبعبارة أخرى: : يُعَدّ الشرط ، هو محاولة "حثّ المتلقي على إنجاز فعل معين"^(٢).

مثل فعل الرجاء.

شرط المحتوى القضوي: فعل في المستقبل مطلوب من المخاطب.

الشرط التمهيدي: المخاطب قادر على إنجاز الفعل، والمتكلم على يقين من قدرة المخاطب على إنجاز الفعل.

شرط الإخلاص: يريد المتكلم حقاً من المخاطب أن ينجز هذا الفعل.

الشرط الأساسي: محاولة المتكلم التأثير في المخاطب لينجز الفعل.

(١) أوستن، جون، "نظرية أفعال الكلام العامة، كيف ننجز الأشياء بالكلام"، ص ٢٦.

(٢) الصّراف، "في البراجماتية"، ص ٥٢-٥٣.

وقد صفها البعض بشروط مطابقة الكلام لمقتضى الحال، وأوضح أوستن (Austin) أن الجملة الانشائية، وكذا الخبرية بالطبع، تتحدد في الملابسات أو الظروف التي يتم فيها الحدث اللغوي، وإذا لم تتوفر تلك الظروف، أو الملابسات، كانت الجملة غير مطابقة لمقتضى الحال^(١).

ويشترط علماء التداولية في تحقيق "الفعل الغرضي" عامل القصد، والمقصود بذلك، أن الفعل الإنشائي الذي يصدر عن شخص يرفض في قرارة نفسه دلالته، يعدّ فعلاً غير متحقق، فإذا قال شخص معزياً شخصاً آخر: "إنا لله وإنا إليه راجعون"، وهو لا يشعر بأي أسف نحو ذلك الشخص، فلا نقول إن فعل التعزية قد تحقق؛ لأن المتكلم قد يقصد أشياء أخرى وراء تلفظه بصيغة التعزية^(٢).

المرحلة الثانية (وضع الافتراضات ودراساتها):

بدأت المرحلة الثانية بعد وقوف أوستن (Austin) على المعايير (المقامية والمقالية)، تلك التي وضعها للفصل بين الوصف والإنجاز.

انتقد أوستن (Austin) المعايير المقالية - السالفة الذكر - ورأى أن المعيار المقالي (المعجمي)، الذي يفترض في الجملة الإنجازية أن تكون مشتملة على فعل من النوع الإنجازي، مثل: وعد، أمر، نهي، راهن... غير وارد في التمييز بين الجمل الإنجازية والجمل الوصفية؛ إذ من الممكن أن نستبدل عبارة: "أعدك" بعبارة "سأفعل" في المثال التالي:

أعدك بأنني سأصوت لصالحك.

(١) عبد العزيز، محمد، "كيف ننجز الأشياء بالكلمات؟"، ص ٧٧.

(٢) عبيد، مؤيد، "الخطاب القرآني دراسة في البعد التداولي"، ص ٤٥.

سأصوت لصالحك.

وكلتاها إنجازيتان، غير أن صيغة "سأفعل" إذا أفادت الإنجاز في هذا السياق، فقد تفيد معاني أخرى غير إنجازية داخل سياقات أخرى.

أما المعيار المقالي (التركيبي)، الذي يشترط في فعل الجملة الإنجازية أن يكون دالا على الحاضر، فمعيار غير سليم؛ لأننا نجد أفعالا في صيغة الماضي دالة على الحاضر، مثل: بعث، أقسمت، اشترت، طلقت..

وعد أوستن (Austin) شرط البناء للمعلوم شرطاً غير صائب، إذ من الممكن أن نصادف جملاً إنجازية مبنية للمجهول، كأن يقول الوالدان لابنهما: "نحذرك من معاشره الأشرار".

وبعد تحصيل القول في المعايير المقامية، انتقل أوستن (Austin) إلى دراسة المعايير المقالية، وظهر له أن التّقابل الذي وضعه: (صدق / كذب) من جهة، (ونجاح / فشل) من جهة ثانية غير مطرد في التّمييز بين الجمل الوصفية والجمل الإنجازية؛ إذ من الممكن أن يحكم على الجمل الوصفية بمعيار (النجاح / الفشل)، كما يمكن الحكم على الجمل الإنجازية انطلاقاً من معيار (الصدق / الكذب)، فالجمل اللغوية جميعها يصدق عليها المعياران.

فالجملة الوصفية "الذهب أغلى من الفضة"، يمكن أن تكون فاشلة، كما يمكن أن تكون ناجحة لارتباطها بجملة: "أنا أخبر أن الذهب أغلى من الفضة"، فهي ناجحة إذا كان إخباري عن الواقع مطابقاً له، وفاشلة إذا كان إخباري عن الواقع غير مطابق له.

ويستنتج من هذا، أن كل جملة إنجازية، هي جملة وصفية تصف قضية في الجملة، وتحكم عليها بالنجاح أو الفشل. ففي حالة الأمر مثلاً (افعل كذا..)، في حقيقتها (أنا أخبرك أنا تفعل كذا..).

ومن هنا فإن جميع الجمل الصادرة من المتكلم، تتضمن إنجازاً فعلياً معيناً فعل تلفظي، وفعل إخباري، أو أمري، أو استفهامي، أو ندائي، أو غير ذلك مما يقصد إليه المتكلم "فقولنا مثلاً:

(السماء ممطرة) جملة خبرية، إذا ما كان المقصود هو إثبات الواقعة هذا أمر، وأمر آخر هو أنها خبرية، إن لم يقصد بها التحذير أو المراهنة أو الاحتياج.... إلخ. والجملة الخبرية قد تكون تحذيراً أو تهديداً.. أو غير ذلك من المعاني الإنشائية، فالجملة السابقة (السماء ممطرة) حين تُقال لشخص يتأهب للنزول من غير مبالاة بما يمكن أن يتعرض له من أذى؛ تكون للتحذير، ومن ثم تكون إنشائية^(١).

وبعد دراسة الافتراضات استطاع أوستن (Austin) أن يبقى على المعيار المقامي المتمثل في ثنائية: قول/إنجاز، إذ عدّ جميع الجمل اللغوية أقوالاً/أفعالاً في الوقت ذاته، وبذلك عمّم ما قيل في حق الجمل الإنجازية بالنسبة لكافة الجمل اللغوية، إلا أنّ منها ما هو صريح، ومنها ما هو ضمني، وبذلك انتهى إلى صياغة الثنائية الآتية:

الجمل الإنجازية الصريحة (منطوقات أدائية صريحة)/الجمل الإنجازية الضمنية (منطوقات أدائية ضمنية).

وتتسم الجمل الصريحة بكونها تحمل في سطحها قرينة التّكلم، والخطاب، وقرينة الفعل اللغوي المنجز، مثل: أراهن، أعد، أوصي، أحذر، أمر، أنهى... في حين أن الضمنية تفتقر إلى مثل هذه المؤشرات على مستوى ظاهر اللفظ. ومن ثم فالفرق بينهما فرقٌ سطحي، وليس فرقاً عميقاً.

ويمكن التمثيل للصنفين من الجمل بالمثالين:

آن لك أن تذهب إلى أهلك ...

اذهب إلى أهلك!

نلاحظ أن الجملتين تؤلف بينهما الحمولة الدلالية، وهي الأمر بالذهاب، ولكنهما يختلفان في أن الأولى لا تحمل في سطحها قرينة التّكلم، والخطاب، ومؤشر الفعل الإنجازي، في حين أن الثانية تتوافر فيها القرائن المذكورة. فضلاً عن أنه في حالة الإنجاز الضمني، لا يتبيّن المخاطب

(١) عبد العزيز، محمد حسن، "كيف ننجز الأشياء بالكلمات؟"، ص ٨٦.

بوضوح إن كان المتكلم يأمره، أم ينصحه، أم يأذن له. غير أنه من الوسائل التي تستعمل لرفع الالتباس عن الكلام الإنجازي غير الصريح: التنعيم، وعناصر مقامية أخرى يتوسل بها قصد تعين الفعل اللغوي المقصود^(١)، ومعلوم أن استحضار الموقف التواصلية يؤدي دوراً أساسياً في توضيح الكلام، والكشف عن المقاصد.

ويُستنتج من هذا أن المستويات اللغوية التالية كفيلة بتحديد الفرق بين الجمل الصريحة والجمل الضمنية، وهي:

المستوى الصوتي ----- التنعيم.

المستوى التركيبي ----- الفعل الإنجازي.

المستوى الدلالي التداولي ----- المعنى المعجمي للمفردات والمعنى الاستعمالي.

وقد أثمر تعميم أوستن (Austin) السابق عن اقتراح نظرية عامة للأفعال اللغوية^(٢)، فلم تعد ثنائية: (وصف/إنجاز) قائمة، بل أدرج أوستن جميع الجمل اللغوية في إطار عام، شكل ما سمي بـ "نظرية الأفعال اللغوية".

المرحلة الثالثة (نظرية الأفعال اللغوية):

بعد أن تمكّن أوستن من محو الفرق بين أفعال الوصف، وأفعال الإنجاز، صاغ "نظرية" حول "الأفعال اللغوية"، يعد القول فيها فعلاً، أي إن المتلفظ بجملة تنتمي إلى لغة معينة، يقوم بأصناف ثلاثة من الأفعال اللغوية:

١- فعل القول.

٢- الفعل الإنجازي.

(١) الزهري، نعيمة، "الأمر والتهي في اللغة العربية"، ص ١٤٣.

(٢) أوستن، جون، "نظرية أفعال الكلام العامة كيف ننجز الأشياء بالكلام"، ص ١٢٣.

٣_ الفعل التأثري.

١_ فعل القول :يتضمن ثلاثة أفعال فرعية:

أ_ الفعل الصوتي: ويراد به عملية التلفظ بأصوات لغوية، مع مراعاة مُقتَضيات النِّظام الصوتي للغة المتحدث بها.

ب_ الفعل التَّركيبي: ويراد به عملية التَّأليف بين الكلمات، مع توخِّي القوانين التَّركيبية التي يخضع لها النَّسق المتحدث داخله.

ج_ الفعل الدَّلالي: ويُراد به التَّأليف بين المعنى والإحالة، أي إعطاء دلالات مُعيَّنة للكلمات المستعملة، وهذه الدلالات تصنف صنفين:

- دلالات مُعْجَمِيَّة.

- دلالات إحالية.

ومفاد هذا، أن المتكلم عند تلفظه بجملة ما، يحيل ويدلّل في الوقت نفسه، ومن ثم فكل متلفظ به يتضمن إحالة ونسبة.

مثال ذلك: الزمخشري نحوي.

عند التَّلَفُّظ بهذه الجملة، يحيل المتكلم على شخص معين هو الزمخشري، وينسب إليه الاشتغال بالنحو^(١).

ويؤكد أوستين أن هذه الأفعال الفرعية الثلاثة، تُنجز في الوقت نفسه، ذلك أن المتكلم ينتج أصواتاً مُعيَّنة تنتظم داخل كلمات، وهذه الأخيرة يُؤلَّف بينهما حسب مُقتَضيات التَّركيب؛

(١) الزهري، نعيمة، "الأمر والنهي في اللغة العربية"، ص ١٤٦.

لكي تشكّل جملة، والجملة لها معنى وإحالة. والمعنى والإحالة أفعال فرعية، يتم إنجازها بواسطة إنجّاز الفعل الدلالي. ولفعل القول أشكال متباينة، تبعاً لتباين المقاصد والأغراض الكلامية، إذ هناك فرق مثلاً بين النصّح والاقتراح، والأمر الفعلي.

٢_الفعل الإنجازي:

هو الفعل الذي يقوم به المتكلّم أثناء تلفظه، ويرتبط بالقيمة العرفية للكلام، فقد يكون إخباراً، أو أمراً، أو نهيّاً، أو سؤالاً، أو وعدّاً، أو وعيداً، أو إنذاراً... وتحديد هذه القيمة يُعزى أساساً إلى مقصد المتكلّم أثناء عملية التلقّظ، فقد ينوي مجرد الإخبار، أو يقصد الوعد، أو الأمر، أو التّهي، أو غير ذلك من المقاصد الممكنة التي تخلف الإنجازات اللغوية، سواء أكانت جملة أو نصاً بكامله، ومع الفعل الإنجازي نتجاوز مستوى المقال إلى المقام، إذ علاوة على معنى الجملة، فهناك القيمة التي يمنحها المتكلّم لهذه الجملة، والتي تكشف عن غرضه من الكلام، ويؤشّر لها غالباً بفعل من فصيلة الأفعال الإنجازية، وفي حالة غياب هذا الأخير، تقوم المؤشرات المقامية مقامه.

٣_الفعل التأثيري:

يُراد به الأثر الذي يخلفه لدى المخاطب ما تلفّظ به المتكلّم، وينتج هذا الأثر لا عن فعل القول وحده، بل عن فعل القول، والفعل الإنجازي في الوقت ذاته، وهو أنواع متعددة، فقد يكون إزعاجاً، أو إفراحاً، أو إحزاناً، أو طمأننة، أو تبشيراً... أو غيرها من الآثار التي يمكن أن تخلف لدى المخاطب في موقف تواصلية معين. ومع الفعل التأثيري نبتعد عن المقال، ونقترب من المقام، ويهم هذا الفعل المخاطب أساساً.

أكمل سيرل (Searle) الاقتراح الذي تقدم به أوستين من خلال مصنفه (speech acts)، فأدخل بعض التعديلات على تصنيف الأفعال اللغوية السابق، واعتنى عناية خاصة بالمعنى والبنية اللغوية للجملة؛ مما جعله أقرب الفلاسفة اللغويين إلى اللغويين الخالص.

أما فيما يتعلق بالتعديلات التي أدخلها سيرل (Searle) على تصنيف أوستن (Austin)، فيمكن إعادة صياغتها كما يلي:

الأفعال اللغوية أربعة أصناف:

١- الفعل التلّظي: ويُراد به عملية إنتاج الكلام، والتأليف بين مكوناته حسب مقتضيات النسق المعبر داخله، ويشمل كلاً من الفعل الصوّتي، والفعل التركيبى بمفهوم أوستن (Austin).

٢- الفعل القضوي: يعدل الفعل الدلالي عند أوستين، ذلك أن ما كان يعرف بالفعل الدلالي، وكان يتضمن عنصري المعنى والإحالة، وهو جزء من فعل القول، أصبح عند سيرل (Searle) يشكل فعلاً مستقلاً يسمى "الفعل القضوي"، ويشمل فعلين:

أ- فعل الإحالة ب- فعل الحمل

أمّا الإحالة أن أُحيل بواسطة العبارة اللغوية على شخص موجود في العالم الخارجي، والحمل أن أحمل على ذلك الشخص، الذي أحلت عليه فعل شيء ما، أي أن أنسب إليه فعل ذلك الشيء، كما ظهر عند أوستن (Austin).

٣- الفعل الإنجازي: كالأمر، والنهي، والاستفهام، والوعد...

٤- الفعل التأثيري: يهتم بالنتائج والتأثيرات التي يحدثها الفعل الإنجازي بالنسبة للمخاطبين، فإذا أتيت بحجة، يمكن أن أقنع مخاطبي، وإذا أذرتة يمكن أن أخفيه أو أحزنه، وإذا طلبت منه

شيئاً، يُمكن أن أحفره على فعل ما طلبته منه. وإذا أخبرته، يمكن أن أوضح له شيئاً، أو أهديه إلى فعل شيء، أو أؤثر فيه، أو أقوم بتوعيته...

ونلاحظ أن لا اختلاف بشأن الفعلين (الإنجازي والتأثيري) عند أوستن (Austin) وسيرل (Searle)، ولكن الاختلاف بينهما، يكمن في الفعل الدلالي، الذي اكتفى أوستن بالإشارة إليه، معرّفًا بأنه عملية إعطاء دلالات للكلمات المستعملة، في حين أن سيرل (Searle) فصل القول في المعنى أو المحتوى القضوي، وأسهب شرحاً لمسائله وقضاياها، وخاصّة الفعل القضوي المتكون من فعل الإحالة وفعل الحمل، أي أن إنجاز فعلاً لغوياً من قبيل الأمر، والتّهي، والسؤال، والوعد... ينجز فعلاً: فعل حمل، وفعل إحالة، ويشكلان مع الفعل القضوي، أما القضية فليست فعلاً، بل هي ذلك الشيء الذي نخبر عنه في الخبر، أو نثبتته في الإثبات، ويتم التعبير عنها بواسطة الفعل القضوي، لا الفعل الإنجازي، ولا يتحقق الفعل القضوي مفرداً، بل يتم تحقيقه داخل فعل إنجازي معين، ومن ثمّ وجب التّمييز بين الفعل الإنجازي، وبين محتواه القضوي، إذ ليست جميع الأفعال الإنجازيّة ذات مضمون قضوي، مثل: "يا سلام!"

معنى هذا أن فعلي الحمل والإحالة، لهما كيان مستقل عن الفعل الإنجازي، ذلك أن الحمل والإحالة أنفسهما، يمكن أن تتضمنهما جمل ذات أفعالاً إنجازيّة مُتَبَايِنَة، كما يُمكن أن ننجز فعلاً تَلْفُظِيّاً ما، دون أن ننجز فعلاً قَضَوِيّاً أو فعلاً إِنجَازِيّاً؛ إذ يُمكن دائماً أن نقوم بتصنيف الكلمات، ولا نقول شيئاً، وأحياناً ننجز أفعالاً تَلْفُظِيّةً مختلفة، وبالموازاة مع ذلك، ننجز أفعالاً إِنجَازِيّةً متماثلة. ومعلوم أن الأفعال التَلْفُظِيّة، تستوجب فقط أن تنتج سلسلة من الكلمات، أما

الأفعال الإنجازية والقضوية، فتتطلب أن ندرج تلك الكلمات داخل جمل، وأن يتم ذلك في سياقات مقامية معينة، وبشروط معينة، وتحت تأثير مقاصد خاصة^(١).

وقد وجد البحث أن أوستن (Austin) يعير اهتماماً خاصاً للفعل الإنجازي، دون الفعل التأثيري، وقد ساق التبريرات التالية لتدعيم هذا الموقف:

أ_ أن الفعل الإنجازي لا يمكن أن يكون إلا لغوياً، في حين يفتقر الفعل التأثيري إلى هذه السمة؛ لأن رد الفعل يكون لغوياً وقد يكون عملياً.

ب_ يتحكم المتكلم في الفعل الإنجازي، ويتعذر عليه ذلك بالنسبة للفعل التأثيري.

د_ يحكم العرف الفعل الإنجازي، فيتوسل إليه بطرائق عرفية، تتمثل في الصيغ والتراكيب الإنجازية المتداولة، من أمرية، واستفهامية، وندائية، وتلك التي تفيد التمني، والتّهي وغيره. أما الآثار المخلفة لدى المخاطب، فهي عبارة عن نتائج خالية من كل عنصر عرفي.

وهذه الخطوة التي اكتسبها الفعل الإنجازي، تتابع في مسيرة أوستن (Austin) ومن جاء بعده من العلماء، فطور التصنيف السابق الذي يحدد ماهية الفعل الإنجازي إلى التصنيف الخماسي لمجالات الأفعال الإنجازية.

كما أن هذا الاهتمام أكسب النظرية مسمى الفرضية الإنجازية، والذي تمّ تحديده في عنوان هذا البحث، وهو ما يتقاطع مع ما جاء في تراثنا اللغوي العربي.

ولتحديد الفعل الغرضي، يجب أن نحدد الطريقة التي نستعمل بها الفعل:

هل نسأل أم نجيب على سؤال؟

(١) الزهري، نعيمة، "الأمر والتّهي في اللغة العربية"، ص ١٥٣، و أوستن، جون، "نظرية أفعال الكلام العامة، كيف ننجز الأشياء بالكلام"، ص ١٢٥ - ١٢٩.

هل نقدم معلومات، أم نؤكد، أم نحذر؟

هل تعلن عن رأى أو قصد؟

هل ننطق بفعل قضائي؟

هل نسمي أحداً، أم شيئاً، أم نتهم، أم ننقد؟

هل نصف أم نشبه..... إلخ

و"يرتبط الفعل الإنجازي عند أوستن (Austin) ارتباطاً وثيقاً بمقصد المتكلم، وعلى السامع أن يبذل الجهد الكافي للوصول إليه" ^(١)، ويختلف على أثره الكلام إلى أضراب تختلف بدورها من حيث نوع العمل المنجز؛ إخباراً أو استيفاهماً أو نداء أو أمراً أو تعجباً أو رجاء أو تمنياً أو نحو ذلك ^(٢).

المرحلة الرابعة: تصنيف الفعل الإنجازي:

وجد البحث في المرحلة السابقة اهتمام أوستن (Austin) الشديد بالفعل الإنجازي، دون الفعلين القولي والتأثيري، وقاده هذا إلى دراسة أفعال الإنجاز، "ومعرفة كل ما يمكن أن يحققه المتكلم بواسطة فعل اللغة" ^(٣)، فظهرت فكرة تصنيف الفعل اللغوي، حيث "قدم باحثو الحقل التداولي تصنيفاً للأفعال الكلامية، ويعتمد هذا التصنيف على الاختلافات المقترنة بأفعال الكلام:

(١) نخلة، محمود، "نحو نظرية عربية للأفعال الكلامية"، ص ١٦٨.

(٢) صلاح الدين، ملاوي "نظرية الأفعال الكلامية في البلاغة العربية"، ١٥-١٦.

(٣) درهمان، بودريس، "مدخل إلى نظرية التداول الجزء الأول والثاني، ص ٢-١٠.

- فهي قد تختلف بحسب علاقتها بالعالم الخارجي، "أو ما يسميه اللغويون العرب: الخارج"، يقول "سيرل (Searle)" إن جزءاً من أهداف بعض الأفعال الكلامية ينصبُّ على محاولة مطابقة الكلمات، أو محتواها الخبري للعالم الخارجي، أمّا البعض الآخر، فيحاول مطابقة العالم الخارجي للكلمات، وتقع المقولات الإخبارية التقريرية ضمن النوع الأول، في حين تعدُّ المقولات الطلبية ضمن النوع الثاني، وهذا ما يكاد يطابق كلام اللغويين والبلاغيين العرب نصّاً.
- وهي تختلف بحسب الوضع النفسي الذي تعبّر عنه، وهنا يستعمل التداوليون ثلاثة أفعال أساسية تبنى عليها الأفعال الأخرى. والأساسيات هي: "يعتقد"، و "يريد"، و "ينوي"، على افتراض أن الإخبار أو التفسير يتضمن الاعتقاد بالقضية، في حين يتضمن فعل الأمر الرغبة في القضية. وهي قد تختلف بحسب الغرض أو القصد من الفعل الكلامي، وهذا أهم المعايير الثلاثة^(١).

وفي ضوء هذه المعايير صنفت الأفعال الكلامية عند أوستن (Austin) وسيرل (Searle) "واستمد أوستن (Austin) أسس تصنيفه من نظريته إلى الكلمات المستعملة والمتداولة، خاصة من موقف أو مقام كلامي"^(٢)؛ لأنها إنتاج إنساني متوارث بين الأجيال"^(٣). وأقام هذا التصنيف طبقاً للغرض من إنجاز الفعل في خمسة أصناف، وفيما يلي عرض لهذه الأصناف:

- (١) الصَّنْف الأول: القرارات التشريعية.
- (٢) الصَّنْف الثاني: الممارسات التشريعية.
- (٣) الصَّنْف الثالث: ضروب الإباحة.
- (٤) الصَّنْف الرابع: الأوضاع السلوكية.
- (٥) الصَّنْف الخامس: الإثباتات الموصوفة المفسرة.

(١) مؤيد عبيد آل صوينت، "الخطاب القرآني دراسة في البعد التداولي"، ص ٦٤.

(٢) أوستن، جون، "نظرية أفعال الكلام العامة، كيف ننجز الأشياء بالكلام"، ص ١٨٦.

(٣) درهمان، بودريس، "مدخل الى نظرية التداول"، ص ٨.

أولا : القرارات التشريعية (أفعال الأحكام) Verdictifs :

" يختص الصّنف الأوّل بكونه ناتجًا عن إصدار حكم في المحكمة – كما يدل على ذلك اسم هذه الأحكام – سواء أكان ذلك الحكم من هيئة قضائيّة، أم من محكّم تختاره الأطراف، غير أنّه ليس من الضروري، أن تكون هذه القرارات نهائيّة، فقد يكون الحكم مثلاً تقديرياً، أو على صورة رأي، أو تقييمياً، وفي جميع هذه الصّور يتعلّق الأمر بإصدار حكم حول شيء ما، واقعياً كان أم قيمة، ولكن الشيء المحكوم فيه قد يكون – لأسباب مختلفة – غير مؤكّد تمام التأكيد"^(١) ، ثم يضع أوستن (Austin) الأفعال التي يُمكن إدراجها ضمن هذا الصّنف في ثلاثة قوائم ثلاث قوائم متجاورة كالآتي:

نحل من الالتزام	حصلت القناعة بالإدانة	قرار الوقائع
يعد مسؤولاً جنائياً	تأوّل	فهم
يقول رأيه في المسألة	حكم بأن...	عدّ وأحصى
يعترف	قدّر	أثبت
يعين في منصب	سجّل	قاس
يقيم	جعله يفعل	احتفظ
يرقى	رتّب	قدّر السعر

(١) أوستن، جون، "نظرية أفعال الكلام العامة، كيف ننجز الأشياء بالكلام"، ص ١٨٧.

يُثبت قيمة	أعطى رأياً	وصف
يُخصّص	شخصّ	حلّ

وَيُمْكِن ملاحظة الاختلاف بين أفعال هذه القوائم الثلاثة، وينطلق هذا من المفهوم الذي يجمع أفعال هذا المجال، حيث لأفعال كل قائمة من قوائم هذا المجال طبيعة، تجعلها تعبّر عن أحكام قد تكون نهائية، أو تقيميّة، أو تقديرية، وهو ما يترتب عليه اكتساب كل فعل من هذه الأفعال لقوة إنجازية مغايرة لقوة غيره من الأفعال المدرجة ضمن القوائم الأخرى، ولعلنا نلاحظ هذه الفكرة بوضوح من خلال هذه الأفعال:

١- قال رأيّه في المسألة (القائمة الأولى).

٢- قدّر (القائمة الثانية).

٣- وصف (القائمة الثالثة).

وبعد عرض تلك القوائم، يعقد أوستن (Austin) في كتابه موازنات بين أفعال هذا القسم أو المجال، والأفعال التي تنسب إلى المجالات الأخرى ^(١).

ثانيا: الممارسات التشريعية (أفعال القرارات) (Exercitifs) :

" تتعلق بممارسة السُّلطة، والقانون والنفوذ، وأمثلة ذلك: التعيين في المناصب، والانتخابات، وإصدار الأوامر التفسيرية في المذكرات، وإعطاء التوجيهات التنفيذية القريبة من النص، والتحذير، وغيرها... " ^(٢).

(١) الصّراف، "في البراجماتية"، ص ٤٥.

(٢) أوستن، جون، "نظرية أفعال الكلام العامة"، ص ١٨٧.

وتكون أفعال القرارات إنجَازِيَّة "بإصدار قرار، إما لصالح جريان تصرف ما، وإما لإتقانه، أو لتأييده وتقويته. وقد يتخذ هذا القرار بصدد ما ينبغي أن يكون على خلاف الحكم الذي يتعين بما هو كائن" ^(١)، ومن أمثلة ها الصَّنَف، ما يلي:

عَيَّن	حط من رتبته	خفض رتبته
فصل عن	طرد	سمى
أمر	سيطر	وجه
قضى بالأمر	فرض غرامة	منح
اختار	طالب بالحق	أعطى
أورث	غفر	استقال
حذر	نصح	توسَّل
ألحَّ في الطلب	ضغط	فوض
أعلى	صرح	فسخ
نقض	ألغى	أبطل
سنَّ قانونًا	أرجأ التنفيذ	منع التنفيذ
كرَّس	طوى المسألة	أعاد فتح القضية

(١) أوستين، جون، "نظرية أفعال الكلام العامة"، ص ١٩١.

ويرى أوستن (Austin) أن مستويات القوة الإنجازية في كل صنف مُتَبَايِنَةٌ؛ لذا فَصَلَهَا في ثلاث قوائم متجاورة، هي:

١- حَذَر (القائمة الأولى).

٢- نَصَح (القائمة الثانية).

٣- تَوَسَّل (القائمة الثالثة).

ثالثاً: ضروب الإباحة (أفعال الالتزام (أو التعهد) (Commissives):

"يلتزم فيها المتكلم من خلال الفعل الذي ينطقه بأن يفعل شيئاً ما"^(١)، ومن أمثلة هذا الصنف:

وعد	تراضى	تعاقد
تعهد	التزم	أعطى كلمته
قرّر	نوى	صرّح بقصده
دلّ على	خطط مشروعا	قصد غاية
اقترح	استعدّ	توقّع الأمر
تصوّر	تعاطى	أقسم
ضمن	أخذ على نفسه	راهن

(١) أوستين، جون، "نظرية أفعال الكلام العامة، كيف ننجز الأشياء بالكلام"، ص ١٨٧.

نذر نذرا	وافق	رضى
كرّس	ساند	تخيّر
اختار (حزبه)	انتصر له	اعتنق مذهبه
ناصر قضية	عارض	عمل لصالح

وهذه القوائم أيضاً فصلّتها أوستين بحسب مستويات مختلفة من القوة الإنجازيّة، حيث تكون هذه الأفعال في أوج قوتها، عند تعبيرها عن الالتزام باستخدام فعل إنجازي قوي كالقسم، وقد تتراخى درجة التّعبير عن هذه القوة، عندما يقوم المتكلّم بمجرد الوعد، أو إظهار النّيّة بفعل أمر ما، وهذا التّفاوت في القوة، ينتج عنه تحديد دلالات إنجازيّة مختلفة - نسبياً - لأفعال مجال الالتزام بصورة تستلزم التّوضيح، وهو ما فعله أوستين عندما فصل هذه الأفعال عن بعضها ^(١).

رابعا: الأوضاع السلوكيّة (أفعال السلوك) (Behahitives):

" تختص بمجموعة منتشرة، لا يُمكن حصر أطرافها بسهولة، ولكنّها تندرج تحت باب السلوك والأعراف المجتمعيّة، وأمثلتها: الاعتذارات، والتّهاني، والتّعازي، والقسام، والتّحدّي" ^(٢)، كما أنّها تتضمن "مفهوم ردود الأفعال على سلوك الآخرين، وعلى ما لاقوه من نجاح أو فشل في مزاولتهم لذلك النّشاط، أو ذلك السلوك، كما تتضمن أيضاً المواقف، وضروب التّعبير عن

(١) الصّراف، "في البراجماتية"، ص ٤٨.

(٢) أوستين، جون، "نظرية أفعال الكلام العامة، كيف ننجز الأشياء بالكلام"، ص ١٨٧.

أوضاع السُّلوك الماضية، مما قام به الآخرون، أو ما يحتمل أن يقع في تصرفاتهم^(١). وهذه أمثلة على ذلك:

١- في حال تقديم الاعتذار نلجأ إلى صيغة فعل "أعذر".

٢- في حال الشكر نلجأ إلى صيغة فعل "الشكر".

٣- في حال التعاطف، نعتمد على الصيغة الفعلية من نحو (نأسف)، و(أستنكر)، و(استنكر)، و(رثى لحاله)، و(جامل)، و(عزى)، و(شجع)، و(تعاطف).

٤- عندما نريد إظهار حسن الاستقبال أو التوديع: تفضل على الرّحب والسّعة، أو (رافقتك السلامة).

٥- عندما نريد التّعير عن التّمّيّ نستخدم: (بورك فيك، أو سعدت، أو نتمنى. وكل هذه التعابير تدل على المعنى الدقيق للإنشاء.

٦- وعند التّحدي نصرح: (أجرؤ على القول)، و(أرفض سلطته)، و(أحتج)، و(أتحدّى)^(٢).

خامساً: الإثباتات الموصوفة المفسرة أفعال الإيضاح (Expositives):

قال عنها أوستن (Austin): "إنّها أصعب الأصناف الكلاميّة تعريفاً، ولكنّها تبين كيف أن العبارات المنطوق بها، تجري مجرى الاحتجاج والنقاش، كما تكشف كيف أننا نستخدم الألفاظ. وبوجه عام، يصلح هذا الصّنف لطريقة العرض، التي تقتضي أن تُفسّر بفضلها وجهات نظرنا، وسوق حججنا، وتوضيح استعمالنا للألفاظ، ومرجع إحالتها"^(٣).

(١) أوستن، جون، "نظرية أفعال الكلام العامة، كيف ننجز الأشياء بالكلام"، ص ١٩٦.

(٢) المرجع السابق، ص ١٩٧.

(٣) المرجع السابق، ص ١٨٧ - ١٩٨.

وقال عنها الدكتور محمد حسن عبد العزيز: "هي أفعال تتعلق باتخاذ المواقف، مع مراعاة اعتبارات خاصّة، مثل: الجدل، والعرض، والاقتراح، والزعم... إلخ"^(١).

وهذه قائمة للصيغ الفعلية الدالة على طريقة العرض الوصفي في نظر أوستن (Austin)^(٢).

أَيَّدَ	خَمَّنَ	أَهْمَلَ
أَنْكَرَ	شَكَّ	شَدَّدَ عَلَى
أَثَبْتَ	عَرَّفَ	شَرَعَ
وَصَفَ	اعْتَقَدَ	رَجَعَ عَلَى
صَنَّفَ	قَبَلَ	اسْتَخْلَصَ
لَا حَظَّ	سَحَبَ اعْتِرَاضًا	أَوَّلَ
أَشَارَ	وَاْفَقَ	مَيَّزَ وَفَصَّلَ
وَضَعَ بَيْنَ	أَعْطَى مُوَافَقَتَهُ	حَلَّلَ
أَخْبَرَ	اعْتَرَضَ عَلَى	حَدَّدَ وَعَرَّفَ
أَعْلَمَ	انْخَرَطَ	أَوْضَحَ
حَكَى	اعْتَرَفَ	شَرَحَ

(١) عبد العزيز، محمد حسن، "كيف ننجز الأشياء بالكلمات (٢)؟" ص ٩.

(٢) أوستن، جون، "نظرية أفعال الكلام العامة كيف ننجز الأشياء بالكلام" ص ١٩٩.

أجاب	حجد	صاغ
ردّ على	صحّح	دلّ على
سأل	راجع	أحال إلى
جرّب	وضع مسلمة	سمّى
أورد	استنتج	فهم
حلف	جادل	اعتبر

تعديل التّصنيف الخماسي الذي قدمه أوستن(Austin):

قدم سيرل(Searle) عدة ملاحظات على التّصنيف الخماسي الذي قدمه أوستن(Austin) للأفعال الكلاميّة، ويمكن إيضاها من خلال النّقاط التّالية:

١- رأى سير أن تصنيف أوستن(Austin) يفتقد إلى مبادئ واضحة يقوم على أساسها التّصنيف، وأنه لم يسلم من هذه الأصناف الخمسة إلا الأفعال الالتزامية أو التّعهديات؛ فقد صنفها أوستن على أساس منهجي واضح، هو الغرض الإنجازي، أما بقية الأصناف، فلم تُؤسس بحسب غرضها الإنجازي، وإنّما بحسب اعتبارات أخرى، تختلف من صنف لآخر؛ حيث عُرفت أفعال الاحكام أو أفعال القرارات في حدود الممارسة، وعلى اعتبار المنزلة، أمّا الأفعال السّلوكيّة فلا تبدو - في نظر سيرل(Searle) - معرّفة على الإطلاق.

٢- لاحظ سيرل(Searle) وقوع تداخل كبير بين كل مجال وآخر، نتج عنه وقوع فعل معين في مجالين مختلفين، رغم عدم اختلاف معاني هذا الفعل، مثل الفعل "يصف"، حيث يدرجه أوستن(Austin) ضمن أفعال الكلام وأفعال الإيضاح، وكان من نتائج هذا التّدخل كذلك،

اجتماع أفعال غير متجانسة - في نظر سيرل (Searle) - في قسم واحد، حيث يضع أوستن (Austin) الفِعلَيْن "يتحدّى" ويتعذر في قائمة أفعال الشُّلوك، على الرغم من اختلافها مِنْ حيثُ المعنى، أو الدلالة، أو النظم، أو التَّركيب.

٣- أهملت مجالات أوستن (Austin) بعض الأفعال الإنجازية، حيث لم تسمح التعريفات الخاصة بهذه المجالات بدخول بعض الأفعال الإنجازية إليها؛ نظرًا لمحدوديتها وعدم شموليتها، وهو ما حاول سيرل (Searle) معالجته في التصنيف الذي قدمه.

٤- كان هدف أوستن (Austin) من تقسيمه الخماسي، تحديد جنس الفعل، إن كان كلاميًا إِنْجَازِيًّا أم لا، وهذا في نظر سيرل (Searle) خطأً تسبَّب في عدم اتساق المجالات وتشوُّهها؛ ولذا عدَّ سيرل (Searle) تقسيمه الخماسي تحديدًا لأنواع الفعل، وليس جنسها. فالأمر نوع والقسم نوع، وكل نوع منها يجب تصنيفه وفق معناه، تحت مجال ملائم له وهكذا. وبعد هذه الملاحظات التي طرحها سيرل (Searle)، قدَّم قائمة بالمجالات الأساسية للأفعال الإنجازية الكلامية، وناقش من خلالها إلى أي مدى يرتبط تصنيفه بتصنيف أوستن (Austin)^(١).

ولم يكتفِ سيرل (Searle) بذلك، بل قال: إن هناك على الأقل اثني عشر بُعدًا، يختلف بها كل فعل إنجَازي عن الآخر، نوجزها فيما يلي:

■ الاختلاف في الغرض الإنجَازي للفعل، فالغرضُ الإنجَازي للأمر مثلاً، هو محاولة التأثير في السَّامع ليقوم بفعل ما، مع ملاحظة أن الغرض الإنجَازي يعد جزءًا من القوة الإنجازية، لكنه ليس إياها، فالغرض الإنجَازي من الرجاء مثلاً، هو الغرض الإنجَازي نفسه للأمر، لكن القوة الإنجازية في كل منهما، تختلف اختلافًا بينا. فالقوة الإنجازية نتاج عناصر عديدة، ليس الغرض الإنجَازي إلا واحدًا منها.

■ الاختلاف في اتجاه المطابقة، فاتجاه المطابقة في بعض الأفعال من الكلمات إلى العالم كالأخباريات، وهو في بعضها من العالم إلى الكلمات، كالوعد والرجاء.

(١) العبد، محمد، "نظرية الحدث اللغوي"، ٢١-٢٢، والصَّراف، علي "في البراجماتية"، ص ٦١.

- الاختلاف في الموقف النفسي الذي يعبر عنه المتكلم، فالذي يعد أو يتوعد، يعبر عن مقصد الإنجاز، والذي يأمر أو يطلب أو يرجو، يعبر عن رغبة في أن ينجز السامع الفعل، والذي يعتذر يعبر عن الندم على ما فرط منه.
- الاختلاف في القوة في الدرجة التي يعرض بها الغرض الإنجازي، فقولك مثلاً: "أقترح أن نذهب إلى المدرسة" "أصرّ على أن نذهب إلى المدرسة"، كل منهما بدرجة مختلفة من القوة، فهو في القول الأول أقوى منه في القول الثاني وأشد.
- الاختلاف في منزلة كل من المتكلم والسامع.
- الاختلاف في طريقة ارتباط القول باهتمامات المتكلم والسامع، كالاختلاف بين المدح والثناء، أو التنبيه والتعزية، وهو نمط آخر من أنماط الشرط التمهيدي.
- الاختلاف في العلاقة بسائر عناصر الخطاب والسياق الذي يقع فيه، فقولك: أجب، أو استدل، أو استنتج، أو اعترض يربط الأقوال التالية بالأقوال السابقة، وبالسياق الملابس لها.
- الاختلاف في المحتوى القضوي، الذي تحدده القوة الإنجازية، والوسائل الدالة، كالاختلاف بين الإخبار والتوقع، فالإخبار يكون عن أمر مضي، والتوقع يكون لأمر المستقبل.
- الاختلاف في أن يكون القول دائماً فعلاً كلامياً، أو أن يكون فعلاً كلامياً، لكننا لسنا في حاجة إلى أن نجعله فعلاً كلامياً يُمكن القول عند تقدير القيمة أو تشخيص الحالة: "أنا أقدر" أو "أشخص"، لكن من الممكن أن نُقدر، دون أن نقول شيئاً على الإطلاق.
- الاختلاف في أن يقتضي أداء الفعل عرفاً غير لغوي أو لا يقتضي، كالزواج وإعلان الحرب، فلا يجوز الزواج إلا في إطار عرف يقوم به شخص في إطار غير لغوي.
- الاختلاف في أن تكون الأفعال قابلة للأداء أو لا تكون، فمعظم الأفعال الإنجازية قابلة للأداء، مثل أقرر، أعد، أمر، أستنتج، لكن ثمة أفعالاً لا تؤدي بالقول فقط، فانت لا تستطيع أن تقنع شخصاً بشيء بقولك: أنا أقنعك، أو أن تفرغه بقولك: أنا أفرعك، فليس كل الأفعال الإنجازية أفعالاً أدائية.

■ الاختلاف في أسلوب أداء الفعل، كالاختلاف بين الإعلان والأسرار، فهما لا يختلفان في الغرض الإنجازي، ولا في المحتوى القضوي، بل يختلفان في أسلوب الأداء فحسب^(١).

تصنيف الأفعال الإنجازية بحسب رؤية سيرل (Searle):

(١) الإخباريات:

الغرض منها، هو نقل المتكلم لواقعة ما (بدرجات متفاوتة)، من خلال "قضية" محددة يعبر بها عن هذه الواقعة، أي "تعهد المتكلم (بدرجات منوعة) من خلال منطوقه بكون شيء ما حقيقة واقعة، بالإضافة إلى تعهده بصدق القضية المعبر عنها"^(٢) أي إن الغرض الإنجازي العام هنا، هو التقرير، واتجاه المطابقة في أفعال هذا الصنف من الكلمات (القول) إلى العالم، وشرط الإخلاص فيما يتمثل في النقل الأمين للواقعة والتعبير الصادق عنها.

لقد كان هذا المجال من أهم الإضافات التي قدّمها سيرل (Searle) في المفهوم الإنجازي، حيث استبعد قبله أوستن (Austin) الكثير من صور الإخباريات، بوصفها مجرد إخبار، أو تقرير، أو وصف، ولكن سيرل (Searle) أشار إلى أن إنجازيتهم تتم من خلال خطوتين، تتمثل الأولى في أن الإنجاز يتحقق من خلال "نطق الكلام وأدائه"، أما الثانية فمن خلال الإخبار أو الوصف"، باعتبار الإخبار أو الوصف غرضين إنجازيين، شأنهما شأن أي غرض آخر، كالرفض أو القبول. وقد أكد العلماء هذا الرأي من خلال قولهم بأن جميع الجمل إنجازية، ولكن هذا الإنجاز قد يظهر في البنية السطحية، من خلال استخدام ألفاظ إنجازية بعينها، مثل "أقسم أو أعد"، أو من خلال كونها متضمنة في البنية العميقة للمنطوق، لتدل

(١) نخلة، محمود، "نحو نظرية عربية للأفعال الكلامية"، ١٧٤-١٧٦، و آن روبل وجاك موشلار، "التداولية اليوم علم جديد في التواصل"، ص ٣٤.

(٢) عبد الحق، صلاح اسماعيل، "التحليل اللغوي عند مدرسة أكسفورد"، ص ٢٣٢.

بمعناها العام على إنجاز الإخبار أو الوصف"^(١). أما علاقة فئات الأفعال هنا بتقسيم أوستن (Austin)، فتتضح في أن معظم أفعال الإيضاح، وكثيرا من أفعال الأحكام، تندرج ضمن هذا الصنف من تقسيم سيرل (Searle)؛ لأن لها جميعا الهدف الغرضي نفسه، وتختلف فقط في ملامح أخرى جُزئية^(٢).

٢) التوجيهات:

غَرَضُهَا الإنجازي، هو محاولة المتكلم توجيه المتلقي إلى فعل شيء ما، أو التأثير عليه لفعل شيء معين، ومن الجائز أن تكون المحاولات لينة جدًّا، مثل: عندما أغريك بفعل شيء معين، أو أقترح أن تفعله، وربما تكون محاولات عنيفة جدًّا، مثل: عندما أُصِرَّ على أن تفعله، واتجاه المطابقة فيها من العالم إلى الكلمات (القول)، وشرط الإخلاص فيها، هو الرغبة الصادقة أو الإرادة. " وتمثلها صيغ الاستفهام، والأمر، والنهي، والرجاء، والنصح، والتشجيع، والدعوة، والإذن، والاستثناء، والاستفسار، والسؤال، والتحدّي، ويدخل كثير من أفعال القرار في هذا القسم، كما تندرج فيه ما سماها أوستن السلوكيات التي تعبر عن رد فعل لسلوك الآخرين (تعاطف، اعتذار...)، هذا وإن الأمر في اللغة العربية يمكن أن يتحقّق بصيغته المعهودة: افعل أو صيغ أخرى، مثل: فرض، أوجب، لتفعل، والوعد، وأما النهي، فصيغته لا تفعل على أنه يرد بصيغة الأمر الدال على الترك في: ذر، ولفظ النهي، ولفظ التحريم ونفي الحلّ، والوصف بالشر، والاقتران بالوعيد"^(٣)، أمّا عن علاقة هذه الأفعال بتقسيم أوستن (Austin)، فتتضح في أن كثيرا من أفعال القرارات أو (الممارسة) وأفعال السلوك عند أوستن (Austin)، تندرج ضمن هذا الصنف عند سيرل (Searle) ومثال التوجيهات من العربية المعاصرة: لا أسمح لك^(٤).

(١) الصّراف، علي، "في البراجماتية"، ص ٦١.

(٢) عبد الحق، صلاح اسماعيل، "التحليل اللغوي عند مدرسة أكسفورد"، ص ٢٣٣.

(٣) بوقرة، نعمان، "إستراتيجيات الإقناع الشعري وخصائص التركيب في خطاب"، ص ٤٣.

(٤) الصّراف، "في البراجماتية"، ص ٦٢.

٣) الالتزاميات:

وغرضها الإنجازي، هو التزام المتكلم -بدرجات متفاوتة- بفعل شيء ما في المستقبل، واتجاه المطابقة في هذه الأفعال، هو من العالم إلى الكلمات، وشرط الإخلاص هو القصد.

أما عن علاقة أفعال هذا الصنف بتقسيم أوستن (Austin)، فإن سيرل (Searle) يسلّم بتعريف أوستن (Austin) للأفعال الالتزامية، ويأخذها كما هو، مثال الالتزاميات من العريّة المعاصرة، "سألتزم بما هو مكتوب"^(١).

٤) التّعيرات أو (البوحيات):

"غرض هذا الصنف التّعير عن مواقف نفسية تعبيراً مخلصاً وصادقاً، وتندرج فيه كل أفعال الشكر، والتهنئة، والاعتذار، والتّعزية، والمواساة، والحسرة، والتّمني، والتّدم، والشوق، والكره، وإظهار الضعف، أو القوة، أو الحزن، أو الترحيب"^(٢). واتجاه المطابقة في هذه الأفعال، هو الاتجاه الفارغ، إذ ليس لهذه الأفعال اتجاه مطابقة؛ لأنه بأداء الفعل التّعيري "لا يحاول المتكلم أن يؤثّر في العالم ليماثل الكلمات، ولا الكلمات لتماثل العالم، والأحرى أن صدق القضية المعبر عنها، يكون مفترضا"، وشرط الإخلاص يمكن اعتباره في صدق التّعير عن الموقف النفسي، وتظهر علاقة الأفعال الإنجازية هنا بتقسيم أوستن (Austin) في أنها تتضمن كثيراً من أفعال السلوك التي عرضها أوستن (Austin)، كالشكر، والتهنئة، والاعتذار، والتّعزية، والترحيب. وما فعله سيرل (Searle) هنا، يصب أغلبه في إعادة تعريف هذا المجال، وتحديد أغراضه بصورة دقيقة^(٣).

(١) الصّراف، "في البراهمية"، ص ٦٢.

(٢) بوقرة، نعمان، "إستراتيجيات الإقناع الشعري وخصائص التركيب في خطاب"، ص ٤٥.

(٣) الصّراف، "في البراهمية"، ص ٦٢.

٥) الإعلانات:

وغرضها الإنجازي، هو إحداث تغيير في العالم، بحيث يطابق العالم القضيّة المعبر عنها بالفعل الإنجازي، بمجرد الأداء الناجح للفعل، ويتم ذلك بالاستناد إلى مؤسّسة غير لغويّة (اجتماعيّة أو قانونيّة)، بحيث تُسوِّغ هذه المؤسّسة للفعل الإنجازي عند أدائه بصورة ناجحة إحداثاً للتغيير المطلوب. واتجاه المطابقة في أفعال هذه الصّنف، هو الاتجاه المزدوج، فقد يكون من الكلمات (القول) إلى العالم، وقد يكون من العالم إلى الكلمات. ولا تحتاج الأفعال هنا من شرط الإخلاص، سوى الاعتقاد بأن الفعل وقع ناجحاً، والرغبة في وقوعه ناجحاً. والخصيصة المحددة لهذه الفئة "من الأفعال الإنجازيّة"، هي أن الأداء الناجح لأي عضو من أعضائها، يُحدث تناظراً بين المحتوى القضوي والوجود الخارجي، ويضمن الأداء الناجح للفعل أن يناظر المحتوى القضوي العالم، أي أن أدائها الناجح، يَتَمَثَّل في مطابقة محتواها القضوي للعالم الخارجي، فإذا أدت فعل إعلان الحرب أداء ناجحاً فالحرب معلنة^(١). ومن أمثله ألفاظ البيع والشراء، والزواج، والطلاق، والتنازل، والإقرار... وشرط وقوع هذه الأفعال، دلالتها على الحاضر أو المستقبل، دون الماضي لفظاً ومعنى، أو معنى فقط^(٢)، وأفعال هذا المجال عند أوستن (Austin) كانت مبعثرة في أكثر من مجال، أبرزها مجال الأحكام، ومجال القرارات، وما يحسب لسيرل (Searle)، هو تجميعها في مجال واحد محدد^(٣).

وفي هذه المرحلة لا تزال النظريّة ما تزال النظريّة موجهة نحو المنطوق الإنجازي وتصنيفه. والسؤال التداولي الذي يفرض نفسه في هذه المرحلة، هو:

هل يوافق منطوق المتكلم ما يقصده في كل عملية إنتاجية للكلام؟

إن الجواب عن هذا السؤال يتم من خلال المرحلة الخامسة، والتّقسيم الشائلي للفعل اللغوي.

(١) نخلة، محمود، "آفاق جديدة في البحث اللغوي المعاصر"، ص ٥٠.

(٢) السيوطي، "مع الهوامع"، ٣٧/١.

(٣) الصّراف، علي، "في البراهمية"، ص ٦٣.

المرحلة الخامسة: التقسيم الثنائي للفعل اللغوي:

بعد أن تمكّن سيرل (Searle) من تعديل التصنيف الخماسي لأوستن (Austin)، أسهب في توضيح المقصود من الإنجازات اللغوية، فطوّر شروط أوستن (Austin) اللازمة لنجاح الفعل، وكان تطويره لها، وعلى عكس ما جاء في شروط وضوابط أوستن (Austin) ناجحاً، شاملاً للأفعال اللغوية المباشرة وغير المباشرة، ويُمكن التمييز بين "الفعل الإنجازي المباشر، الذي يحقق المطابقة بين المعنى القولي والمعنى الغرضي، والفعل غير المباشر الذي يخالف مراد المتكلم فيه مقتضى الفعل، ويكون السامع قادراً على فهم المغزى المراد من خلال إستراتيجية الاستنتاج، التي عبّر عنها غرايس (Grice) بمبدأ التعاون الحوارى Cooperation locutoire".^(١) ومن الملاحظ انصراف أوستن (Austin) عن الاهتمام بالأفعال غير المباشرة أو الأولية كما أسماها، وتركيزه على الجانب الصريح المباشر؛ لأنه رأى فيه أساس الإنجازية الكلامية، فخصّص مساحة واسعة من حديثه عن الإنجاز الصريح في كتاب: كيف ننجز الأشياء بالكلمات، واكتفى بكلمات محدودة حول الأفعال (غير المباشرة)، وهذا على عكس بقية العلماء من المعاصرين والقدماء الذين ساروا بخط متوازٍ في الجانبين المباشر وغير المباشر^(٢).

ويصنف سيرل (Searle) الإنجازات اللغوية إلى صنفين:

١_ الصنف الأول: يسميه بالإنجازات البسيطة.

٢_ الصنف الثاني: يسميه بالإنجازات المعقدة.

(١) بوقرة، نعمان، "الخطاب التداولي بين التراث والدراسات الغربية الحديثة، ص ٢.

(٢) الصّراف ، علي، "في البراهماتية"، ص ١٢٤.

ويعرف الإنجاز البسيط بأنه الإنجاز الذي يقصد فيه المتكلم إلى معنى، هو المعنى الحرفي لخطابه، أي الإنجاز الذي يكون فيه قصد المتكلم مساوياً للمعنى الحرفي للجملة، وبالتالي نكون بصدد قوة إنجازية واحدة لمنطوق جملي واحد.

ويعرف الصنف الثاني من الإنجازات اللغوية، بأنه الإنجاز الذي يكون فيه المتكلم قد قام بإنجاز جملة، مع القصد إلى دلالتها الحرفية، بالإضافة إلى دلالة أخرى غير حرفية، أي دلالة مدركة مقامياً، وبالتالي نكون بصدد قوتين إنجازيتين اثنتين لمنطوق جملي واحد، قوة إنجازية حرفية، وقوة إنجازية مستلزمة مقامياً، مثال ذلك قوله تعالى:

﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ (البقرة، الآية: ٢٣).

إن المنجز للآية الكريمة داخل السياق القرآني الذي وردت فيه، ينجز فعلين لغويين: فعلاً لغوياً مباشراً: الأمر، وفعلاً لغوياً غير مباشر: التعجيز، معنى هذا أن الآية الكريمة تحمل قوتين إنجازيتين: قوة إنجازية حرفية، نستدل عليها بمؤشرات مقالية، وتتمثل في معنى الأمر، وقوة إنجازية مستلزمة مقامياً، تفتقر إلى مثل هذه المؤشرات، وتتمثل في معنى التعجيز، الذي ينقلنا بدوره إلى معنى آخر يعد من مستلزماته، نريد به معنى التحدي^(١).

وقد اصطلح غرايس (Grice) على تسمية هذه الظاهرة بظاهرة الاستلزام الحواري. وأصبح يُميز في إطار نظرية "الأفعال اللغوية" بين القوة الإنجازية الحرفية، والقوة الإنجازية المستلزمة، "حيث تشمل المعاني الصريحة:

(١) الزهري، نعيمة، "الأمر والنهي في اللغة العربية"، ص ١٦٦.

أ_المحتوى القضوي^(١) المتمثل في معاني مفردات الجُمْل، حيث يرتبط بعضها ببعض في سياق تركيب.

ب_القوة الإنجازية الحرفية، والتي تشير إليها بعض الصيغ، مثل الاستفهام والأمر وغيرهما.

أما المعاني الضمنية، فهي صنفان:

أ_معان عُرْفية مرتبطة بجملة ارتباطاً يجعلها لا تتغير بتغير السياقات، وتنقسم إلى الاقتضاء والاستلزام المنطقي. ويتمثل فيما اصطلح عليه أصحاب اللغة الواحدة من دلالات ومعانٍ لألفاظ معينة، لا تتغير بتغير السياقات والتراكيب، مثل "لكن" في العربية التي تستلزم أن يكون ما بعدها مخالفاً لما يتوقعه السامع.

ب_معان حوارية أو (سياقية)، تولد حسب السياقات التي تُنجز فيها الجملة، وهي بذلك معانٍ استلزامية حوارية. كما يرى أن القواعد العادية للحوار، تُشكّل مبادئ تتم الاستجابة لها بوحى من العقل، وعن اقتناع بضرورة التشبث بها أثناء كل مساهمة حوارية، إذ هي الضابطة للتخاطب في المقامات العادية.

المعنى المستلزم يعرف من السياق، ودلالته غير لفظية تُعرف من خارج السياق، مثل الدلالة على إباحة الكل والشرب في قوله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَبَيِّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾ [البقرة، الآية: ١٨٧].

أمّا التّضمين، فهو المعنى المفهوم من دلالة اللفظ، مثل قوله - ﷺ: "من لم يبيّت الصيام من الليل، فلا صيام له"^(١)، والمعنى الصريح نفي الصوم، والمعنى الضمني نفي صحة الصوم.

(١) أما المحتوى غير القضوي: فهو الذي يستغني عن الاحالة، فيكون إنشاء خالصاً لا يقع الخبر جزء له، ومن ذلك النداء والتنبيه والندبة، مما لا يكون معموله إسناداً قضوياً، فإذا حللت أية منها، وجدتها في حلٍّ من المطابقة للعالم الخارجي. صلاح الدين، ملاوي، "نظرية الأفعال الكلامية في البلاغة العربية"، ص ٢٠.

وَلَوْصَفَ ظاهرة الاستلزام الحوارِي، أوجد غرايس (Grice) مبدأً حوارِيًّا آخر سماه "مبدأ التَّعاوُن" ^(٢) تحكمه مبادئ فَرْعِيَّةٌ أربعة، بحيث يركّز عليها المرسل للتعبير عن قصده، مع ضمانه قدرة المرسل إليه على فهمه وتأويله.

ويعد مبدأ التَّعاوُن أساسًا للعمليَّة التَّخاطُبيَّة، إذ يربط بين أطراف الحوار بشكل مستمرٍّ، فيسعون إلى تحقيق التَّفاهُـم فيما بينهم بطريقة عَقْلانِيَّة منطقيَّة، وهو مبدأ اجتماعي يتحكَّم في العلاقات الاجتماعيَّة للمتكلِّمين، من خلال الاستعمال العرفي للغة، وأخلاقي لما يُوجد من احترام وتداول بين المتحاورين. إنه مجموع القواعد التي لا بُدَّ أن يخضع لها المتحاورون، حتى يَتَحَقَّقَ التواصل بينهم، ويصلون إلى فائدة مشتركة، تنمو بقدر ما يُسهم كل طرف مساهمة فعَّالة في الحوار، بما يراه مناسبًا لمقام التَّخاطُب.

أما المسلمات الأربع التي يقوم عليها مبدأ التَّعاوُن، فهي:

١. مبدأ الكم: ويعني وُجوب التزام المساهم في الحوار بالقدر المطلوب من المعلومات، دون أن يزيد أو ينقص.
٢. مبدأ الكيف: مفاده ألا يسهم المتكلِّم في الحوار، بما يعتقد أنه كذب، وبما لا يستطيع البرهنة عليه.
٣. مبدأ الملاءمة (المناسبة العلاقية)، وينص على أن المشاركة في موضوع الحوار تكون مناسبة وفي الصميم، (أي مفيدة).
٤. مبدأ الملاءمة (الطَّريقة)، وتوجب أن تكون المشاركة في الحوار واضحة موجزة مرتبة، وبعيدة عن اللبس والعُمُوض، مثل الترتيب المنطقي، أو الزمني عند سرد حادثة مُعَيَّنة ^(١).

(١) لحديث حفصة أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال : (من لم يبيت الصيام من الليل، فلا صيام له). صحيح رواه أبو داود، أخرجه أبو داود (٢٤٥٤)، الألباني، محمد" إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل"، ص ٢١٩.

(٢) ذهبية، حمو الحاج، قوانين الخطاب في التواصل الأدبي، ص ٢٢٠.

ولتفسير الطَّرِيقَة التي نصل بها إلى المعنى الضمني، من خلال ما تقوله هند لزيد، في المثال التَّالِي:

سيبرد الأكل:

لما كان توجيه القول إلى المخاطب يعدُّ فعلاً تواصلياً يثير مجموعة من الفرضيات، مثل:

أ- هند تقول: إن الأكل سيبرد.

أي إنَّ هندًا تريد أن تجعل من هذا القول شيئًا ظاهرًا بالكلام أو بالكتابة، وأن مهمة المخاطب أن يجد في تلك الفرضية، ما يريد أن يجعله المتكَلِّم من ذلك القول شيئًا ظاهرًا، إلا أنَّ هذا الظُّهور - أي الكلام المعبر عنه بالصوت - ليس وحده المقصود، بل هناك مقاصد أخرى يتوخاها المتكَلِّم، وهي فرضيات فرعية، يُعزِّزها المحيط المعرفي؛ ليرجح ما إذا كان قصد المتكَلِّم، هو الإخبار، أو التهكم، أو الإثبات، أو أي شيء آخر. وللوصول إلى القصد المشترك، يسلك السامع طرائق استدلالية، تستحضر فيها كل المعلومات التي يثيرها محيطه المعرفي، ليصلا مثلاً إلى الفرضيات التالية:

١-ب- هند تعتقد أن الأكل سيبرد.

١-ج- هند تقول بأن الأكل سيبرد بسرعة.

١-د- هند تريد أن يحضر زيد بسرعة.

هناك فرق واضح بين الطَّرِيقَة التي يسلكها المخاطب من أجل إعادة تكوين الفرضيات (أ.ب.ج)، والطَّرِيقَة التي يسلكها لإعادة تكوين الفرضية (د). فالفرضيات (أ.ب.ج)، تضم صور الأشكال المنطقيَّة التي عقدها القول، فقد أعيد بناؤها استدلالياً بإغناء وإكمال الشكل

(١) قويدر، شنان، "التداولية في الفكر الأنجلوسكسوني" ص ٥، البراغماتية (المعنى في السياق)، جيفري ليش وجيني، ص ٣،

فاخوري، عادل "الاقتضاء في التداولي اللساني"، ص ٧١٤ - ٧٢٠

المنطقي، بواسطة المعلومات السياقية؛ قصد الحصول على الأشكال القضية التي تعبر بصفة عامة عن الموقف اتجاه الشكل القضوي. أمّا الفرضية (د)، فالأمر فيها يختلف عن الفرضيات الأخرى، ذلك لأنّها ليست تكويناً لشكل منطقي معقود لقول هند، ولكنه شكل أعيد بناؤه انطلاقاً من خطاطات الفرضيات المستخلصة من الذاكرة الموسوعية للمخاطب، انطلاقاً من المعلومات السياقية للمخاطب، بالإضافة إلى الفرق الجوهرى الموجود بين تواصل صريح وتواصل ضمني، فالمثيرات التي تعقد الشكل المنطقي لا تبلغ التضمينات، أو بعبارة أخرى فإن المضمون الصريح لقول ما، ما هو إلا مجموع الفرضيات المعقودة، أما المضمون الضمني، فهو مجموع الفرضيات المستنتجة^(١).

ولعله من الأجدر عند هذه النقطة، أن يعرض البحث تعريفاً موضحاً للمصطلحات التي ظهرت بعد تقسيم الفعل الإنجازي إلى مباشر وغير مباشر عند كل من سيرل (Searle) وغرايس (Grice):

- **القوة الإنجازية:** ويُقصد من قوة الإنجاز ما تمّ تحققاً بفعل: السؤال، أو الخبر، أو الأمر، أو الوعد، أو التحذير، وهذا في مستوى الفعل المتضمن في القول، ويقصد منه كذلك الآثار المترتبة عنه لدى المخاطب أو " التي تكون سببا في نشوء آثار في المشاعر والفكر، ومن أمثلة تلك الآثار: الإقناع، والتضليل، الإرشاد، والتشيط ... " وهي صنفان:
- قوة إنجازية حرفية مدلول عليها بصيغة الجملة (خبر، أمر، استفهام، تعجب ...)، وهي ما تُعرف في نظرية الأفعال اللغوية عند سيرل (Searle) بالفعل اللغوي المباشر.
- وقوة إنجازية مستلزمة لا تُعرف من صيغة الجملة الحرفية، وإنما يُستدل عليها من مقامها، وهي ما تُعرف بالفعل غير المباشر^(٢).

(١) عشير، عبد السلام، " عندما نتواصل بغير مقاربة تداولية معرفية لآليات التواصل والحجاج"، ص ٥٢-٥٣ .

(٢) بولنوار، سعد، " التداولية منهج لساني وإستراتيجية لتحليل الخطاب"، ص ١.

وإذا كانت القوة درجات أداء الغرض شدة وضعفاً، فإن الغرض الإنجازي جزء من القوة الإنجازية، لا القوة نفسها،^(١).

● مؤشر القوة الإنجازية (دليل القوة الإنجازية):

دليل القوة الإنجازية، الذي يبين نوع الفعل الإنجازي، الذي يؤدي بالنطق من خلال نظام الجملة. يعد هذا الدليل أصغر وحدة إنجازية في الجملة، كما أشار سيرل (Searle)، وقد يعبر عنها بأداة مثل "لا" الناهية، أو بوحدة صرفية أكبر، كأن تكون فعلاً إنجازياً من قبيل: سأل، راهن، أمر، أوصى... كما يمكن أن يكون تنغيماً، مثل علامات الترقيم. وأحياناً يتكفل السياق المقامي بتحديد القوة الإنجازية للجملة أو الخطاب... وهذا المؤشر أو الدليل قد يرتبط به الإنجاز مباشرة، وذلك حين يتم الإنجاز المباشر أو غير المباشر من خلال الوحدة الصرفية وحدها، كالقول: موافق، وأحياناً لا يمكن الاعتماد على الدليل وحده، وخاصة في الإنجاز غير المباشر، حيث يتطلب الأمر دراسة جميع جوانب الجملة وسياقاتها؛ للوصول لغرضها الإنجازي المقصود هذا، وقد جمعها سيرل (Searle) في تعريفه للفعل الإنجازي، بقوله: "إن الفعل الإنجازي، هو الوحدة الصغرى للاتصال اللغوي، وأن للقوة الإنجازية دليلاً يسمى دليل القوة الإنجازية، يبين لنا نوع الفعل الذي يؤديه المتكلم بنطقه للجملة^(٢)، ويتكون هذا الدليل أو المؤشر من خصائص نحوية، تتضح في نظام بناء الجملة، خبرية أو إنشائية طلبية، والطلبية أمرية، أو استفهامية، أو تعجبية..... إلخ. كما يتكون بالإضافة إلى ما سبق، خصائص صوتية

(١) الصّراف، علي، "في البراجماتية"، ص ٦٤.

(٢) المرجع السابق، ص ٥١.

نطقية، كالنبر والتنغيم في اللغة المنطوقة، وعلامات الترقيم في اللغة المكتوبة، ومن خصائص صرفية معبرة عن صيغة الفعل، ومن خصائص معجمية متمثلة في دلالات الأفعال^(١).
عرض المبحث السابق مراحل نشأة نظرية الأفعال اللغوية بشكل عام، وسيعرض من خلال المبحث التالي، المبادئ الأساسية للفرضية الإنجازية، التي تُعالج من خلالها ظاهرتي الأمر والاستفهام.

(١) نخلة، محمود، "آفاق جديدة في البحث اللغوي المعاصر"، ص ٤٧، والصرف، "في البراجماتية، ص ٥١.

المبحث الثاني: المبادئ الأساسية لمعالجة ظاهرتي الأمر والاستفهام

إن الفعل الإنجازي بقسميه - المباشر وغير المباشر - يقوم على تفسير الإشكال الآتي:

كيف يُمكن للمتكلم أن يقول شيئاً ما بتركيب لغوي معين، يحمل دلالة مُعيّنة متعارف عليها، وهو في الوقت نفسه، يريد أن يقول شيئاً آخر؟ وكيف يُمكن للمتلقّي أن يفهم الفعل الكلامي غير المباشر، مع أن ما يسمعه يدل على شيء آخر؟ وفي هذا الصّد يشير سيرل (Searle) إلى الفرضية الإنجازية في الأفعال الكلامية غير المباشرة: "يستطيع المتكلم أن يبلغ المخاطب أكثر مما يقوله بالفعل، استناداً إلى مقدرات المخاطب والاستدلالية"^(١).

ومن هنا يفترض البّحث ما يلي:

- يستطيع المتكلم أن يُبلغ المتلقي أكثر مما يقوله بالفعل.

- يعتمد المتكلم على معلومات لغوية وغير لغوية مشتركة متعارف عليها لغوياً.

- يعوّل المتكلم على مقدرة التلقي الاستدلالية.

بعد افتراض المسلمات السابقة يُبين البّحث الخطوات التي يسلكها المتكلم عند التّلفّظ بالأفعال غير المباشرة، وهذه الخطوات هي:

١. إدراك أن معنى الخطاب الحرفي لن يناسب السياق، ولن يعبر عن القصد المراد، فيختار

التّعبير وفق أسلوب التّلفّظ بالأفعال الإنجازية غير المباشرة.

٢. البّحث عن آلية مناسبة، ينتج بها خطاباً ليبلغ قصده.

٣. اختيار الآلية التي تؤدّي المعنى المستلزم من الخطاب، والمعايير للمعنى الحرفي.

(١) الصّراف، "في البراجماتية"، ص ١٢٥.

وهذه الافتراضات النظرية، يجدر بها أن تُعقَّبَ بالجوانب التطبيقية المستثمرة في معالجة ظاهرتي البحث من داخل الفرضية الإنجازية، والبدء بهذا يحيل إلى تعريفات العلماء لكل من الأفعال المباشرة وغير المباشرة، ومن ثم طرق انتقال المعنى وآراء العلماء حول هذه النقطة. تعرض مجموعة من العلماء والباحثين إلى تعريف الفعل الإنجازي المباشر وغير المباشر، ومن هذه التعريفات:

عُرفَ الفعل المباشر بأنه "الفعل الذي يتلفظ به المتكلم في خطابه، وهو يعني حرفيًا ما يقول، وفي هذه الحالة يكون المتكلم قاصدًا أن ينتج أثرًا إنجازيًا على المتلقي، ويقصد أن ينتج هذا الأثر من خلال جعله المتلقي يدرك قصده في الإنجاز" ^(١).

أما الفعل اللغوي غير المباشر، فقليل عنه: "إذا ما تم القيام بفعل ما داخل في القول بواسطة فعل آخر داخل في القول، فالفعل الأول يسمى فعلاً كلاميًا غير مباشر" ^(٢). وفي تعريف آخر للأفعال الإنجازية غير المباشرة قيل بأنها "الأفعال ذات المعاني الضمنية، التي لا تدلُّ عليها صيغة الجملة بالضرورة، ولكن للسياق دخل في تحديدها والتوجيه إليها، وتشتمل على معانٍ عُرِفَت وجواريّة" ^(٣).

هو ما يعد الأفعال الكلامية الإنجازية غير المباشرة "إستراتيجية لغوية تلميحية يعبر بها المتكلم عن القصد، بما يغاير معنى الخطاب الحرفي، لينجز بها أكثر مما يقوله، إذ يتجاوز قصده مجرد المعنى الحرفي لخطابه، فيعبر عنه بغير ما يقف عنده اللفظ، مستثمرًا في ذلك عنصر السياق" ^(٤).

(١) الشهري، عبد الهادي، "إستراتيجيات الخطاب مقارنة لغوية تداولية"، ص ١٣٥.

(٢) الصّراف، "في البراهمية"، ص ١٢٤.

(٣) صحراوي، مسعود، "التداولية عند علماء العرب"، ص ٣٥.

(٤) الشهري، عبد الهادي، "أستراتيجيات الخطاب مقارنة لغوية تداولية"، ص ٣٧٠.

ولم تتوقف جهود العلماء عند حُدود التعريف، بل مثَّلت لطرائق انتقال المعنى من مباشر وغير مباشر. يُمكن أن نحتزل إشكال التمثيل للقوتين الإنجازيتين في الأسئلة الثلاثة الآتية:

١- كيف يُمثل للقوة الإنجازية الحرفية؟

٢- كيف يمثل للقوة الإنجازية المستلزمة؟

٣- ما العلاقة القائمة بين القوة الإنجازية الحرفية والقوة الإنجازية المستلزمة، أهي علاقة تساوي، أم علاقة اشتقاق؟ كيف يمثل لهذه العلاقة؟

وللإجابة عن هذه التساؤلات، نطرح توضيحاً لتوجهات العلماء:

التَّوجُّه الأول: يرى أن المعنى الحرفي لا يُقصد.

التَّوجُّه الثاني: يرى أن المعنى غير المباشر، يقصد إضافة إلى المعنى المباشر.

التَّوجُّه الأول: يرى أن المعنى الحرفي لا يقصد:

اقترح جوردن ولايكوف^(١)، الذهاب إلى أن القوة الإنجازية الواردة، هي القوة الإنجازية الحرفية. وهما يثيران مبدأ التعاون، كما ورد في مقترح غرايس (Grice)، ويؤكدان على التأثير الذي تمارسه مسلمات الحوار على قواعد النحو، ومجال إجراءاتها.

أما عن السؤال المطروح آنفاً، والمتعلق بالقوة الإنجازية الوارد التمثيل لها في مستوى البنية المنطقية، فقد اقترح جوردن ولايكوف أن يُمثل للقوة الإنجازية الحرفية، دون القوة الإنجازية المستلزمة، لذلك سميت مقاربتهما بـ"المقاربة الحرفية".

اذهب على قدميك، وإلا ذهبت على نقالة...!

تمثيلاً منطقياً للأمر وليس للتهديد.

(١) مقال جوردن-لايكوف، ضمن العدد ٣٠ من مجلة "langages" ص ٣٢، نقلاً عن الزهري، نعيمة، "الأمر والتَّهْي في اللغة العربية"، ص ١٩٠.

أما عن الآلية التي يتم بمقتضاها الربط بين المعنى الحرفي، والمعنى المستلزم حوارياً، فقد ذهب جوردن ولايكوف إلى أن القوة الإنجازية المستلزمة، تنبسط من البنية المنطقية عن طريق القواعد التأويلية التي سميها بـ "مسلمات الحوار" ^(١).

التوجه الثاني: يرى أن المعنى غير المباشر يقصد إضافة إلى المعنى المباشر:

ذهب سيرل (Searle) إلى أن المعنى المباشر المقصود، بالإضافة إلى المعنى غير المباشر، ومن ثمة يتحتم على الوصف اللغوي أن يعتمد بهما معاً. واقترح أن يوصف الانتقال من الفعل اللغوي المباشر إلى الفعل اللغوي غير المباشر بواسطة استنتاج، يشكل جانباً من جوانب قدرة المتكلم - المخاطب اللغوية، ويسعف المخاطب في التوصل إلى الفعل اللغوي غير المباشر، انطلاقاً من الفعل اللغوي المباشر، والمحتوى القضوي للجملة ^(٢).

أيضاً اقترح صادوك (Sadock)، الذي يعد القوتين الإنجازيتين الحرفية والمستلزمة واردتين كليهما. حيث تصدى (صادوك ١٩٧٤) لمجموعة من النصوص الممثلة لظاهرة الاستلزام التخاطبي، مركّزاً على الظواهر التالية:

- الجمل الاستفهامية (الالتماسية).
- الجمل الاستفهامية (الإخبارية).
- الجمل الأمرية المستلزمة حوارياً لمعنى غير معناها الأصلي؛ كالالتماس، والتّهديد، والدُّعاء وغيرها.

١ - الجمل الاستفهامية - الالتماسية...

(١) الزهري، نعيمة، "الأمر والتّهي في اللغة العربية"، ص ١٩٧.

(٢) المرجع السابق، ص ١٧١.

فحص صادوك (Sadock) الجُمْل الاستفهامية من حيث الصيغة، وتبين له أن الاستفهام قد يخرج إلى معانٍ أخرى في سياقات مقامية معينة، من بينها معنى الالتماس. أي إن الجُمْل الاستفهامية – الالتماسية جمل تواكبها قوتان إنجازيتان: قوة إنجازية حرفية، ويمثلها الاستفهام، وقوة إنجازية مستلزمة مقامياً الالتماس، مثل:

هل تستطيع أن ترافقني إلى السوق؟

واستدل على ورود القوة الإنجازية المستلزمة، بالدور الذي تقوم به رفقة القوة الإنجازية الحرفية في تحديد الخصائص الدلالية، والتركيبية، والتنغيمية. ومن ثمة فإن الجملة السابقة تحمل خصائص نابغة من السؤال، وأخرى من الالتماس. ومما يدل على أن فيها رائحة السؤال، أننا نستطيع أن نجيب عنها لغوياً أو تصريحياً، والشيء الذي يؤكد أنها تختلف عن الأسئلة الحقيقية، أنه من الممكن أن نعطف عليها جملاً غير استفهامية، كأن نقول:

هل تستطيع أن ترافقني إلى السوق، وأحل محلّك في مساعدة ابنك على إنجاز واجباته المدرسية^(١).

ومع أن هذا غير ممكن، لو كانت القوة الإنجازية المستلزمة سؤالاً حقيقياً، فضلاً عن أن الالتماس الحقيقي، لا يمكن أن نتبعه بجملة تبعث على الشك في شرط نجاح الفعل، مثل:

هل تستطيع أن ترافقني إلى السوق، أم أنك غير مستعد للقيام بذلك...^(٢).

(١) مقال جوردن-لايكوف، ضمن العدد ٣٠ من مجلة "langages" ص ٣٢، نقلاً عن الزهري، نعيمة، "الأمر والنهي في اللغة العربية"، ص ١٩٩.

(٢) الزهري، نعيمة، "الأمر والنهي في اللغة العربية"، ص ٢٠٠.

٢- الجمل الاستفهامية - الإخبارية.

يُراد بها الجُمْل الاستفهامية سطحاً، الإخبارية عمقاً، بمعنى أنَّها جمل توكبها قوتان إنجازيتان: قوة إنجازية حرفية: الاستفهام، وقوة إنجازية مستلزمة: الإخبار، ومن ثمة فإن التأويل الدلالي لهذا الصنف من الجُمْل يختلف عن التأويل الدلالي للجمل الحاملة للقوة الإنجازية الحرفية السؤال، ويمكن التمثيل لذلك بالآيات الكريمة، الآتية:

﴿أَلَمْ يَجِدْكَ يَتِيمًا فَآوَى. وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَى. وَوَجَدَكَ عَائِلًا فَأَغْنَى﴾ [الضحى: ٥، ٦، ٧]. والمراد: "وَجَدَكَ يَتِيمًا فَآوَى، وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَى، وَوَجَدَكَ عَائِلًا فَأَغْنَى".

الجمل الأمرية:

حددها صادوك (Sadock) باعتبارها جملاً تفتقر إلى فاعل فعلي، ويحيل فاعلها المنطقي على المخاطب، أمّا عن استلزمات الأمر الحوارية، فقد لاحظ صادوك (Sadock) أن الجملة الأمرية الواحدة، يمكن أن تتباين قوتها الإنجازية المستلزمة، كما تتباين خصائص الجملة الدلالية والتكبيية والتنغيمية، تبعاً لتباين الطبقات المقامية اللاصقة بها، فيخرج بمعناها إلى معنى التهديد، أو الإنذار، مثل:

تنازل عن حَقِّكَ في العمارَة...!

فهي داخل طبقة مقامية معينة تحمل التهديد، وداخل طبقة مقامية أخرى تستلزم الإنذار،

وانتهى صادوك (Sadock) إلى أن كل جملة مستلزمة حوارياً معنى غير معناها الحرفي، تتشكل حملتها الدلالية من المعنيين معا^(١).

(١) الزهري، نعيمة، "الأمر والتَّهْي في اللغة العربية"، ص ٢٠٢.

وقد حاول العلماء والباحثون التمييز بين هذين النوعين من الأفعال الإنجازية، من خلال مجموعة من الضوابط والحدود يُمكن عرضها على النحو الآتي:

- تظل القوة الإنجازية الحرفية ملازمة للعبارة اللغوية في مختلف المقامات التي يُمكن أن ترد فيها. أمّا القوة الإنجازية المستلزمة، فهي مربوطة مقامياً، بحيث لا يتم تولدها إلا في طبقات مقامية معينة، مثال ذلك، أن جملة استفهامية معينة يُمكن أن تدلّ في جميع المقامات على "السؤال"، إلا أنها لا ترد حاملة للالتماس إلا بمقتضى شروط مقامية معينة^(١).
- إنّ الدلالة للأفعال غير المباشرة يجوز أن تلغى، فإذا قال لك صاحبك: أتذهب معي إلى المكتبة؟ فقد تلغى الدلالة الإنجازية غير المباشرة، وهي الطلب، ليقصر الفعل على الدلالة الإنجازية المباشرة، وهي الاستفهام^(٢).
- إنّ الدلالة الإنجازية غير المباشرة، لا يتوصل إليها إلا عبر عمليّات ذهنية استدلالية، تتفاوت من حيث البساطة والتعقيد، أمّا الدلالة الإنجازية المباشرة، فتؤخذ مباشرة من تركيب العبارة نفسها، مثال ذلك، أن القوة "السؤال" في الجملة تستنتج دون واسط من الخصائص الصورية لهذه العبارة أداة الاستفهام "هل" والتّنعيم، بيد أن القوة المستلزمة "الالتماس"، تستوجب من المخاطب القيام بسلسلة من الاستدلالات؛ كي يستنتج أنها من مقصود المتكلّم^(٣).
- ليس للأقوال الحرفية إلا معنى واحد، هو معناها الحرفي أمّا الأقوال غير الحرفية فلها معنيان، معناها الحرفي، ومعناها غير الحرفي أو المجازي.

(١) المتوكل، أحمد، "آفاق جديدة في نظرية النحو الوظيفي"، ص ٢٣.

(٢) الصّراف، "في البراجماتية"، ص ٩٨، و المتوكل، أحمد، "آفاق جديدة في نظرية النحو الوظيفي"، ص ٢٢.

(٣) المتوكل، أحمد، "آفاق جديدة في نظرية النحو الوظيفي"، مرجع سابق، ص ٢٣.

ومن هنا فإن الأفعال اللغوية غير المباشرة، هي المجال المتجدد دائماً بتجدد الاستعمال اللغوي، في مختلف المواقف والسيئات التداولية الاتصالية، وهي المجال الذي يظهر فيه إبداع اللغة، وإنتاجها دلالات إنجازية غير مباشرة كثيرة، تكاد تفوق الحصر^(١).

وقد حدد التداوليون مجموعة من الاقتراحات حول الدوافع غير المباشرة في التخاطب الكلامي، ومن أهمها:

- التأدب في الخطاب، إذ يستعملها المتكلم مراعاة لما تقتضيه بعض الأبعاد، مثل البعد الشرعي وما يمل به من ضرورة عدم طرح فاحش القول، والبعد الاجتماعي بضرورة احترام أذواق الآخرين وأسماعهم، والبعد الذاتي، وهو صيانة الذات عن التلقظ بما يُسيء إليها، أو بما قد يعكس دناءة المتكلم في أذهان الآخرين، والابتعاد عن الكذب باستعمال التعريض.
- مسألة الرغبة في قول وعدم قول أي شيء في الوقت نفسه، فتستخدم اللامباشرة من أجل قول شيء، ويعني شيئاً آخر.
- رغبة المتكلم أحياناً في التملص والهرب من مسؤولية الخطاب.
- مسألة "تشابك الأهداف"، فعالباً ما يقع المتخاطبون في تصارع الأغراض.
- العدول عن محاولة إكراه المتلقي أو إحراجه؛ لإنجاز فعل قد يكون غير راغب في إنجازه، يمنحه فرصة للرفض والمناورة باللغة.
- "التهديب" فقد اهتم به كل من سيرل (Searle) وغرايس (Grice)، بوصفه سبباً أساسياً باطنياً لاستخدام الأسلوب غير المباشر، بمعنى أنه قدرة يمتلكها المتكلم والمستمع^(٢).

يتضح بعد عرض المراحل السابقة، أن نظرية الأفعال اللغوية، ومن خلال الفرضية الإنجازية؛ استطاعت أن تعطي وصفاً وتفسيراً للمعنى المباشر وغير المباشر، بدءاً من انقسام الكلام إلى

(١) فاحوري، عادل، المعجم الفلسفي، ص ١٣٤٠، نقلاً عن الصّراف، "في البراجماتية"، ص ١٢٤.

(٢) قويدر، شنان، "التداولية في الفكر الأنجلوسكسوني"، ص ١، و الصّراف، "في البراجماتية"، ص ١٣٤.

جُمْل خبرية وجمل إنشائيّة، وانتهاءً بوصوله إلى جمل تحمل دلالتين: دلالة حرفية مباشرة، ودلالة لازمة غير مباشرة. ولا بد من وصل الدّرس التّداوُلي المعاصر بالدّرس اللّغوي التّراثي، وفي هذا الصّدد تشير الباحثة إلى أن الإفادة من التّداوُليّة، لا تعني البعد عن الأسس التّراثية للدراسات اللّغويّة العربيّة؛ لأنّ المتتبع لتراثنا اللّغوي المتمثل في المجال النحوي، والمجال البلاغي، والمجال الأصولي؛ لا يعدم وجود ظواهر تداولية بشكل عام، وظواهر مكونة للفرضية الإنجازيّة بشكل خاص، وإن كانت مترامية الأطراف، متباعدة المسالك. والفصل التّالي سيسعى إلى توضيح صورة مترابطة لهذا المجال المعرفي التّداوُلي، المتمثل في ظاهرتي هذا البَحْث: الأمر والاستفهام.

الفصل الثاني

تجليات النظرية الحديثة

في الفكر اللغوي العربي

المبحث الأول:

الأصول اللغوية لظاهرتي (الاستفهام والأمر) في الفكر اللغوي العربي، ويتضمن:

المطلب الأول: مفهوم الكلام عند النحاة، والبلاغيين، والأصوليين.

المطلب الثاني: أسلوب الاستفهام في الفكر اللغوي العربي.

المطلب الثالث: أسلوب الأمر في الفكر اللغوي العربي.

المبحث الثاني:

الفرضية الإنجازية بين تراثنا اللغوي والنظرية التداولية الحديثة.

الفصل الثاني: تجليات النظرية الحديثة في الفكر اللغوي العربي القديم

توطئة:

إنَّ القدرة على التطوير تأتي بعد معرفة الخلفيات المعرفية وراء الموضوع المدروس، لا سيما إن كان هذا متعلقًا باللغة، فاستحضار الأصول اللغوية والخلفيات المعرفية والاستدلالية المنتجة للأساليب الكلامية؛ سببٌ أساسي في الوصول إلى أنموذج لدرس لغوي عربي حديث، وفي غياب مثل هذه الأصول، يبقى الدرس اللغوي مبتورًا مقتصرًا في معالجته اللسانية على وصف الأساليب الكلامية ونتائجها.

كما أن كُتُب اللغة والدراسات العربية جديدة بأن تُصاغ صوغًا علميًا حديثًا، يجاري وينافس أحدث النظريات اللسانية العربية الحديثة.

وبما أنَّ هذا العمل يسعى إلى تأصيل نظرية لسانية عربية من خلال أسلوبين كلاميين، هما الاستفهام والأمر، فإنَّ استحضار الأصول المعرفية واللغوية العربية القديمة؛ أمرٌ لا غنى عنه، ولا بدَّ منه في كلِّ مرحلة من مراحل هذا الفصل؛ رغبة في الوقوف على أسس هذه النظرية، علمًا بأنَّها في حقيقتها جزء من منظومة عربية كبرى، تُمثل في رصد حقائقها منهجًا لسانيًا قائمًا على أصول معرفية موحدة حركتها مقدمات واحدة، وهو بحاجة إلى تتبع مساراته، وربطه بغيره من النظريات العربية داخل المنظومة التراثية، حتى يكتمل المنهج اللساني العربي، وبهذا العمل سيُشار إلى جزء من هذا البناء، ويُستحضر في مقابلة درس لساني متمثلًا في الفرضية الإنجازية.

وحتى يُحقق هذا الفصل أهدافه، فإنَّ تحديد المستوى اللغوي الذي يندرج فيه العمل، هو ما عنيت الباحثة به، وهو الجانب الدلالي/التداولي، أمَّا مرور البحث على الجانب الصوتي أو الصرفي أو النحوي فقد قاد إليه أمران:

الأول: أن الجانب التداولي يضم المستوى الصوتي والتركيبي والدلالي، كما أُستنتج في تمهيد هذا البحث.

والثاني: يعود إلى اختلاف المجالات الفكرية التي تناولت ظواهر البحث، إلا أن كفايتنا منها وزادنا محكوم بالرؤية التداولية والجهاز التواصلية أو التخاطبية، الذي يسعى البحث لعرضه من خلال العمل اللغوي لأسلوبي الأمر والاستفهام.

وقد استُحسن لبلوغ مسعى البحث، أن يقدم من خلال هذا الفصل جانباً عن الكلام، وأقسامه عند العرب في محور أول، ومن ثمَّ الشروع في دراسة الظاهرتين (الأمر والاستفهام) في محور ثانٍ، مع مناقشة كل ما يتعلّق بذلك عند التداولين.

المبحث الأول:

الأصول اللغوية لظاهرتي (الاستفهام والأمر) في الفكر العربي.

يقتصر عمل الباحثة في هذا الجزء من البحث على استحضار الأصول اللسانية التي انبثقت منها ظاهرتا الأمر والاستفهام، واستقراء الظاهرتين من مجالاتها التراثية، ووضع شروط محكمة لها، تتعلق بالعمل اللغوي، وتتقاطع مع العلوم اللسانية الحديثة في مفهوم الفرضية الإنجازية.

وتجدر الإشارة هنا إلى النصوص الفلسفية والمنطقية التي اعتنت بدراسة ظواهر البحث، كنصوص الفارابي (ت ٣٣٨هـ)، والغزالي (ت ٥٠٥هـ)، وابن خلدون (ت ٨٠٨هـ) فقد كانت ظاهرتا (الخبر والإنشاء) حقلا متشاركا بين تخصصات علمية متعددة، كما أشار إلى ذلك صحراوي عند استقراءه لهذه الظاهرة، "فقد اشتغل ببحثها الفلاسفة، والبلاغيون، والنحاة والأصوليون أمثال: سيويه (ت ١٨٠هـ)، وأبي نصر الفارابي (ت ٣٣٨هـ)، والقاضي عبد الجبار الهمداني (ت ٤١٥هـ)، وعبد القاهر الجرجاني (ت ٤١٧هـ)، وأبي علي ابن سينا (ت ٤٢٨هـ)، ونجم الدين الكاتبي القزويني (ت ٤٩٣هـ)، وأبي يعقوب السكاكي (ت ٦٢٦هـ)، وسيف الدين الآمدي (ت ٦٣١هـ)، ورضي الدين الأسترباذي (ت ٦٨٦هـ)، ومحمد بن علي الجرجاني (ت ٧٢٩هـ)، وجلال الدين الخطيب القزويني (ت ٧٣٩هـ)، وسعد الدين التفتازاني (ت ٧٩٢هـ)، والشريف علي بن محمد الجرجاني (ت ٨١٦هـ)، وغيرهم^(١).

ويكتفى هنا بمثال لعالم من علماء المنطق، يسبق علماء نظرية الأفعال اللغوية أوستن (Austin) وسيرل (Searle) في توضيح المفهوم الإنجازي، ويكاد يتقاطع في تعريفه مع

(١) صحراوي، مسعود، "التداولية عند علماء العرب"، ص ٥٠.

كل مرحلة من مراحل الفرضية الإنجازية، حيث عمد إلى تصنيف العبارات الكلامية الصادرة عن الإنسان إلى صنفين كبيرين، هما: "عبارات القول" و "عبارات الفعل"، كما بدأ أوستن (Austin) من اعتبار المخاطبات نوعين: "أقوالا، وأفعالا تتم بالأقوال"، ويُرَاد بها حمل المخاطب على فعل شيء ما، وفي هذا الصدد يصرح الفارابي (ت ٣٣٨هـ) قائلا: "...والقول الذي يقتضي به شيء ما، فهو يقتضي به إمّا قول ما، وإما فعل شيء ما. والذي يقتضي به فعل شيء ما، فمنه نداء، ومنه تضرّع، وإذن، ومنع، ومنه حث، وكف، وأمر، ونهي" (١).

وحتى يتسنى للباحثة الوصول إلى أهداف البحث أمام هذه الدراسات المتعددة، والنصوص مُتَبَايِنَة المشارب، وقع اختيارها على نصوص التراث النحوي والبلاغي والأصولي؛ لما حظيت به من قدرة على استيعاب مختلف الدلالات القولية الإنجازية المتمثلة في ظاهرتي البحث وتفسيرها، ولما فيها من تقاطعات مع الدرس اللغوي الحديث، واقتضى هذا الوقوف على أسس الظاهرتين، أي الوقوف على مفهوم الكلام عند العرب، وموقع الظاهرتين منه.

(١) الفارابي، "كتاب الحروف"، ص ١٦٢.

المطلب الأول: مفهوم الكلام عند النحاة، والبلاغيين، والأصوليين

الكلام لغة: القول^(١).

أمّا في الاصطلاح، فأحسن حُدوده وأخصرها: أنه قول مفيد، وهو ما يحسن سكوت المتكلم عليه. وقيل: السامع، وقيل: هما. والأصح: اشتراط القصد، وإفادة ما يجهل^(٢).

وهذا الحد يستحضر أركان العملية التواصلية من متكلم ومخاطب، كما يستحضر الشروط المتعلقة بالخطاب من اشتراط القصد والإفادة. ويستدعي هذا الأمر وقفة عند مفهوم العملية التواصلية من منظور تداولي عربي، لعل الباحثة تستكنه مكانها من خلال هذا المطلب.

وبما أن الأركان والشروط - الأنفة الذكر - ترتبط بالمعنى؛ فإن الوقوف على تقسيمات الكلام، وعلاقته بالعملية التواصلية جديرٌ بالذكر والاهتمام، خاصة أن تقسيمات القدماء للكلام تباينت عددًا، بحسب المعنى التواصلية، وقد جمع السيوطي (ت ٩١١ هـ) أقوال السابقين فيها، فقال: "... وقال كثيرون: أقسامه ثلاثة: خبر، وطلب، وإنشاء. وقال قطرب: أقسام الكلام أربعة: خبر، واستخبار "هو الاستفهام"، وطلب، ونداء، فأدرج الأمر والنهي تحت الطلب، وضعّف بأن الاستخبار داخل تحته أيضا. وبأن نحو: بعت واشتريت خارج منه. وقال بعضهم: خمسة: خبر، واستخبار، وأمر، وتصريح طلب، ونداء. وقال الأخفش: خبر، واستخبار، وأمر، ونهي، ونداء، وتمن. وقال بعضهم عشرة: نداء، ومسألة، وأمر، وتشفع، وتعجب، وقسم، وشرط، ووضع، وشك، واستفهام. وقال بعضهم: تسعة، بإسقاط الاستفهام لدخوله في المسألة. وقال بعضهم: ثمانية بإسقاط الشفع؛ لدخولها فيها. وقال بعضهم: ستة

(١) "القاموس المحيط"، ١/١١١٥.

(٢) السيوطي، همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، ٢/١.

عشر: أمر، ونهي، وخبر، واستخبار، وطلب، وجحود، وتمن، وإغلاظ، وتلهف، واختبار، وقسم، وتشبيه، ومجازاة، ودعاء، وتعجب، واستثناء.

كما أشار السيوطي (ت ٩١١هـ) إلى اتفاق: "الحدق من النحاة وغيرهم، وأهل البيان قاطبة على انحصاره في الخبر والإنشاء" (١).

ومن الملاحظ أن هذا التقسيم مرّ بأطوار كثيرة، حتى وصل إلى هذه الثنائية، ومن هنا نتساءل: إلى أي مدى كان الاتفاق في تقسيم الكلام إلى هذه الثنائية (خبر وإنشاء)، بين المجالات اللغوية المطروحة للبحث (نحو بلاغة أصول)؟ وما السمات التي تميز بها كل مجال فكري؟

وما علاقة هذا بظاهرتي الأمر والاستفهام من جهة؟ وما علاقته بالدّرس اللساني الحديث ممثلاً في الفرضية الإنجازية من جهة أخرى؟

إن الإجابة عن هذه التساؤلات، هي ما يسعى هذا الفصل للوصول إليه من خلال الطرح الآتي:

علمًا بأن المجالات المطروحة للبحث مختلفة في طرائق معالجتها للغة، فالجمال النحوي اعتمد في دراسته للغة على الأحوال المتعلقة بالكلام، من حيث الحذف، والذكر، والتقديم، والتأخير، والتذكير، والتعريف، أي أحوال المسند والمُسند إليه، والمتعلقات والحصص وغير ذلك، ودراسة هذه الأحوال من حيث الجواز والوجوب، والامتناع، أي: من حيث الحكم، وإمكان الاستعمال. ومن هنا فإن منهج النحاة في دراسة الاتصال، ينصبّ على المتلقي، ويبدأ من

(١) السيوطي، "معجم الهوامع في شرح جمع الجوامع"، ٣٤/١-٣٥.

المبنى إلى المعنى، من خلال تجريد كل الاستعمالات الممكنة؛ " لمعرفة كيفية التّركيب فيما بين الكلم؛ لتأدية أصل المعنى مطلقاً "(١).

أمّا المجال البلاغي، فيدرس الأسرار الكامنة وراء هذه الأحوال؛ لكونها مطلباً بلاغياً يقتضيه المقام، ويدعو إليه حال المخاطب^(٢). في حين أن المجال الأصولي يفرق بين دالتين - عند استظهار الحكم الشرعي - دلالة وضعية ترتبط بالصّيغة أو الأداة أو التّركيب، كدلالة صيغة افعل على النسبة الطليّة، ودلالة (إطلاقية) أو (مقاميّة) أو (تبعية)، ترتبط بقصد المتكلّم ومقام الكلام^(٣).

وإذا كان الحال كذلك، فإن الجهاز التواصلي أو التّخاطبي يختلف باختلاف هذه المجالات، وهذا ما يؤثّر في الفعل اللغوي عامّة، والفعل الإنجازي خاصّة.

مفهوم الكلام وحد الخبر والإنشاء عند النّحاة:

إنّ مفهوم الكلام ضمن المجال النّحوي، يرتبط أولاً بـسيبويه وحديثه عن الإسناد في باب المسند والمسند إليه، "وهما ما لا يستغني واحدٌ منهما عن الآخر ولا يجد المتكلّم منه بدءاً"^(٤)، ولهذا فإنّ "المسند والمسند إليه بناء عميق، يتركب في الأصل مجرداً قبل أن تدخل عليه دواخل من العوامل النسخة، أو من الأدوات الدّالة على معنى.. فالإسناد أساس جامع.. لكل

(١) السكاكي، "مفتاح العلوم"، ص ٧٥، وبسيوني، فيود، "علم المعاني دراسة بلاغية ونقدية"، ص ٤١-٤٢.

(٢) بـسيوني، فيود، "علم المعاني دراسة بلاغية ونقدية لمسائل علم المعاني"، ص ٤١-٤٢.

(٣) جمال الدين، مصطفى، "البحث النحوي عند الأصوليين"، ص ١٤.

(٤) "فمن ذلك: الاسم والمبتدأ والمبني عليه (وهو الخبر)، وهو قولك: عبدالله أخوك، وهذا أخوك" سيبويه، "الكتاب"، ٣١/١.

العلامات والصور الظاهرة المتحققة التي يجد [المتكلم] عبارته فيها"^(١). وتجاوز سيبويه (ت ١٨٠هـ) هذا الأساس إلى ما يحقق لعبارات المتكلم صفة الإبانة والوضوح، فأدرج ظاهرتي (الأمر والاستفهام) ضمن حديثه عن نوعين من الكلام: الواجب^(٢) وغير الواجب، وهما مفهومان يعود كلاهما إلى بنية نحوية مجردة واحدة، هي البنية الإسنادية التي تتألف بمقتضاها الجملة الفعلية، والجملة الاسمية^(٣).

ولأن سيبويه (ت ١٨٠هـ) لم يطلق عليهما تعريفاً واضحاً، وإنما مثل لهما بحروف وأفعال في مواضع متفرقة من كتابه، فإن الاستقراء التالي لتلك المواضع كفيل بتحديد المفهومين، وعلاقتهما بظاهرتي البحث.

أولاً: يشمل غير الواجب عند سيبويه (ت ١٨٠هـ) حروف الاستفهام، وحروف الأمر والنهي، وحروف النفي، وحروف الجزاء، والتمني، والترجي، والتشبيه. كما جاء في قوله: "باب حروف أجريت مجرى حروف الاستفهام، وحروف الأمر والنهي، وهي حروف النفي، شبهوها بحروف الاستفهام، حيث قُدم الاسم قبل الفعل؛ لأنهن غير واجبات، كما أن الألف وحروف الجزاء غير واجبة، وكما أن الأمر والنهي غير واجبين. وسهل تقديم الأسماء فيها؛ لأنها نفي لواجب، وليست كحروف الاستفهام والجزاء، وإنما هي مضارعة، وإنما تجيء لخلاف قوله: قد كان"^(٤) وفي باب ما يكون محمولاً على (إن)، قوله: "واعلم أن لعل، وكأن، ولت يجوز فيهن جميع ما

(١) بودرع، عبد الرحمن، "من ظواهر الأشباه والنظائر بين اللغويات العربية والدرس اللساني المعاصر"، ص ٤٣.

(٢) أصل الوجوب: السقوط والوقوع، والوجوب ما كان ثابت الوقع ساقطاً، وغير الواجب عكسه؛ مما يكون ممكناً أو ممتنعاً. لسان العرب، ١/٧٩٣.

(٣) ميلاد، خالد، "الإنشاء في العربية بين التركيب والدلالة"، ص ١٨١.

(٤) سيبويه، "الكتاب"، ١/٢٠٨.

جاز في إن.. ولم تكن ليت واجبةً، ولا لعلّ، ولا كأنّ، فقبح عندهم أنْ يُدخِلوا الواجب في موضع التّمنّي، فيصيروا قد ضَمُّوا إلى الأوّل ما ليس على معناه بمنزلة إنّ " (١).

ثانيًا: الواجب هو الواقع والثابت، أمّا غير الواجب فهو غير الواقع، ويجوز أن يقع، أو لا يقع، وذلك في قوله: باب ما يختار فيه النصب، وليس قبله منصوب "وحروف الاستفهام كذلك لا يليها إلا الفعل، إلا أنهم قد توسعوا فيها، فابتدأوا بعدها الأسماء، والأصل غير ذلك.. وإنما فعلوا ذلك بالاستفهام؛ لأنه كالأمر في أنه غير واجب (قال المحقق عبد السلام هارون: يعني غير واقع، يجوز أن يقع وألا يقع) (٢)، وأنه يريد " به " من المخاطب أمرًا لم يستقر عند السائل. ألا ترى أن جوابه جزم، فلهذا اختير النصب، وكرهوا تقديم الاسم؛ لأنها حروف ضارعت بما بعدها، ما بعد حروف الجزاء، وجوابها كجوابه، وقد يصير معنى حديثها إليه. وهي غير واجبة كالجزاء، فقبح تقديم الاسم " لهذا ". ألا ترى أنك إذا قلت: أين عبد الله آت؟ فكأنك قلت: حيثما يكن آت. " (٣)، وأيضا في باب الأفعال في القسم "وزعم الخليل: أن النون تلزم اللام، كلزوم اللام في قولك: إن كان لصالحاً، فإنه بمنزلة اللام، واللام بمنزلة النون في آخر الكلمة.... وإن كان الفعل قد وقع، وحلفت عليه لم تزد على اللام؛ وذلك قولك: واللّه لفعلت. وسمعنا من العرب من يقول: واللّه لكذبت، واللّه لكذب. فالنون لا تدخل على فعلٍ قد وقع، إمّا تدخل على غير الواجب " (٤).

ثالثًا: الواجب هو المتحقق وقوعه، ويأتي الكلام إخبارًا عنه، وأمّا غير الواجب، فيأتي إنشاءً أو نفيا لم ينجز، وذلك في قوله: "إن معنى إن ولكن؛ لأنهما واجبتان كمعنى هذا عبدُ الله

(١) سيبويه، "الكتاب"، ٣/ ٢٨ .

(٢) اعتمدت الباحثة على كتاب سيبويه بتحقيق: محمد كاظم البكاء، وقد وردت العبارة السابقة في كتاب سيبويه

بتحقيق عبد السلام هارون، ١/ ٩٩.

(٣) سيبويه، "الكتاب"، ١/ ١٥٧.

(٤) المرجع السابق، ٤/ ٢٤٧.

منطلقاً، وأنت في ليت تمنّاه في الحال، وفي كأن تشبّه إنساناً في حال ذهابه، كما تمنّيته إنساناً في حال قيام. وإذا قلت: لعل فأنت ترجوه أو تخافه في حال ذهاب" (١).

ويستنتج من هذا:

إن الواجب وغير الواجب مفهومان، يمكن أن نجردهما على التوالي للإثبات وما يكون بمنزلة، أو عدم الإثبات وما يكون بمنزلة.. والواجب عند سيبويه (ت ١٨٠هـ)، يشمل من الكلام ما كان مثبتاً ومؤكداً، وما كان واقعاً ثابتاً في الكون والاعتقاد، وما كان ثابتاً واقعاً في الاعتقاد دون الكون الخارجي. أمّا ما لم يكن موجوداً، أو ما لم يقع، أو ما لم يثبت في الاعتقاد؛ فهو غير الواجب.

ويشمل غير الواجب عند سيبويه (ت ١٨٠هـ): النفي، والجزاء، والأمر، والنهي، والاستفهام، وما يكون بمنزلة الأمر والنهي من دعاء، وتحذير، وتحضيض، وعرض، وقرن، وترج، وتشبيه (٢). وبما أنهما يعودان إلى بنية نحويّة مجردة واحدة، هي البنية الإسناديّة المكونة من المسند والمسند إليه، فإن المتكلم هو الموجد للعلاقة القائمة بينهما والتي بموجبها:

. يخبر عن الوقائع والأحداث، فيدل على ما في علمه واعتقاده.

. أو يطلب من المخاطب إيقاع الحدث، فيدل على ما تتعلق به إرادته.

. أو يفصح عما فاضت به نفسه من دفع مشاعر وانفعالات تجاه الوقائع والأحداث (٣).

ويظهر هنا سؤال تفرضه ظاهرتا هذا البحث (الأمر والاستفهام)، وهو:

(١) سيبويه، "الكتاب"، ٣/٣٢.

(٢) ميلاد، خالد، "الإنشاء في العربية بين التركيب والدلالة"، ص ٦٨، وعبد السميع، منصور، "الحروف المشبهة بالفعل دراسة تداولية"، ص ١. والسامرائي، صباح "ظاهرة الوجوب النحوي في كتاب سيبويه"، ص ١٤.

(٣) ميلاد، خالد، "الإنشاء في العربية بين التركيب والدلالة"، ص ١٨٢.

ما علاقة تقسيم سيبويه (ت ١٨٠هـ) للكلام إلى واجب وغير واجب، التقسيم الذي استقر إلى اليوم، والذي فَرَّع الكلام إلى خبر وإنشاء؟ وأيهما أعم؟

إن مفهومي الواجب وغير الواجب مفهومان أعم من مفهومي الخبر والإنشاء؛ لأنهما مرتبطان بالوقوع وعدم الوقوع في الكون الخارجي، وبالوقوع وعدم الوقوع في التصور، ويعد الأصل في الواجب أنه الخبر، والأصل في غير الواجب أنه الطلب^(١)؛ لأن الإثبات الموجب، هو الصورة البسيطة المثلى للخبر وهو الواجب، وماعدا ذلك من استفهام وأمر، إنما هو ذو قيمة سلبية، وهو غير الواجب، وأساسه الدلالي الإمكان، أي ما يُمكن أن يكون ولا يكون، وهذا حال فعل الأمر من مأمور، إذ هو محكوم بأمر الحالتين: إمكان التحقق، أو عدم إمكان التحقق، وبالمثل الاستفهام المراد منه تحصيل المعلومة من المسؤول أو المستفهم.

مفهوم الكلام عند النُّحاة بعد سيبويه:

أكمل النُّحاة ما بدأه سيبويه (ت ١٨٠هـ) من عناية بالإسناد، باعتباره العلاقة الأولى التي تحتزل كل دلالة، وخصصوا له أبوابًا في مقدمات مصنفاتهم، ومنها على سبيل المثال وليس الحصر ما يلي:

الإسناد عند ابن يعيش (٦٤٣هـ) "يشمل الخبر وغيره من الأمر والنهي والاستفهام"^(٢). وعند الصبان (ت ١٢٠٦هـ) هو "ضم كلمة إلى أخرى على وجه الإنشاء أو الإخبار"^(٣).

(١) ميلاد، خالد، "الإنشاء في العربية بين التركيب والدلالة"، ص ١٨٢.

(٢) ابن يعيش، "شرح المفصل"، ١/٧٢.

(٣) الصبان، "حاشية الصبان"، ١/٥٧.

كما عرفه بعضهم^(١) بكونه " تعليق خبر بمخبر عنه، أو طلب بمطلوب منه " ^(٢).

ومن رؤية تداولية:

يستند ابن يعيش (ت ٦٤٣هـ) في تعريفه للإسناد على ما يشمله من ظواهر كلامية واسلوبية، في حين يحتزل الصبان (ت ١٢٠٦هـ) جميع هذه الظواهر الكلامية في وجهين يمثلان مفهوم الكلام، وهما الإنشاء والإخبار، أمّا التعريف الأخير فخرج عن مستوى التركيب إلى استحضار المخاطب، أي أن الكلام يُنْجَاز من المتكلم بحسب الغرض منه خبر أو طلب.

أمّا عن تقسيم الكلام إلى واجب وغير واجب، فتتضح له بعض الملامح، فمثّل لغير الواجب بالممكن، كما ورد عن "معنى ليت التمني في الممكن والمستحيل لا في الواجب فلا يقال: ليت غدا يجيء... وتختص لعل بالممكن، وليست مركبة على الأصح" ^(٣)، أيضًا "إذا استفهمت.. وقع في نفسك أن ذلك يجوز أن يكون، وألا يكون، فاستخبرت مما وقع في نفسك... لأنك لا تستفهم عن شيء، إلا وهو يجوز أن يكونَ عندك موجه أو منفيه واقعًا" ^(٤).

على أن هذا التقسيم يتسم بالقلّة، ولم يُصرّح به - على حد علم الباحثة - مقارنة بتقسيمات أخرى ظهرت لدى النحاة^(٥)، منها تقسيم الكلام إلى خبر وطلب، وتقسيمه إلى خبر وطلب وإنشاء، أو تقسيمه إلى خبر وإنشاء... ^(٦).

(١) كما نقل السيوطي عن ابن مالك، وابن هشام "في مسألة من خواص الأسماء: (الإسناد إليه)، ينظر شرح التسهيل لابن مالك ٩/١.

(٢) ورد هذا التعريف عن ابن هشام في شرح التسهيل لابن مالك ٩/١ ولم يرد عند ابن هشام في شرح شذور الذهب كما جاء في شرح شذور الذهب للجوّحري، ١٤٨/١، و السيوطي، في الهمع ١١/١.

(٣) الصبان، "حاشية الصبان على شرح الأشموني"، ٣٩٩/١.

(٤) الأصول، "لابن السراج"، ٦١/١.

(٥) كما ورد عند السيوطي في أقول النحاة عن أقسام الكلام. الهمع ٣٤/١.

(٦) السيوطي، جلال الدين "همع المومع في شرح جمع الجوامع"، ٣٤/١.

وَيُظَنُّ أَنَّ التَّقْسِيمَ التَّالِيَّ لابن هشام (ت ٧٦١هـ) يناقش القَضِيَّةَ بوضوح، حيث عدل عن التقسيم الثلاثي للكلام إلى التقسيم الثنائي، فقال: "انقسم الكلام إلى ثلاثة أنواع: خَبَرٌ، وَطَلَبٌ، وَإِنْشَاءٌ وَضَابُطُ ذَلِكَ .. أَنَّهُ إِمَّا أَنْ يَحْتَمِلَ التَّصْدِيقَ وَالتَّكْذِيبَ أَوْ لَا؛ فَإِنْ احْتَمَلَهُمَا فَهُوَ الْخَبَرُ، نَحْوُ: "قَامَ زَيْدٌ" وَ"مَا قَامَ زَيْدٌ"، وَإِنْ لَمْ يَحْتَمِلَهُمَا، فَإِمَّا أَنْ يَتَأَخَّرَ وَجُودُ مَعْنَاهُ عَنْ وَجُودِ لَفْظِهِ، أَوْ يَقْتَرِنَا، فَإِنْ تَأَخَّرَ عَنْهُ، فَهُوَ الطَّلَبُ، نَحْوُ "اضْرِبْ" وَ "لَا تَضْرِبْ"، وَهَلْ جَاءَكَ زَيْدٌ؟" وَإِنْ اقْتَرِنَا، فَهُوَ الْإِنْشَاءُ كَقَوْلِكَ لِعَبْدِكَ: "أَنْتَ حَرٌّ"، وَقَوْلِكَ لِمَنْ أَوْجِبَ لَكَ النِّكَاحَ: "قَبِلْتُ النِّكَاحَ"، وَهَذَا التَّقْسِيمُ تَبَعَتْ فِيهِ بَعْضُهُمْ، وَالتَّحْقِيقُ خِلَافُهُ. وَأَنَّ الْكَلَامَ يَنْقَسِمُ إِلَى خَبَرٍ وَإِنْشَاءٍ فَقَطْ، وَأَنَّ الطَّلَبَ مِنْ أَقْسَامِ الْإِنْشَاءِ، وَأَنْ مَدْلُولُ "قَم" حَاصِلٌ عِنْدَ التَّلَفُّظِ بِهِ لَا يَتَأَخَّرُ عَنْهُ، وَإِنَّمَا يَتَأَخَّرُ عَنْهُ الْإِمْتِنَالُ، وَهُوَ خَارِجٌ عَنِ مَدْلُولِ اللَّفْظِ؛ لِمَا اخْتَصَّ هَذَا النَّوعُ بِأَنْ يُجَادَ لَفْظُهُ لِمَعْنَاهُ سَمِيَّ إِنْشَاءً" (١).

فابن هشام (ت ٧٦١هـ) يَبْنِي فِي نَصِّهِ هَذَا، عَلَى أَنَّ الْكَلَامَ يَنْقَسِمُ إِلَى خَبَرٍ وَإِنْشَاءٍ فَقَطْ، وَالْخَبَرُ مَا كَانَ لَفْظُهُ خَارِجًا مَوْجُودًا حَاصِلًا مُتَحَقِّقًا بغير هذا اللفظ، الَّذِي يَقْصِدُ بِهِ مُطَابَقَةُ ذَلِكَ الْخَارِجِ الْمَوْجُودِ، فَاحْتَمَلُ لِأَجْلِ ذَلِكَ التَّصْدِيقَ وَالتَّكْذِيبَ، وَيَكُونُ بِالْإِثْبَاتِ وَالنَّفْيِ.

وماعدا ذلك نوعان كلاهما لا يحتمل التصديق والتكذيب، ولكنهما مختلفان مِنْ حَيْثُ تَأَخَّرَ الْمَعْنَى عَنِ اللَّفْظِ أَوْ إِيقَاعُهُ (مِنَ الْوَقْعِ)، وَاقْتِرَانُهُ بِهِ، وَالْأَوَّلُ الطَّلَبُ، كَالْأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَالِاسْتِفْهَامِ، وَالثَّانِي الْإِنْشَاءُ، كَأَمْثَلَةِ الْعُقُودِ، وَنَحْوُ "أَنْتَ حَرٌّ"، وَ"قَبِلْتُ هَذَا النِّكَاحَ". وَيَتَّفِقُ هَذَا مَعَ تَقْسِيمِ الرُّضِيِّ (ت ٦٨٨هـ) الْإِنْشَاءَ إِلَى إِنْشَاءٍ إِيقَاعِيٍّ، وَإِنْشَاءٍ طَلْبِيٍّ، وَهُمَا مُصْطَلِحَانِ عَلَى مَا اقْتَرَنَ مَعْنَاهُ بِلَفْظِهِ مِنْ نَاحِيَةٍ، وَمَا تَأَخَّرَ مَعْنَاهُ عَنِ لَفْظِهِ، فَالْأَوَّلُ إِنْشَاءٌ أَوْ إِيقَاعٌ أَوْ إِنْشَاءٌ إِيقَاعِيٌّ، وَالثَّانِي إِنْشَاءٌ أَوْ طَلَبٌ أَوْ إِنْشَاءٌ طَلْبِيٌّ (٢).

(١) "شرح شذور الذهب"، ص ٣٥.

(٢) "شرح الكافية"، ١٢/٤.

والملاحظ على تقسيم الرضي(ت٦٨٨هـ)، أنه قد جعل الإيقاع والطلب نوعين متفرعين عن الإنشاء، باعتباره قسيماً وحيداً للخبر، على أن الإنشاء الإيقاعي والإنشاء الطلبي مصطلحان، لم يترسخ منهما إلا الثاني: الإنشاء الطلبي، وقابله عند البلاغيين الإنشاء غير الطلبي، معوضاً الإنشاء الإيقاعي. وكان بعضهم يقصد بالإنشاء الإيقاعي العقود فحسب، نحو بعث واشترت، حيث يبين الرضي(ت٦٨٨هـ) أن بعث الإنشائي لا خارج له تقصد مطابقتها، بل البيع يحصل في الحال بهذا اللفظ، وهذا اللفظ موجود له، ولعل مفهوم الإيجاد والحصول، هو ما دفع السيرافي(ت٣٦٨هـ) إلى تعريف الإنشاء بأنه رهط من الكلام، لا تخبر به أنك تفعل، ولكن به يقع أنك توقع فعلاً وتنشئ عملاً "بجراه مجرى عمل يعمل به عامل" (١).

أما النّحاة المحدثين، فيكتفي بتقسيم تمام حسان للجمل الإنشائية إلى طلبية وإفصاحية. وتتضمن الطلبيّة ما كان للحفز، (كالأمر والعرض والتحضيض....)، وما كان للكبح، ك(النهي والتحذير....)، وما كان للسؤال، (كالاستفهام والدعاء والنداء...).

أما الإفصاحيات، فليس فيها معنى الطلب، وإنما يقصد بها التّعير عن خلجات النّفس، وعندما يقول القائل: صه أو يزجر الحيوان، أو يحكي الصّوت لا يقوم بصياغة جملة طلبية، وإنما يعبر عن حاجة نفسيّة إلى الصمت أو الزجر، أو غير ذلك، ثم هو لا يصوغ جملة ذات ركنين مطردي الصياغة، كأن يكون الفعل فعلاً، والفاعل فاعلاً بلا خلاف، وإنما تعد هذه الجمل من العبارات المسكوكة التي لا تتفق في تفاصيلها مع شروط صوغ الجملة، وهذه الإفصاحيات، هي: القسم، والعقود، والندبة التعجب، نعم وبئس،.... (٢).

ومن هنا يُستنتج أن المجال النحوي يعود بظاهرتي - الأمر والاستفهام - إلى التّقسيم الثنائي الواجب وغير الواجب عند سيبويه(ت١٨٠هـ) ، وإلى التّقسيم الثنائي خبر وإنشاء عند أكثر

(١) السيرافي، "الكتاب"، ١٨٢/٢.

(٢) حسان، تمام، "الخلاصة النحوية"، ص ١٤٨.

النُّحَاة، ولا يعني هذا أن مصطلح الخبر لم يظهر عند سيبويه (ت ١٨٠هـ) ، بل تم ذكره مقابلاً للاستفهام^(١)، وعرفه المبرد (ت ٢٨٥هـ) بقوله: "ما جاز على قائله التصديق والتكذيب"^(٢).

والجدير بالإشارة هنا، أن الملامح الأوليّة التي تهيئ لتأصيل نظرية الأفعال اللغويّة ظهرت عند السيرافي (ت ٣٦٨هـ) من خلال مفهوم الإنشاء، باعتباره عملاً يعمل به عامل، كما أن نظرية الأفعال اللغويّة أو الكلاميّة، تعد القول واحداً من الأعمال الأدائية التي يقوم بها المتكلم. ولعل الباحثة تلتبس مفهوم العمل عند سيبويه (ت ١٨٠هـ) أيضاً، من خلال معالجته لظاهرتي الأمر والاستفهام، وتصنيفه لهما من ضمن "غير الواجب"، على اعتبارها أفعال أو أعمال غير واقعة، ويجوز أن تقع أو لا تقع.

كما أن مفهوم الإنشاء حظي بين النُّحَاة المتقدمين والمتأخرين بتقسيمات مختلفة ثنائيّة وثلاثيّة، كان لها الأثر الواضح في تحديد مفهوم الإنشاء، وحظي أيضاً بمصطلحات خاصّة بالأبجاء النحوي كغير الواجب، ومصطلحات أخرى كالإنشاء الإيقاعي، والإنشاء الطلبي، والإفصاحيّات.

ويمكن القول بعد الطّرح السّابق: إن مناقشة الجانب النحوي لمفهوم الكلام، أكسبت العمل اللغوي المنجز بالأمر والاستفهام خصائص واضحة، وهي خصائص غير الواجب عند سيبويه (ت ١٨٠هـ) ، ولعل اهتمام الجانب البلاغي بالمعنى يُضفي جديداً على العمل اللغوي المنجز بأسلوبي الأمر والاستفهام.

(١) تحدث عنه سيبويه في باب ما ينتصب فيه المصدر على إضمار الفعل المتروك إظهاره، وختم الباب بقوله: "وعلى هذا يجري الباب إذا كان خبراً أو استفهماً" الكتاب، ٣٩/١.

(٢) المقتضب، ٣٩/٣.

مفهوم الكلام وَّحد الخبر والإنشاء عند البلاغيين:

ارتبطت ظاهرتا البَحْث في المجال النَّحْوِي بمفهومي الواجب وغير الواجب أولاً، ومن ثمَّ تعددت تقسيمات النَّحَاة للكلام، وتشابهت هذه التَّقْسِيمات مع ما جاء به علماء البلاغة؛ نظرًا لوحدة الدِّراسات اللُّغَوِيَّة في العصور المتقدمة، فلا نعدم وجود بعض اللفظات البلاغيَّة عند علماء النحو، كما يُمكن أن نجد الدقائق النحويَّة عند علماء البلاغة، وفي هذا الصِّدد تشير الباحثة إلى عناية هذا البَحْث بالأصول الأولى واللِّبَنات الأساسيَّة التي انبثقت منها ظاهرتا البَحْث، على اعتبار استقلال وانفصال كل مجال، كما هو معروف عند المتأخرين.

وكما دُرِسَ مفهوم الكلام ضمن مفهوم الإسناد في المجال النَّحْوِي، فقد دُرِسَ أيضًا في المجال البلاغي ضمن المباحث الإسناديَّة، ففي الثُّراث البلاغي تدرج ظاهرتا البَحْث ضمن قسمي الكلام: الخبر والإنشاء، وهذان الأخيران مقترنان بعلم المعاني^(١)، وهو يبحث في بناء الجملة العربيَّة: صياغتها، واختيار أجزائها، وعلاقة الجُمَل المتتابعة بعضها ببعض، واختيار نوع الكلام الملائم لمقتضى حال المخاطب، خبرًا أو إنشاءً، إيجازًا أو مساواة.

ولهذا فإن مباحثه تنحصر فيما يلي: أحوال الإسناد الخبري، وأحوال المسند إليه، وأحوال المسند، وأحوال متعلقات الفعل، وأساليب القصر، وأساليب الإنشاء، ومواضع الفصل والوصل، والإيجاز، والإطناب، والمساواة^(٢).

وقد عقد ابن فارس (ت ٣٩٥هـ) في كتابه "الصاحي" بابا سماه "معاني الكلام"، قال فيه: وهي "عند بعض أهل العلم عشرة: خبر، واستخبار، وأمر، ونهي، ودعاء، وطلب، وعرض،

(١) يقرر الدكتور لاشين، أن السكاكي هو أول من أطلق "علم المعاني" على الموضوعات المتعلقة بالنظم... لاشين، عبد الفتاح، "المعاني في ضوء أساليب القرآن الكريم"، ص ٧٨.

(٢) "علم المعاني: هو تتبع خواص تراكيب الكلام في الإفادة، وما يتصل بها من الاستحسان.... ليحتز بالوقوف عليها من الخطأ في تطبيق الكلام على ما يقتضي الحال ذكره"، مفتاح العلوم، ص ٢٤٧.

وتخصيض، وتمنّ، وتعجب"، وإشارة ابن فارس (ت ٣٩٥هـ) "تلك جعلت كثيراً من علماء البلاغة ينسبون إليه الفضل في إطلاق "معاني الكلام" على مباحث الخبر والإنشاء، التي أصبحت فيما بعد باباً من أبواب علم المعاني"^(١)، غير أن البحث عن مفهومي الخبر والإنشاء داخل المجال البلاغي، يقتضي الوقوف عند تجادل البلاغيين حول مدى خضوع الظاهرتين للحدّ، وانقسامهم إلى فريقين، حيث نفى الفريق الأول: إمكانية التعريف، وشكّك في جدواه، في حين أثبت القسم الثاني قابلية الظاهرة للحدّ. ولقد أشار السكاكي (ت ٦٢٦هـ) إلى هذا الجدل، فقال: "اعلم أن المعنيين بشأهما فرقتان: فرقة تحوّلهما إلى التعريف، وفرقة تغنيهما عن ذلك"^(٢)، ثم نقل ثلاثة تعريفات مختلفة للخبر، وهي:

"الخبر هو الكلام المحتمل للصدق والكذب".

"هو الكلام المفيد بنفسه إضافة أمر من الأمور، إلى أمر من الأمور نفياً أو إثباتاً".

"هو القول المقتضي بصريحه نسبة معلوم إلى معلوم بالنفي أو بالإثبات"^(٣).

"أمّا الإنشاء فالهدف منه، والمقصود به إيجاد الشيء، وإنشاؤه ابتداءً، ولذا عرفوه بأنه: قول لا يحتمل الصدق والكذب لذاته، ولا يعني هذا أنه ليس لمفهوم الكلام الإنشائي واقع يوافقه أو يخالفه، بل له واقع خارج نطاق العبارة، له واقع في ذهن المتكلّم به، ولكن لا يقصد موافقة مفهوم الكلام الإنشائي لهذا الواقع الخارجي الكائن في ذهن المتكلم أو عدم موافقته، بل القصد إلى إيجاد الشيء وإنشائه ابتداءً"^(٤)، وليس الهدف منها الإعلام وحكاية الخبر، وإنما هي عبارات تصاغ ابتداءً، وتنشأ إنشاء ليطلب بها مطلوب. وتمتاز الأساليب الإنشائية بالحث،

(١) لاشين، عبد الفتاح، "معاني في ضوء أساليب القرآن الكريم"، ص ٧٥.

(٢) السكاكي، "مفتاح العلوم"، ص ٢٥١.

(٣) المرجع السابق، ص ٢٥٢.

(٤) بسيوني، "علم المعاني دراسة بلاغية ونقدية"، ص ٤٢ - ٤٣.

وإثارة الذهن، وتنشيط العقل، وتحريك المخاطب"^(١). ويعني هذا أن النسبة الخارجية للأساليب الإنشائية، هي قيام المعنى الإنشائي من تمّن، وأمر، أو نهي، أو استفهام، أو نداء في نفس المتكلم^(٢)، كما أن "حصول معنى الخبر لا يتوقف على النطق به، فمعنى قولك: "أحمد ناجح" - وهو نسبة النجاح إلى أحمد - حاصل سواء نطقت بهذا الخبر أم لم تنطق به، أما حصول معنى الإنشاء، فمتوقف على النطق به؛ فمعنى قولك: "ادرس يا أحمد"، وهو طلب حصول الدراسة منه، متوقف على النطق بهذا الطلب"^(٣)، ولهذا يقول البلاغيون في تعريف الإنشاء: "هو ما لا يحصل مضمونه، ولا يتحقق إلا إذا تلفظت به"^(٤)، أي أن قصد المتكلم ليس التعبير عما في باطنه، بل هو إيقاعه، ولهذا ميّز شراح السكاكي (ت ٦٢٦هـ) بين الإيقاع والتعبير، فقيل عن "اضرب ونحوه من صيغ الإنشاء: لم يقصد به حكاية شيء، بل المقصود إحداث مدلوله، وهو طلب الضرب وإيجاده بذلك اللفظ، بحيث لا يحصل ذلك المعنى بدون اللفظ"^(٥).

وقد قسمت تلك المعاني الدالة على الإنشاء إلى قسمين:

يتضمن القسم الأول الإنشاء الطلي، وهو خمسة أنواع: الأمر، والنهي، والتمني، والاستفهام، والنداء، ويعرف بأنه ما يستدعي مطلوباً غير حاصل في اعتقاد المتكلم وقت الطلب. ويتضمن القسم الثاني: الإنشاء غير الطلي، وهو ما لا يستدعي مطلوباً، إلا أنه ينشئ

(١) بسيوني، "علم المعاني دراسة بلاغية ونقدية"، ص ٣٤٩.

(٢) المرجع السابق، ص ٣٥١.

(٣) العاكوب، عيسى "الكافي في علوم البلاغة العربية"، ص ٦٠.

(٤) الغزويني، "الإيضاح في علوم البلاغة" ٣/ ٥١، ابن عربشاه، "الأطول شرح تلخيص مفتاح العلوم"، ص ٣٣٩، و
العاكوب، عيسى، "الكافي في علوم البلاغة العربية"، ص ٢٤٨، والدمشقي، "البلاغة العربية"، ١/ ١٦٨، والمرآغي،
علوم البلاغة، ص ٦١، والهاشمي، "جواهر البلاغة"، ص ٦٩.

(٥) الشروح، ١/ ١٦٦. (وهي كتاب مختصر العلامة سعد الدين التفتازاني على تلخيص المفتاح للخطيب الغزويني،
ومواهب الفتاح في شرح تلخيص المفتاح لابن يعقوب المغربي، وعروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح لبهاء الدين
السبكي، الإيضاح لمؤلف التلخيص، وحاشية الدسوقي على شرح السعد).

أمرًا مرغوبًا في إنشائه، وهو خمسة أنواع، النوع الأول: أمر التكوين^(١)، وإنشاء العقود وحلّها، وإنشاء المدح والذمّ، وإنشاء القسم، وصيغ العقود، وإنشاء التوجع أو التفجع ونحوهما^(٢).

ومن هنا فإن الأسلوب الإنشائي من منظور تداولي، يميّز بين ثلاثة جوانب، هي: الإنشاء نفسه، وألفاظه أو(معانيه)، وفعل المتكلم. ولهذا ذكر البلاغيون عن "ليت" كلفظ موضوع للتمني. إن المقصود بالتمني هنا ليس الكلام نفسه، ولا هو فعل المتكلم، بل المقصود هو التمني نفسه، الذي هو الحالة القلبية^(٣).

ويتيح هذا للباحثة التميّز بين ثلاثة جوانب عند معالجة ظاهرتي (الأمر والاستفهام)، تتعلق بالمخاطب، فكما ينشئ المخبر خبره، ينشئ المتكلم في الإنشاء (الإنشاء نفسه)، و لما به كان إنشاؤه لذلك الإنشاء.

الإنشاء نفسه	الحالة القلبية	فعل المتكلم
يتمثل في أسلوب الاستفهام، كقولنا: هل جاء زيد؟	حصول الفهم	إلقاء الكلام الإنشائي وإحداثه، أي إلقاء فعل الاستفهام.
يتمثل في صيغ الأمر، كأضرب زيدًا.	حصول الأمر	إلقاء الكلام الإنشائي (إلقاء فعل الأمر).

(١) وهو ما يسمى أمر التكوين، وجملة أمر التكوين في لفظة كن، كما قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾ (يس: ٨٢)، الميداني عبد الرحمن "البلاغة العربية"، ص ٢٢٤.

(٢) المرجع السابق، ص ٢٢٤. والشروح، ٢/٢٣٦.

(٣) الشروح، ٢/٢٣٧.

ولعل الجوانب السالفة الذكر هي السبب في إطلاق المعنيين المصدرية والاسمي عند تعريف الإنشاء.

١- المعنى المصدرية، وهو إلقاء الكلام الذي ليس لنسبته خارج تطابقه أو لا تطابقه.

٢- المعنى الاسمي، وهو الكلام الملقى نفسه، الذي له الصفة المتقدمة^(١).

ويتسنى هنا تحديد المصطلحات المقابلة لكل من الخبر والإنشاء، فقد استعمل السكاكي (ت ٦٢٦هـ) مقابلاً للخبر، مصطلح "الطلب" دون "الإنشاء" في قوله: "آراء العلماء في الخبر والطلب"^(٢)، في حين استعمل شارحوا التلخيص مصطلح الإنشاء، وأشاروا إلى انقسامه إلى طلبي وغير طلبي، إذ يقول القزويني (ت ٧٣٩هـ) في إيضاحه: "الإنشاء ضربان: طلب وغير طلب"^{(٣)(٤)}.

ومما سبق، فإن عدم احتمال الإنشاء للصدق والكذب، إنما هو بالنظر إلى ذات الأسلوب، بغض النظر عما يستلزمه؛ لأنَّ الإنشاء يستلزم خبراً يحتمل الصدق والكذب، فمثلاً لا تتجسس، يستلزم خبراً، هو: أنا طالب منك عدم التجسس، لكن ما تستلزمه الصيغة الإنشائية

(١) المراغي، "علوم البلاغة"، ص ٦١. "...ومعنى الاسم: إذ أطلق "الاستفهام" على اللفظ المستفهم به، وسميت به الصيغة التي وضعت لتأدية العمل، أي البنية اللغوية الشكلية لعمل الاستفهام. أما معنى الحدث، أي المعنى الاشتقاقي للفظ الاستفهام، باعتباره اسماً مشتقاً من فعل استفهم، وهو ما عبر عنه القدامى بالمعنى المصدرية، أي المعنى الحديث. الشروح، ج ٢، ص ٢٣٥.

(٢) "المفتاح"، ص ٢٥١.

(٣) الشروح، ٢/ ص ٢٣٤ ص ٢٣٦.

(٤) ولقد علل هؤلاء الشراح تخليهم عن الخوض في الإنشاء غير الطلبي بقلة المباحث البيانية حوله، إذ يقول التفتازاني: "فالإنشاء إن لم يكن طلباً (...)"، فلا يبحث عنها هنا لقلة المباحث البيانية المتعلقة بها " ٢/ ٢٣٦. "وعلق بسيوني على هذا بقوله: "أما أساليب الإنشاء غير الطلبي، فقد أهملوها لأمرين، هما: أن أكثر هذه الأساليب في الأصل أخبار نُقلت إلى معنى الإنشاء. أنها لا تستعمل إلا في معانيها التي وضعت لها، فالقسم لا يفيد إلا القسم، والتعجب لا يرد لغير التعجب " "علم المعاني"، ص ٣٥٤.

من الخبر ليس مقصودًا، وإنما المقصود هو ذات الصيغة الإنشائية، وبذلك يكون عدم احتمال الإنشاء للصدق والكذب، إنما هو بالنظر إلى ذات الإنشاء^(١).

ويتفق هذا مع المرحلة الثانية عند أوستن (Austin)، حين انتقل لدراسة المعايير المقامية، وظهر له أنه من الممكن أن يُحكم على الجمل الوصفية بمعيار: (النجاح / الفشل)، كما يُمكن الحكم على الجمل الإنجازية انطلاقًا من معيار: (الصدق / الكذب)، فالجمل اللغوية جميعها يصدق عليها المعياران، أي أن جميع الجمل الصادرة من المتكلم، تتضمن إنجازًا فعليًا معينًا، فعلاً تلفظيًا، وفعلاً إخباريًا، أو أمريًا، أو استفهاميًا، أو نداءيًا، أو غير ذلك، مما يقصد إليه المتكلم. كما أصابت كلمات الجرجاني (ت ٤٧١هـ) حقيقة هذا التصور في تعريف جامع ذكر فيه "أن معاني الكلام كلها معانٍ لا تُتصور إلا فيما بين شيئين، والأصل الأول هو الخبر، وإذا أحكمت العلم بهذا المعنى فيه، عرفته في الجميع..... وإذا قد عرفت أنه لا يتصور إلا فيما بين شيئين: مخبر به ومخبر عنه، فينبغي أن تعلم أنه يحتاج من بعد هذين إلى ثالث، وذلك أنه كما لا يتصور أن يكون ههنا خبر، حتى يكون مخبر به ومخبر عنه، كذلك لا يتصور أن يكون خبر، حتى يكون له "مخبر"، يصدر عنه، ويحصل من جهته، ويكون له نسبة إليه، وتعود التبعة فيه عليه، فيكون هو الموصوف بالصدق. إن كان صدقًا، وبالكذب إن كان كذبًا..... وجملة الأمر، أن الخبر "وجميع الكلام معانٍ يُنشئها الإنسان في نفسه، ويُصرفها في فكره، ويناجي بها قلبه، ويراجع فيها عقله، وتوصف بأنها مقاصد وأغراض"^(٢).

ومن هنا نتساءل: لم حافظ البلاغيون العرب على ثنائية الخبر والإنشاء، وقد كانوا واعين كل الوعي بإنشائية كل المعاني - خبرية كانت أو إنشائية - من حيث إن المتكلم، هو المنشئ لها جميعها؟

(١) لاشين، عبد الفتاح، "المعاني في ضوء أساليب القرآن الكريم"، ص ٨٧.

(٢) الجرجاني، عبد القاهر، "كتاب دلائل الإعجاز"، ص ٥٢٨ و ٥٤١ و ٥٤٣.

كان علماء البلاغة على علم ودراية ووعي بهذا الأمر، بل تجاوز علمهم به إلى حقيقة وقوع هذا الأمر في اللغات جميعاً، فهذا هو عبد القاهر الجرجاني (ت ٤٧١هـ) يصف هذه الحقيقة المعلومة بقوله: "ومن الثابت في العقول والقائم في النفوس، أنه لا يكون خبرٌ حتى يكونَ محبَرٌ به ومُحَبَرٌ عنه؛ لأنه ينقسم إلى "إثبات" و "نفي". و "الإثبات" يقتضي مثبتاً ومثبتاً له، و "النفي" يقتضي منفيّاً ومنفيّاً عنه. فلو حاولت أن تتصور إثبات معنى أو نفيّه، من دون أن يكونَ هناك مُثبتٌ له ومنفيٌّ عنه، حاولت ما لا يصحُّ في عقلٍ، ولا يقع في وهم.... فليس في الدنيا خير يعرف من غير هذا السبيل، وبغير هذا الدليل. وهو شيء يعرفه العقلاء في كل جيل وأمة، وحكمٌ يجري عليه الأمر في كلِّ لسان ولغة" (١).

ولعل إحجام البلاغيين عن توحيد المصطلحين، وتشبثهم بالتقسيم السالف الذكر، عائد إلى أن الدراسات اللغوية كانت زاخرة بدراسة أساليب اللغة، واستكناه مكانها اللغوية، ودقائقها المبينة للإعجاز النظمي اللغوي، ومن ثمّ تجريدتها وضبطها. وقد يكون هذا ما حث السكاكي (ت ٦٢٦هـ) على ضبط حدود الظاهرتين، من خلال عرضه للتعريفات السالفة الذكر على قانون الحد (٢).

وقد قدح في هذه التعريفات الثلاثة (٣) واستبدلها بقوانين، فالإنسان يفرّق بين الإنشاء والخبر ضرورة (١)، كما ذكر إنه علم ضروري لا يحتاج فيه إلى معرفة بجدهما "أمّا في الخبر، فلأن كلّ

(١) الجرجاني، "كتاب دلائل الإعجاز"، ص ٥٢٨.

(٢) وقانون الحد قائم على "وصف الشيء وصفا مساوياً، ونعني بالمساواة أن ليس فيه زيادة تخرج فرداً من أفراد الموصوف، ولا نقصان يدخل فيه غيره، فشان الوصف هذا يكثر الموصوف بقلته، ويقلله بكثرته، ولذلك يلزمه الطرد والعكس، فامتناع الطرد علامته النقصان، وامتناع العكس علامة الزيادة، وصحتهما معا علامة المساواة، والعبرة بزيادة الوصف ونقصانه، الزيادة في المعنى والنقصان فيه، لا تكثير الألفاظ وتقليلها في التعبير عن مفهوم واحد "السكاكي، "مفتاح العلوم"، ص ٥٤٥.

(٣) أثبت السكاكي أن الحد الأول لم يحقق الفائدة التي من أجلها وضع، وهي النفاذ إلى حقيقة الظاهرة وتعريفها، ولزم الاحتراز فيما يقدح في ذلك، "أما ترى الحد الأول حين عرف صاحبه الصدق بأنه الخبر عن الشيء على ما هو به، والكذب بأنه الخبر عن الشيء لا على ما هو به، كيف دار فخرج عن كونه معرفاً، مفتاح العلوم"، ص ٢٥٢.

أحد من العقلاء، ممن لم يمارس الخُدود والرسوم، بل الصغار الذين لهم أدنى تمييز يعرفون الصّادق والكاذب، بدليل أنهم يصدقون أبداً في مقام التصديق، ويكذبون أبداً في مقام التكذيب"^(٢)... وأما في الطَّلَب فلأن كلَّ أحد يتمنى ويستفهم ويأمر وينهى وينادي يوجد كلا من ذلك في موضع نفسه عن علم وكل واحد من ذلك طلب مخصوص والعلم بالطلب المخصوص مسبق بالعلم بنفس الطلب^(٣).

ومن هنا فإنَّ السكاكي(ت٦٢٦هـ)^(٤) يبحث عن القوانين التي تحكم القول، فتجعل هذا خيراً، وذاك إنشاءً، يقول السكاكي(ت٦٢٦هـ): "ولنكتفِ بهذا القدر من التنبيه على استغناء الخبر والطلب عن التعريف الحدي، ولنعين لمساق الحديث في كل واحد منهما قانوناً"^(٥)، وهو يضبط من خلاله حقيقة المعنى، والأطراف المساهمة في إنشائه. وضوابط هذا القانون قائمة على

أما الحد الثاني، فنقصان الضبط والتدقيق، هو ما أحلَّ بالحد، فجعله فضفاضاً، فهو وإن عرف الخبر، فإنه تجاوزه ليشمل كل كلام تعلق بعضه ببعض، فكان تعريفه له تعريفاً جامعاً، باعتباره أتى على حقيقته، ولكنه لم يكن مانعاً، باعتباره لم يمنع دخول ما سوى الخبر تحت هذا الحد، فجاز تطبيقه مثلاً على الوصف في الغلام الذي لزيد "أو ليس لزيد" خبراً؛ لكونه كلاماً على قول صاحبه ومفيداً إضافةً أمر، وهو الغلام إلى أمر، وهو زيد بالإثبات في أحدهما والنفي في الآخر مع انتفاء كونه خبراً بدليل انتفاء لازم الخبر وهو صحة احتمال الصدق والكذب فلا نزاع في كون ذلك لازم الخبر إنما النزاع في أن يكون حداً "السكاكي، المفتاح، ص ٢٥٢ .

والحد الثالث أوجب ألا يكون قولنا ما لا يعلم بوجه من الوجه لا يثبت، ولا ينفي خبراً.... مع أن الكلام خبر ". وهكذا يبدو هذا الحد غير كافٍ للإحاطة بكل جوانب الظاهرة "، مفتاح العلوم"، ٢٥٢ .

(١) السكاكي، "مفتاح العلوم"، ص ٢٥٢.

(٢) المرجع السابق، ص ٢٥١ - ٢٥٢ .

(٣) المرجع السابق، ص ٢٥٣.

(٤) وقصد السكاكي من هذا القانون، هو ضبط العوالم الممكنة التي يمكن أن تنفتح بالألفاظ، وما وضعه من مقاييس لتحديد القانون، هو في الحقيقة تحديد لمختلف الأدوار التي يمكن أن يتقمصها المتكلم في ذلك العالم المثالي، والتي يمكن أن يسند لها مخاطبه، ولا يهم بعد ذلك إن كان قد تقمص دوراً غير الذي يؤديه في واقع الإنجاز، أو كان قد أسند لنفسه دوراً لا يناسبه في الواقع، فيكون طالبا لحصول العلم بشيء هو عالم به، أو أمراً وهو دون مأموره مرتبة في الحقيقة ، الشكلي، بسمه، "السؤال وثنائيتة الإنشاء والخبر"، ص ٧٠.

(٥) المرجع السابق، ٢٥٣.

استحضار حقيقة وجوانب الجهاز التواصلية في العملية التخاطبية، ويظهر هذا جلياً من خلال أنه اعتمد في اقتراحه لقانون الخبر على:

● حكم المخبر: "اعلم أن مرجع الخبرية، واحتمال الصدق والكذب إلى حكم المخبر"^(١)، ولعل هذا ما يفسر إطلاق البلاغيين لمصطلح الخبر على فعل المتكلم، كما أنهم أطلقوه في الوقت نفسه على الكلام ذاته، يقول التهانوي (١١٥٨هـ): "إن الخبر وهو الكلام الذي لنسبته خارج تطابقه أو لا تطابقه. وقد يطلق على إلقاء هذا الكلام، وهو فعل المتكلم، أي الكشف والإعلام، وهذا ظاهر (...) "^(٢)؛ لأن الخبر هو في حقيقته فعل المتكلم وحكمه.

● شرط القصد والفائدة، إذ هو وإن كان كلاماً مفيداً للإخبار، إلا أنه يمتنع أن يكون خبراً، ما لم يقيم على قصد مستعمله؛ لأنّ المفيد في الحقيقة إنما هو المتكلم، يقول السكاكي (ت٦٢٦هـ): "ومرجع كون الخبر مفيداً للمخاطب إلى استفادة المخاطب منه ذلك الحكم... أو استفادته منه أنك تعلم ذلك (...) "^(٣).

أي أن وصف الخبر بالصدق فقط أو بالكذب فقط^(٤)، إنما هو باعتبار أسباب خارجة عن نطاق العبارات، وليس لذات الكلام من حيث هو كلام خبري؛ لذا كان هذا القيد في التعريف

(١) السكاكي، "المفتاح"، ص ٢٥٤.

(٢) التهانوي، "كشف اصطلاحات الفنون والعلوم"، ١/١١٤، "...الإنشاء قد يقال على الكلام الذي ليس لنسبته خارج تطابقه أو لا تطابقه. وقد يقال على فعل المتكلم، أعني: إلقاء الكلام الإنشائي كالإخبار، والمراد هاهنا هو الثاني؛ لأنه قسمه إلى الطلب وغيره..." المطول شرح تلخيص المفتاح"، ص ٤٠٦.

(٣) "المفتاح"، ص ٢٥٤.

(٤) لقد تجادل العرب طويلاً حول قضية الصدق والكذب في الخبر، فجعل بعضهم ذلك عائداً إلى مطابقة الحكم للواقع، وجعله بعضهم الآخر عائداً إلى مطابقة الحكم؛ لاعتقاد المتكلم نفسه بناء على دعوى تبريء المخبر عن الكذب السكاكي، "المفتاح"، ص ٢٥٤.

"لذاته": أي لذات القول^(١). ويمتاز الأسلوب الخبري أيضاً بأنه مبني على الحكاية، ويُقصد به الإخبار والإعلام بمضمون الجملة الخبرية^(٢).

شرع السكاكي (ت ٦٢٦هـ) بعد هذا في وضع قانون الطَّلَب، وهو ما تندرج ضمنه ظاهرتا - الأمر والاستفهام - وبدأه بالتمييز بين الخبر الطَّلَب، ذاكراً أوجه الاختلاف بينهما، إذ يقول: "ثم إن الخبر والطَّلَب بعد افتراقهما بحقيقتهما يفترقان باللازم المشهور، وهو احتمال الصدق والكذب"^(٣). فصنف بقوله هذا أوجه اختلاف الطَّلَب عن الخبر إلى صنفين: يَتَعَلَّقُ الأول بحقيقة القول نفسه، في حين يتصل الثاني بلازم القول، وبذلك يثبت "أن قضيّة احتمال الصدق والكذب ليست سوى وجه من أوجه افتراق الطَّلَب عن الخبر، الذي قد يؤدي اختزال المقابلة بينهما فيه، إلى الإخلال بحقيقة كل منهما.

وقانون الطَّلَب عند السكاكي (ت ٦٢٦هـ) قائم على الضوابط الآتية:

التَّصَوُّر "ويظهر من خلال الشرط الأول "الطَّلَب من غير تصور إجمالاً أو تفصيلاً لا يصحُّ". ويقصد به كما ذكر في الكشف "حصول صورة الشيء في العقل"^(٤) "إذ إن المتكلم لا بد أن يتوفر لديه الحد الأدنى من العلم، ولكنه علم يشترك فيه مع غيره من الناس، وهذا الحد الأدنى، هو الإدراك الكلي الساذج، والذي يَتَمَثَّلُ في ارتسام صور هذه الأشياء في الذهن مفردة أو مركبة... فالإنسان مثلاً يتصور القيام وزيد، ولكن نسبة القيام لزيد تبقى مجرد متصور، ما لم يتم إثباتها أو نفيها"، فقد يتصور هذه النسبة في نفسها من غير اعتبار حصولها أو لا حصولها في الأمر نفسه، فإن تردّد فهو الشك، وإن أذعن بحصولها أو لا حصولها، فهو التَّصَدِيق"^(٥).

(١) بسيوني، "علم المعاني دراسة بلاغية ونقدية لمسائل علم المعاني"، ص ٤٢.

(٢) المرجع سابق، ص ٣٤٩.

(٣) المفتاح، ص ٢٥٣.

(٤) التهانوي، "كشف اصطلاحات الفنون والعلوم"، ١/٤٦٥.

(٥) المرجع السابق، ص ٦٩٣.

الضابط الثاني: يرتبط بالأول، فإذا كان الطَّلَب في الضابط الأول يرتبط بالتَّصَوُّر، فإن الضابطين الثاني والثالث يرتكزان على مفهوم الاستدعاء، فالتَّصَوُّر بحاجة إلى استدعاء المجهول والغائب، وحدده السكاكي (ت ٦٢٦هـ) في الشرط الثاني بقوله: "يستدعي مطلوباً لا محالة"، وفي الشرط الثالث بقوله: "يستدعي فيما هو مطلوبه ألا يكون حاصلًا وقت الطلب" ^(١)، والشرط الأخير ينقسم إلى نوعين:

١- نوع لا يستدعي إمكان حصول المطلوب، وهو التَّمَيُّ.

٢- نوع يستدعي إمكان حصوله، ويشمل الاستفهام، والأمر، والنهي، والنداء ^(٢).

ويتبين هنا أن الطَّلَب يرتكز على التصوُّر - الاستدعاء - ويتفرع عنهما نسقٌ من الضوابط، التي بمقتضاها يتم إجراء معاني الطلب على أصلها.

يُستفاد من هذا، أنه في حالة إجراء معاني الطَّلَب الخمسة على أصلها، أي داخل مقامات تتلاءم وشروط الإجراء على الأصل، تحمل العبارة اللُّغَوِيَّة أو الجملة المعنى الذي تدل عليه صيغتها وبنيتها، أما حين تجرى المعاني السابقة على غير أصلها، أي داخل مقامات تتنافى وشروط الإجراء على الأصل، فإنها تخرج إلى معانٍ أخرى، اصطلاح السكاكي (ت ٦٢٦هـ) على تسميتها أغراضاً فرعية تناسب هذه المقامات، كالإنكار، والالتماس، والتعجيز، والتَّهْدِيد ^(٣) وغيرها، بمعنى أن عمليَّة الانتقال، كما يذهب إلى ذلك المتوكل: تتم في مرحلتين متلازمتين اثنتين، هما:

(١) "إن كان الإنشاء طلباً، اقتضى مطلوباً من وصفه أنه غير حاصل وقت الطلب؛ سواء حين طلب حصوله فيما مضى أو في المستقبل، وإنما استدعى مطلوباً غير حاصل؛ لأن طلب تحصيل الحاصل بالطلب القلبي محال، وأما طلبه بالكلام اللفظي، فلا يستحيل إلا إذا أريد به معناه الأصلي، ولذلك إذا وردت صيغة الطلب في الحاصل، حُمِلت على ما يناسب المقام "لامتناع طلب الحاصل، التفتازاني، "المطول شرح تلخيص المفتاح"، ٢/ ٤٠٦.

(٢) السكاكي، "مفتاح العلوم"، ٤١٤.

(٣) المرجع السابق، ص ٤١٦-٤١٧.

- يؤدي عدم المطابقة المقاميّة إلى خرق أحد شروط إجراء المعنى الأصلي، فيمتنع إجراؤه.
- يتولد عن خرق شرط المعنى الأصلي، ومن ثمّ امتناع إجرائه معنى آخر يناسب المقام^(١)

وسيتطرق البحث لموضوع المعنى الأصلي والمعنى الفرعي عند الحديث عن ظاهرتي: الأمر والاستفهام.

مما سبق فإنّ ما قام به البلاغيون من تقسيم للكلام؛ يعدّ مكملًا لما أدلى به النُّحاة من أوجه وصور أساسيّة لضبط ظاهرتي الأمر والاستفهام، وتّضح هذا الأمر بيانًا بعد استغناء السكاكي(ت٦٢٦هـ) عن حد الظاهرتين، والاستعانة بقوانين لضبطهما.

أيضًا استحضر الجانب البلاغي بعض الجوانب التّداوليّة، وذلك من خلال مزجه بين العناصر اللُّغويّة وغير اللُّغويّة، والتي يُمكن حصرها في:

اتجاه المطابقة مع الواقع، والقصد، وطبيعة العلاقة القائمة بين المتكلّم والمخاطب، ومضمون العبارة اللُّغويّة وانقسامها وفقًا للمقام إلى قسمين: ما يجري على أصل الوضع فيكون مباشرًا، وما يخترق شروط الأصل، فيكون غير مباشر.

(١) المتوكل، أحمد، "المنحى الوظيفي في الفكر اللغوي العربي الأصول والامتداد"، ص١٨٨ - ص١٨٩.

مفهوم الكلام عند الأصوليين:

إنَّ معالجة علماء الأصول للدرس اللغوي تختلف عما جاء به علماء النحو والبلاغة، ذلك أنَّهم خصصوا مقدمات أطلقوا عليها اسم "المبادئ اللُّغويَّة" أو "مباحث الألفاظ"، قبل أن يدخلوا في صلب موضوعات أصولهم وقواعدهم، لاستنباط الحكم من النص؛ لذلك فاهتمامهم بالنص الشرعي ينصرف أولاً إلى المعنى المتضمن فيه أمراً أو نهياً، ترغيباً أو ترهيباً. ولهذا فإنَّ البَحْث عن كيفيات تلقي الخبر، وفهم القصد المترتب عليه، الشاغل الأول عند علماء الأصول.

"وقد اختلف عملهم عن عمل النحاة والبلاغيين، بكونه عملاً لا يعني بالنظر في دلالة الألفاظ على المعاني من جهة الوضع اللُّغوي فحسب، وهي دلالة عامة اختصَّ بها النحاة، كما لا يعني بالنظر في فضيلة تلك الدلالة، وهي دلالة خاصَّة غني بها أهل البيان من البلاغيين، وإنما يعني بمعرفة ما يريده "الشارع" على وجه الخصوص والتحقيق، كأن يريد إفادة مضمون الخطاب، أو التكليف بأمر، أو النهي عنه على سبيل الإلزام أو التخيير؛ حتَّى يستخرج من ذلك أحكام الوجوب والحرمة والإباحة" (١).

ومما جاء في المبادئ اللُّغويَّة من تعاريف للكلام ما ذكره الشوكاني (ت ١٢٥٠هـ)، بقوله: اعلم أنَّ البَحْث أمَّا أن يقع عن ماهية الكلام، أو عن كيفية دلالته، ثم لما كانت دلالته وضعية، فالبحْث عن هذه الكيفية، إما أن يقع عن الواضع، أو الموضوع، أو الموضوع له، أو عن الطريق التي يعرف بها الوضع، فهذه أبحاث خمسة..... ثم ذكر المقصود من البَحْث الأول: "وهو يقال بالاشتراك على المعنى القائم بالنفس، وعلى الأصوات المقطعة المسموعة" (٢).

(١) ميلاد، خالد، "الإنشاء في العربية"، ص ٣٤٤.

(٢) الشوكاني، محمد بن علي، "إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول"، ٤٠/١.

ويمكن تقسيم الجوانب المستحضرة في التعريف أعلاه على النحو الآتي:

الوضع	دلالات الالفاظ
الموضوع	دلالة الخطاب، الكلام
الموضوع له	المتلقي
طريقة الاستعمال	قواعد الاستعمال وطرائقه

أما الأسس التي عاد إليها الأصوليون للتمييز بين الخبر والإنشاء، فتختزل فيما يلي:

أولاً: الأسس التي تبنّاها عامة اللغويين، والمتمثلة في تميز الإنشاء من الخبر، على أساس النسبة التامة الحاصلة باللفظ. فإن كان لهذه النسبة مطابق خارج اللفظ، فهو خبر، وإلا فإنشاء^(١).

يقول الآمدي (ت ٦٣١هـ)،: "الخَبْرُ عِبَارَةٌ عَنِ اللَّفْظِ الدَّالِّ بِالْوَضْعِ عَلَى نِسْبَةِ مَعْلُومٍ إِلَى مَعْلُومٍ أَوْ سَلْبِهَا عَلَى وَجْهِ يَحْسُنُ السُّكُوتُ عَلَيْهِ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ إِلَى تَمَامٍ مَعَ قَصْدِ الْمُتَكَلِّمِ بِهِ الدَّلَالَةَ عَلَى النِّسْبَةِ أَوْ سَلْبِهَا"^(٢)، فهو: أعني الخبر، موضوع ليعبر به المتكلم، ويحكي ثبوت النسبة الوجودية أو سلبها، قاصداً بذلك حكاية الثبوت أو السلب^(٣).

وقد ذكر الرازي (ت ٦٠٦هـ) في المحصول في حد الخبر أموراً ثلاثة، هي:

الأول: أنه الذي يدخله الصدق أو الكذب.

الثاني: أنه الذي يحتمل التصديق والتكذيب.

الثالث: ما ذكره أبو الحسين البصري (ت ٤٣٦هـ)، أنه كلام مفيد بنفسه إضافة أمر من الأمور إلى أمر من الأمور، نفياً أو إثباتاً. كما ذكر الشوكاني (ت ١٢٥٠هـ)، أن الخبر لا يتصف

(١) الآمدي، الإحكام، ١٩٩/٢.

(٢) المرجع السابق، ٢٠٢/٢.

(٣) ميلاد، خالد، "الإنشاء في العربية"، ص ٣٤٩.

بالصدق، إلا إذا جمع بين مطابقة الواقع والاعتقاد، فإن خالفهما أو أحدهما فكذب، فيقال في تعريفهما هكذا: الصدق ما طابق الواقع والاعتقاد، والكذب ما خالفهما أو أحدهما^(١).

أما الإنشاء فهو ما وضع من اللفظ، ليستعمل في إيقاع النسبة وإيجادها بذلك اللفظ، مع القصد إلى الإيجاد والإيقاع^(٢).

ثانيا: يفصل الأصوليون بين الخبر والإنشاء بحسب الغرض، كما ورد عن البصري (ت ٤٣٦هـ)، حيث يقول: "ونحن قد بينا أن الأمر قسم من أقسام الكلام غير الخبر، لا يدخله الصدق والكذب، وقد بين أهل اللغة ذلك، وإذا رجعنا إلى أنفسنا، عقلنا فرق ما بين طلب الشيء والإعلام عنه والإخبار. وأنه قد يكون لنا غرض في طلب الشيء من الغير، ويكون لنا غرض في أن نعلم الغير به، فلم يمتنع أن يضع أهل اللغة لفظتين بحسب هذين الغرضين، ويكون كل واحدة من اللفظتين وصلة إلى ذلك الغرض، ولا يكون إخباراً عنه، ألا ترى أن الخبر هو قولنا: "زيد في الدار"، ليس هو إخباراً عن إرادتنا الإخبار عن كونه في الدار، بل هو وصلة إلى بلوغ غرضنا من إعلام غيرنا، كون زيد في الدار، فكذلك قولنا: "افعل" هو وصلة إلى غرضنا من طلب الفعل من غيرنا، وليس هو إخباراً عن غرضنا"^(٣).

ثالثا: ومن الأصوليين من ذهب إلى أن الإرادة، هي الخصيصة المميزة للطلب من الخبر. يقول البصري (ت ٤٣٦هـ) في ذكر ما يتخذ من مقاييس لتمييز الأمر والنهي من الخبر: "فأما قاضي القضاة (ت ٤١٥هـ) -رحمه الله- فإنه قسّم الكلام المفيد إلى الأمر والنهي وما في معنأهما وإلى

(١) الشوكاني، "إرشاد الفحول" ١/١٢٦.

(٢) ميلاد، خالد، "الإنشاء في العربية"، مرجع سابق، ص ٣٤٩.

(٣) الزهري، نعيمة، "الأمر والنهي"، ص ٨٩.

الخبر، فقال: الْمُخَاطَب لغيره إمَّا أَنْ يُفِيدَ حَال نَفْسِهِ، فَيَدْخُلَ فِيهِ الْأَمْرُ وَالنَّهْيُ؛ لِأَنَّ الْأَمْرَ يَنْبِئُ عَنِ إِرَادَةِ الْأَمْرِ، وَالنَّهْيُ يَنْبِئُ عَنِ كَرَاهَتِهِ، وَإِمَّا أَنْ يَنْبِئَ عَنِ حَالٍ غَيْرِهِ فَيَكُونُ الْخَبَرُ ^(١).

"والقصد والعرض معنيان مختلطان بمفهوم الإرادة؛ لأن المراد هو القصد؛ لذلك لم يميز البصري (ت ٤٣٦هـ) بين هذه المفاهيم تمييزاً خاصاً، ففسر الإرادة بأن المتكلم "لا بُد من أن يكونَ غَرَضُهُ إِيْقَاعُ الْمَأْمُورِ بِهِ، وَفِي ذَلِكَ الرُّجُوعُ إِلَى أَنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ غَرَضٍ وَإِرَادَةٍ" ^(٢).

ومن الملاحظ على الطرح الأصولي، وضعهم الخبر في مقابل الأمر والنهي والاستخبار والوعد، كما أنهم لا يُقَسِّمون ألفاظ الإنشاء وأعماله إلى إنشاء طلبي وغير طلبي، وإنما يُقَسِّمونَه في الغالب إلى ألفاظ مختصة بالإنشاء، ويكون منها الطلبي وغير الطلبي، وألفاظ مشتركة بين الإنشاء والخبر، وهم بذلك يقتربون من التَّصَوُّر الحديث لدى التداوليين، إذ يقوم تقسيمهم للأعمال اللُّغَوِيَّة إلى أعمال لغوية مباشرة، وأعمال لغوية غير مباشرة، حيث تكون الأعمال المباشرة مختصة بأدوات أو تراكيب دالة على معناها بالوضع، ومصنفة في مجموعات.

كما وجد البَحْث أن الأصوليين استندوا في دراستهم للإنشاء وشروطه إلى خصوصيات القرآن، وما يشتمل عليه من أدلة شرعية على الأحكام، وأنواع التكليف من أوامر ونواهٍ، فقد وضعوا شُرُوطاً خاصَّةً بالتكليف الشرعي، وقسموها بحسب الأركان التي يتكون منها، وهذه الأركان عندهم، هي:

أ. الحكم وهو الخطاب، فنظروا في مختلف صيغه وألفاظه.

ب. الحاكم، وهو من له الأمر والخلق .

ج. المحكوم عليه، وهو المخاطب المكلف بالأفعال.

(١) البصري، "المعتمد"، ١ / ١٦ .

(٢) المرجع السابق، ١ / ٤٥.

د والمحكوم فيه، وهو الفعل المأمور به، أو المنهي عنه.

ثم عمدوا إلى تعميم هذه الأركان على الإنشاءات التي ينجزها المتكلم عمومًا في مختلف المقامات والأحوال، وفقا لشروط ترتبط - كما أسلفنا - بأصول الفقه وأحكام العقيدة، وهي تعكس اهتمام الأصوليين بالإنشاء، وما يتصل به من شروط ومبادئ تحدد طبيعته، والأطراف المساهمة فيه.

أولاً: شرط القدرة والأهلية:

ومن أبرز الشروط التي وضعوها للمتكلم المنشئ، سواء أكان آمراً، أو ناهياً، أو منشئاً لأعمال البيع والشراء والإيجار، والزواج والطلاق؛ شرط القدرة على طلب الفعل، أو إيقاعه وإنجازه، وجعلوا قدرة المخاطب نوعين:

- قدرة على فهم الخطاب، يقول الغزالي (ت ٥٠٥ هـ): "المكلف وشرطه أن يكون عاقلاً يفهم الخطاب.... لأن التكليف مقتضاه الطاعة والامتثال، ولا يُمكن ذلك إلا بقصد الامتثال، وشرط القصد العلم بالمقصود والفهم للتكليف. فكل خطاب متضمن للأمر بالفهم، فمن لا يفهم، فكيف يقال له: افهم؟"^(١).

- قدرة على إيقاع ما هو مطلوب منه، ومما يقتضيه هذا الشرط، أمور تتصل بالمحكوم فيه، وهو الفعل المأمور به، فقد اشترطوا فيه ألا يكون مما يُراد به التعجيز أو التَّهْدِيد، فالأمر الذي يُراد به ذلك "ليس في الحقيقة بأمر"^(٢).

(١) الغزالي، "المستصفى في علم الأصول"، ص ٦٧.

(٢) الشاطبي، "الموافقات"، ٣ / ٣٧٨.

ثانيا: شرط الإرادة والقصد:

يقول الشاطبي (ت ٧٩٠هـ) "فالأمر والنهي يستلزمان طلباً وإرادة من الأمر"^(١).

ويتسنى بعد تطبيق هذه الشروط على ظاهري البحث، تحديد الضوابط الاستعمالية أو التداوئية اللغوية وغير اللغوية، والتي ينجز فيها المتكلم الأفعال الكلامية، أمّا عن تقسيم الكلام إلى مباشر وغير مباشر، فقد قسم الأصوليون الكلام إلى منطوق ومفهوم.

"المنطوق ما فهم من دلالة اللفظ قطعاً في محل النطق، أمّا المفهوم فهو ما فهم من اللفظ في غير محل النطق"^(٢). ويعد "المنطوق أقوى في دلالة من المفهوم؛ لافتقار المفهوم في دلالة إلى المنطوق، وعدم افتقار المنطوق في دلالة إلى المفهوم"^(٣)، ومعنى هذا أن المنطوق أصل للمفهوم، ومعلوم أن الأمر والنهي يندرجان في إطار المنطوق.

ويُظن مما سبق أن تصورهم للفصل بين الخبر والطلب قائم على أساسين:

أولاً: أن الخبر والطلب غرضان لإنجاز الكلام:

ثانياً: تحديد وضبط الجوانب الاستعمالية.

أولاً: الخبر والطلب غرضان لإنجاز الكلام وبحسب تصور الأصوليين، فقد يكون لنا غرض في طلب الشيء من الغير، ويكون لنا غرض في أن نعلم الغير به، فلم يمتنع أن يضع أهل اللغة لفظتين بحسب هذين الغرضين، ولعل هذا ما وقف عليه أوستن (Austin) في المرحلة الثالثة من تكوين الفرضية الإنجازية، فقسّم على إثره الكلام بحسب فعل المتكلم

(١) "الأمر والنهي يستلزمان طلباً وإرادة من الأمر، فالأمر يتضمن طلب المأمور به وإرادة إيقاعه" الشاطبي، "الموافقات"، ٣/ ٣٦٩.

(٢) الآمدي، "الإحكام"، ٣/ ٤٦.

(٣) المرجع السابق، ٢/ ٤٢٠.

ومقصده أثناء عملية التلفظ، فقد يكون إخبارًا، أو أمرًا، أو نهيًا، أو سؤالًا، أو وعدًا، أو وعيدًا، أو إنذارًا.

ثانيا: تحديد الجوانب الاستعمالية وضبطها:

لقد وضع الأصوليون شروطاً محكمة لدراسة الأسلوب الكلامي، ومنها:

أ. الحكم وهو الخطاب، فنظروا في مختلف صيغه وألفاظه.

ب. الحاكم، وهو من له الأمر والخلق.

ج. المحكوم عليه، وهو المخاطب المكلف بالأفعال.

د. والمحكوم فيه، وهو الفعل المأمور به أو المنهي عنه.

واشترطوا لنجاح الفعل الإنجازي، مما يُمكن أن يطلق عليه شروط المتكلم، الآتي:

أ. قدرة المتكلم على الفهم.

ب. قدرة المتكلم على إنجاز وإيقاع ما هو مطلوب. كما أن الشرط التمهيدي لإنجاز الفعل عند سيرل (Searle)، يتحقق عندما يكون المتكلم أو المتلقي قادراً على إنجاز الفعل.

● أيضاً استخدم الأصوليون مصطلحات دقيقة، (كالقصد - الإرادة - الغرض)، وإن تم الاتفاق على وحدة معانيها، إلا أن الفصل بينها يوحي برغبة الأصوليين في وجود مقياس لدرجة الغرض أو القوة الإنجازية، كما أشار إليها سيرل (Searle).

● كما أن تحقق الأصوليون من خبرية الجمل الخبرية وإنشائية الإنشائية، وفقاً لمعيار واحد، ووصولهم إلى وحدة الجمل، يتفق مع ما وصل إليه أوستن (Austin)، حين قابل بين

الجملة وفقاً لمعيار (صدق/ كذب) في الحمل الخبرية، (ونجاح/ فشل) في الحمل الإنشائية وانتهائه إلى إمكانية تطبيق المعيارين على جميع الجمل.

- ومن الملاحظ على الطرح الأصولي، وضعهم الخبر في مقابل الأمر والنهي والاستخبار والوعد، كما أنهم يقسمون ألفاظ الإنشاء إلى ألفاظ مختصة بالإنشاء، ويكون منها الطلبي وغير الطلبي، وألفاظ مشتركة بين الإنشاء والخبر. ويتفق هذا مع التصنيف الخماسي للفعل الإنجازي الإخباريات التوجيهات.
- وكما قسم الكلام عند البلاغيين إلى حقيقي ومقامي، قسم عند الأصوليين إلى منطوق ومفهوم.

وهكذا فقد غني بظاهرتي الخبر والإنشاء علماء ينتمون إلى حقول معرفية علمية متباينة، حيث درسها النحاة والبلاغيون والأصوليون، ولكل حقل من هذه الحقول سماته الخاصة، وطابعه المتميز في المعالجة، من مفاهيم وأدوات ومرام خاصة، لكن هذه التباينات تبدو سطحية، ويبقى العمق قاسماً مشتركاً، وهو عمق يتشكل من جهاز مفاهيمي ونظري موحد، يؤطره هدف واحد، يتمثل في فهم النص القرآني واستيعابه.

وكذلك سعت الباحثة إلى الإجابة عن التساؤلات المطروحة في مقدمة هذا المبحث، حيث بين هذا التكامل والترابط بين مجالات البحث الثلاثة، عن إمكانية تحقيق جهاز مفاهيمي موحد لدراسة ظاهرتي البحث من جهة، والتأصيل لمفهوم العمل الإنجازي أو العمل اللغوي من جهة ثانية، فقد تجاوز النحاة والبلاغيون والأصوليون الجوانب اللغوية إلى الجوانب غير اللغوية، واستحضروا الجوانب التداولية (الاستعمالية) أو المقامية لدراسة الكلام وأساليبه.

ولعل معالم التأصيل ستكون أكثر وضوحاً من خلال الربط بين نظرية الأفعال اللغوية، والجوانب اللغوية لظاهرتي البحث عند القدماء.

المطلب الثاني: أسلوب الاستفهام في الفكر اللغوي العربي

ناقشت الباحثة مفهوم الكلام في المطلب السابق عند (الثخانة والبلاغيين والأصوليين)؛ من حيث الأقسام، والمفهوم، والمصطلحات المستخدمة، مع عدم إغفال الرؤية التداولية.

ومما تركن إليه النُهي أن الدراسات اللغوية ينبغي أن تركز على ظواهر لغوية محضة، ينطلق منها الباحث، واصفاً لدلالاتها الأصلية، راصداً لمتغيراتها المقاميّة، فالكلام يحمل صيغة واحدة، لكنه قد يفيد معنى ظاهراً أو خفياً، واختصت بهذه النوعية من الكلام جمل معينة وأساليب متباينة، منها أسلوب الأمر والاستفهام، علماً بأن المسميات المنوطة بهما اختلفت بين اللغويين والتداوليين، فسُميت عند التداوليين بالأفعال الإنجازية، وعند القدماء بالجمل الإنشائية.

وفي هذا المقام جدير بأن تُثار التساؤلات الآتية:

هل دائماً نقول ما نقصد؟ ولماذا نقول ما لا نقصد؟ وهل يفهم المخاطب ما نقول، أم ما نقصد؟ كيف يفهم المخاطب مضمون الكلام، مع أن المتكلم لا يصرح به؟ هذه التساؤلات وغيرها، هي ما سيتناوله هذا المطلب من خلال مناقشة أسلوب الاستفهام، باعتباره عملاً لغوياً.

الاستفهام لغة واصطلاحًا:

الاستفهام: في اللغة طلب الفهم، و(اسْتَفْهَمَنِي) الشيء: طَلَبَ مِنِّي فَهْمَهُ (فَأَفْهَمْتُهُ) إِيَّاهُ^(١).

أما في الاصطلاح:

فيمكن تقسيم تعاريفه على النحو الآتي:

تعريف عام يرتبط بأنواع الإنشاء عامة، يقول سيبويه (ت ١٨٠هـ): "الاستفهام كالأمر في أنه غير واجب"^(٢).

وتعريف آخر يرتبط بصيغة الاستفهام:

"يقول ابن يعيش (ت ٦٤٣هـ): "فالاستفهام مصدر استفهمت: أي طلبت الفهم، وهذه السين تفيد الطلب"^(٣)، وأيضاً رُبط بين الاستفهام والاستخبار، ف قيل: "الاستفهام" استخبار، والاستخبار طَلَبٌ مِنَ الْمُخَاطَبِ أَنْ يُخْبَرَ"^(٤).

وهناك تعاريف خاصّة بوظيفة الاستفهام والأطراف المحققة له:

قال عنه سيبويه (ت ١٨٠هـ): "يُزَادُ بِهِ مِنَ الْخُطَابِ أَمْرًا لَمْ يَسْتَقِرْ عِنْدَ السَّائِلِ"^(٥)، أي أن حروف الاستفهام "تتضمن إبهامًا عامًا يَتَعَلَّقُ بِالزَّمَانِ، أَوِ الْمَكَانِ، أَوِ الْعَاقِلِيَّةِ، أَوِ الْعَدَةِ، وَهَذَا الْإِبْهَامُ الْمَبْنِي عَلَيْهِ الْكَلَامُ، هُوَ مَعْنَى عَدَمِ اسْتِقْرَارِ الْوُجُودِ فِي عِلْمِ الْمُتَكَلِّمِ، فَمِنْ ثَمَّ عَمَلُ تَثْبِيته

(١) الزبيدي، "تاج العروس"، ٢٢٤/٣.

(٢) "الكتاب"، ١٥٧/١ - ١٥٨.

(٣) "شرح المفصل"، ٩٩/٥.

(٤) الجرجاني، "دلائل الاعجاز"، ص ١٤٠.

(٥) "الكتاب"، ١٥٧/١.

بالاستفهام لبيان ذلك الإبهام، وتدقيق ما يشتمل عليه من مقولات. فالإبهام الذي تختص به هذه الأسماء، دليل على أن أمرا لم يستقر عند السائل" (١).

يقول التهانوي (١١٥٨هـ): "الاستفهام هو كلام يدل على طلب ما، اتصل به أداة الطلب" (٢)، وعند التفتازاني (ت ٧٩٢هـ)، هو طلب حُصُول صورة الشيء في الذهن، فإن كانت تلك الصورة وقوع النسبة بين شيئين أو لا وقوعها، فحصولها هو التَّصْدِيق، وإلا فهو التَّصَوُّر" (٣).

كما يدل على فعل المتكلم: أي إلقاء عبارة الاستفهام، يقول الدسوقي (ت ١٢٣٠هـ): "التَّمَنِّي بالمعنى المصدرى إلقاء عبارة التَّمَنِّي والاستفهام كذلك إلقاء عبارة الاستفهام، وهكذا فيكون التَّمَنِّي والاستفهام وغيرهما عبارات تطلق على إلقاء التراكيب المخصوصة، كما تطلق على الأحوال القلبية، كطلب الأمر المحبوب بالنسبة إلى التَّمَنِّي، وطلب التفهيم بالنسبة إلى الاستفهام" (٤).

ويستفيد المحدثون من هذه التعريفات، فيضعون التعريف التالي: "الاستفهام هو طلب العلم بشيء لم يكن معلوماً من قبل بأداة خاصة" (٥)، وأيضاً "هو طلب الفهم بواسطة أسلوب الاستفهام" (٦).

(١) ميلاد، خالد، "الإنشاء في العربية"، ص ١٢٥.

(٢) "كشاف"، ١/١٧١.

(٣) التفتازاني، "المطول شرح تلخيص مفتاح العلوم"، ص ٤٠٩.

(٤) "شروح التلخيص"، ٢/٢٣٥.

(٥) عتيق، عبد العزيز، "علم المعاني"، ص ٩٦.

(٦) العماري، عبد العزيز، "أساليب اللغة العربية"، ص ٣٥.

ويلخص تمام حسان تعريف الاستفهام وفقاً لحالات ثلاث، هي:

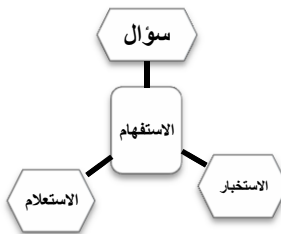
إما أن يكونَ على أصله، فيكون طلباً للجواب، وإما أن يكونَ للتقرير، فيكون طلباً للإيجاب والموافقة، كقوله تعالى: ﴿أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى اللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [المائدة: ٧٤]، أي يجب أن يتوبوا ويستغفروا، والاستفهام للتقرير والإيجاب.

وإما أن يكونَ للإنكار، فيكون إظهاراً للاختلاف والخلاف، كقول الله تعالى: ﴿كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ رَسُولِهِ﴾ [التوبة: ٧]، أي لا عهد للمشركين عند الله وعند رسوله، وذلك إنكار لإشراكهم ورفض له ^(١).

والاستفهام عند الأصوليين، هو "الاستِخْبَارُ وهو طَلَبُ خَيْرٍ ما لَيْسَ عندك، وهو بمعنى الاستفهام، أي: طَلَبُ الْفَهْمِ، وَمِنْهُمْ من فَرَّقَ بَيْنَهُمَا بأنَّ الاستِخْبَارَ ما سُبِقَ أَوَّلًا، وَلَمْ يُفْهَمْ حَقَّ الْفَهْمِ، فَإِذَا سَأَلْتَ عَنْهُ ثَانِيًا كَانَ اسْتِفْهَامًا" ^(٢).

كانت هذه أهم التعريفات بين القدماء والمحدثين، التي وقع عليها اختيار الباحثة، والتي يُظن أنها اهتمت بعرض الجوانب التواصلية أثناء استعمال أسلوب الاستفهام، ولعل نظرة ثانية لهذه التعريفات، تبين لنا أن مصطلح الاستفهام حظي بمصطلحات مرادفة أخرى، تعرضها الباحثة مع إضافة ما توصلت إليه.

وهي مصطلح سؤال، ومصطلح الاستخبار، ومصطلح الاستعلام.



(١) حسان، تمام، "الخلاصة النحوية"، ص ١٤٢.

(٢) الزركشي، "البرهان في علوم القرآن"، ٣٢٦/٢.

السؤال:

يعد مصطلح السؤال من المصطلحات المرادفة للاستفهام، فقليل في حده: "هو طلب الجواب بأداته ومبناه على سائل، ومسؤول به، ومسؤول منه، ومسؤول عنه"^(١)، وقيل: "هو طلب الإخبار بأداته في الأفهام"^(٢). وأدوات السؤال هي أدوات الاستفهام، كما حددها العسكري (ت ٣٩٥ هـ) بقوله: أدوات السؤال: هل، والألف، وأم، وما، ومن، وأي، وكيف، وكم، وأين، ومتى^(٣).

أمّا عن الفرق بين السؤال والاستخبار، فيذهب العسكري (ت ٣٩٥ هـ) إلى أن "الاستخبار طلب الخبر فقط، والسؤال يكون طلب الخبر، وطلب الأمر والنهي، وهو أن يسأل السائل غيره، أن يأمره بالشيء أو ينهاه عنه"^(٤)، أي إن السؤال يرتبط بمفهوم الطلب عامة، ومن هنا كيف نوفق بين قولنا: السؤال مصطلح مرادف للاستفهام، وقولنا: السؤال يرتبط بمفهوم الطلب، مع التسليم بوجود فروق بين أنواع الطلب من أمر، ونهي، واستفهام؟

ولعل تدقيق النظر في الفرق بين الاستفهام والسؤال من حيث الاستعمال التداولي، هو الجواب عن هذا اللبس والتداخل.

يقف العسكري (ت ٣٩٥ هـ) على الفارق بينهما، فيقول: "الفرق بين السؤال والاستفهام، أنّ الاستفهام لا يكون إلا لما يجهله المستفهم، أو يشكّ فيه، وذلك أنّ المستفهم طالب لأن يفهم، ويجوز أن يكون السائل يسأل عمّا يعلم، وعمّا لا يعلم، فصيغة الاستفهام هو استفعال، والاستفعال للطلب ينبئ عن الفرق بينه وبين السؤال"^(٥)، أي أن السؤال أعم من

(١) ابن الأنباري، "الإغراب في جدل الإعراب"، ص ٣٦-٤٤.

(٢) العسكري، "الفروق في اللغة"، ص ٣٠٨.

(٣) المرجع السابق، ص ٣٣.

(٤) المرجع السابق، ص ٣٢.

(٥) العسكري، "الفروق في اللغة"، ص ٢٢-٢٣، وص ٣٢-٣٣.

الاستفهام، ولهذا نجد من الباحثين المعاصرين^(١) من يؤيد استخدام مصطلح السؤال البلاغي؛ للدلالة على كل استفهام لم يُرد به السؤال عن المجهول.

ويرى الشهري من المحدثين، "أن استعمال الأسئلة الاستفهامية من الآليات اللغوية التوجيهية، بوصفها توجه المرسل إليه إلى خيار واحد، وهو ضرورة الإجابة عنها، ومن ثم فإن المرسل يستعملها للسيطرة على مجريات الأحداث، بل وللسيطرة على ذهن المرسل إليه، وتسيير الخطاب تجاه ما يريده المرسل، لا حسب ما يريده الآخرون. وتعد الأسئلة.. من أهم الأدوات اللغوية لإستراتيجية التوجيه"^(٢).

كما يتحتم على المخبر أن يجيب على قدر المطلوب، وأن يكون خبره مناسباً لحاجيات المخاطب المثالي المطلق، يقول السكاكي (ت ٦٢٦هـ) في هذا المعنى: "فإذا اندفع في الكلام مخبراً، لزم أن يكون قصده في حكمه بالمسند للمسند إليه في خبره ذلك إفادته للمخاطب، متعاطياً مناطها بقدر الافتقار"^(٣) وشروط السكاكي (ت ٦٢٦هـ) هذه، تتفق مع ما جاء به غرايس (Grice) في مبدأ التعاون السالف الذكر^(٤).

أما مصطلحات الاستفهام، الاستخبار، والاستعلام، فيمكن العودة إلى الدلالة المعجمية للجذر الذي اشتقت منه لمعرفة حقيقتها.

فالاستخبار لفظ اشتق من جذر (خ، ب، ر)، وصياغته على استفعال دلة على طلب الخبر. والاستفهام لفظ اشتق من جذر (ف، ه، م)، ويدل في صياغته تلك على طلب الفهم، أما الاستعلام، فهو لفظ مشتق من جذر (ع، ل، م)، ويدل في صياغته على وزن استفعال، وعلى

(١) الشكيلي، بسمة، "السؤال وثنائية الخبر والإنشاء"، ص ١٠.

(٢) الشهري، "إستراتيجيات الخطاب"، ص ٣٥٢.

(٣) "المفتاح"، ص ٢٥٨.

(٤) الفصل الأول من هذا البحث، ص ٧٩.

طلب العلم. ومعناه طلب المراد من الغير على جهة الاستعلام، فقولنا: طلب المراد عام، وفيه الأمر، وقولنا: على جهة الاستعلام، يخرج منه الأمر، فإنه طلب المراد على جهة التّحصيل والإيجاد..^(١)، وبهذا ميّز القدماء بين العمل ووظيفته، بعد تمييزهم بين العمل وآلته.

ويعد ابن يعيش (ت ٦٤٣هـ) المصطلحات السّابقة مترادفة،: "فالاستفهام، والاستعلام، والاستخبار بمعنى واحد"^(٢). ويعود ترادفها إلى اشتراكها في الصّيغة الصّرفيّة، وهي صيغة استفعل التي تكسبها جميعاً معنى اشتقاقياً واحداً، "فالاستفهام مصدر استفهمت: أي طلبت الفهم، وهذه السين تفيد الطّلب، وكذلك الاستعلام والاستخبار مصدرا استعملت واستخبرت"^(٣). أمّا ابن فارس (ت ٣٩٥هـ)، فيبحث عن فروق دقيقة بين هذه المصطلحات، حيث رأى أنّها تشير إلى أعمال متتالية، ويخص هذا عمليّ الاستفهام والاستخبار، فقد عدّ الأول لاحقاً للثاني، إذ "الاستخبار ما سبق أولاً، ولم يفهم حق الفهم، فإذا سألت عنه ثانية، فأنت مستفهم، تقول: أفهمني ما قتله لي"^(٤). ونحو قولك: جاء جاء زيد، فالجملة من غير تكرار الفعل، ونبر حرفه الأول، تفيد الإخبار، وتكراره ونبر حرفه الأول، أفادت الاستفهام والاستخبار.

وبهذا الاعتبار تنشأ الفروق بين هذه المصطلحات، "فطلب الخبر أخص من طلب الفهم، أما طلب العلم، فهو غاية كل عمل استفهام، وغرضه المميز، ولذلك عرف الاستفهام بأنه طلب حُصُول صورة الشيء في الدّهن، وفي هذا التّعريف إشارة إلى أن السين والتاء في الاستفهام للطلب، أي طلب فهم، وأن الفهم هو العلم؛ لأن الحصول هو الإدراك"^(٥).

(١) اليمني، "الطراز"، ج ٣/ ١٥٨.

(٢) "شرح المفصل"، ٩٩/٥.

(٣) المرجع السابق، ٩٩/٥.

(٤) "الصاحي"، ص ١٨٦.

(٥) "شروح التلخيص"، ٢٤٦/٢.

وهذه المصطلحات الثلاثة مِنْ حَيْثُ دلالتها المشتركة على الطَّلَب، يُمكن أن تؤدي ما تؤديه الأداة، ولهذا يستعمل سيبويه (ت ١٨٠هـ) فعل "علم" في قوله: "لأنَّك تريد أعلمني إذا استفهمت" ^(١).

وتتضح هذه المقابلة على المستوى الاصطلاحي، فـ"الخبر" يقابله الاستخبار، والإخبار يقابله الاستفهام، والإعلام يقابله الاستعلام، فالإنسان إذ يتكلم إنما يريد أن يعطي، أو يأخذ بكلامه شيئاً ما.

ولئن تعددت الأعمال التي يريد بها المتكلم أخذ شيء، كالاستفهام، والأمر، والنهي، والتَّمَنِّي، فإن ما يجعل الاستفهام يَتَمَيَّز عن هذه الأعمال، أنه يلزم الخبر ويستحوذ على تلك المقابلة، فهو تقابل بين العاملين من حيث ما يعطي، وما يُراد أخذه:

الإخبار	الاستخبار
إعلام (يعطي العلم) بوقوع النسبة، أو عدم وقوعها.	استعلام (يطلب العلم) بوقوع النسبة، أو عدم وقوعها، أو بتعين أحد طرفيها.
عمل لغوي.	طلب عمل بالكلام.

فالمعطى والمأخوذ كلاهما ذو طبيعة لغوية، بخلاف المطلوب بالأمر، الذي يكون في الأصل عملاً غير لغوي، ولعل هذا هو السبب الذي جعل سيبويه (ت ١٨٠هـ) يجمع بين الخبر

(١) "الكتاب"، ٥١٣/١.

والاستفهام، بل ويستغني بهما عن الأعمال الأخرى؛ لتفسير بعض الظواهر اللغوية وتحليلها. فقد عاد إلى الخبر، باعتباره أوفى الإنجازات القولية بالبنية المجردة للكلام العربي عامة، ثم عاد إلى الاستفهام، باعتباره عملاً مقابلاً؛ ليبين ما يثبت فيه من تلك الظواهر، وما يتغير بتغير وظيفة القول، وموقع القائل^(١).

كما أن أسلوب الاستفهام يعتمد على أدوات محدودة ومخصصة في العربية، حيث يُقسّم من خلالها الاستفهام إلى ما يلي:

أقسام الاستفهام:

إن تقسيم الباحثة لم يعتمد على جانب المعنى أو الغرض البلاغي للمتكلم، بل اعتمد على الصور التركيبية التي عُرف من خلالها أسلوب الاستفهام في كتب التراث.

وينقسم الاستفهام إلى الأقسام الآتية:

(١) الاستفهام الأصلي (بحروف الاستفهام الأصلية، وحروف الاستفهام غير الأصلية).

(٢) الاستفهام المركب.

(١) الشكيلي، بسمّة، "السؤال ونثائية الخبر والإنشاء"، ص ٩٢ .

٣) الاستفهام دون استخدام الأدوات^(١).

أولاً: الاستفهام الأصلي (بحروف الاستفهام الأصلية، وحروف الاستفهام غير الأصلية):

يقسم الاستفهام بحسب أدواته إلى ما هو أصل، وما هو قائم مقام الأصل، كما صُنِّف بحسب التصور والتصديق إلى ثلاثة أنواع، أحدها: "يختص بطلب حصول التصور، وثانيها يختص بطلب حصول التصديق، وثالثها: لا يختص"^(٢)، وأدواته هي: الهمزة، وهل، وما، ومن، ومتى، وأيان، وكيف، وأين، وأنى، وكم، وأي"^(٣).

الهمزة:

(١) وهناك أنواع أخرى تناولها المعاصرون، وهي استفهام الصدى، أو (الاستفهام المقلوب): هو نوع من أنواع الاستفهام، يرى المعاصرون أنه من أنواع اللغة العربية المعاصرة، ويؤكدون أن نحاة العرب لم يتحدثوا عنه. تُمثل لمضمونه بالحوار التالي: يرى المتوكل أنه من الممكن في حوار معين، ألا يتمكن المستمع من سماع جزء من الحوار، فيضطر إلى طلب الفهم بطريقة سهلة، وهي عدم تصدير الجملة باسم استفهام، مثاله: تقول: (جاء زيد)، فيرد المستمع (جاء من؟) ينظر كتاب أحمد المتوكل، "دراسات في نحو اللغة العربية الوظيفي، ص ٤٠. وأيضا الاستفهام المتعدد، وتوضحه الأمثلة التالية: من ضرب من بماذا؟ من قابل من؟ من أعطى من ماذا؟ ويرى المعاصرون أن أقصى ما يمكن أن تشتمل عليه الجملة الاستفهامية في اللغة العربية ثلاثة أسماء استفهام. المتوكل، "دراسات في نحو اللغة العربية الوظيفي"، ص ١٣٩. وقد ورد النوع الأول في القرآن الكريم والأحاديث، وبعض شواهد الأمالي، ينظر فودة، أساليب الاستفهام في القرآن، ص ١٦٩-١٧١، أيضا هناك أنواع من الاستفهام، هي: (الاستفهام الإفصاحي)، والقصد منه التعبير عن الانفعالات، والإفصاح عن المشاعر، كقول الله تعالى: ﴿أُؤْتِرْ عَلَيْهِ الذِّكْرُ مِنْ بَيْنِنَا﴾ (ص:٨). يخلص الأسلوب للإفصاح عن الدهشة، أي إلى التعجب، و(الاستفهام التواصلي)، وهو أسلوب حوار يشير إلى التواصل بين المتخاطبين، كقوله تعالى: ﴿وَمَا تِلْكَ بِيَمِينِكَ يَا مُوسَى﴾ (طه:١٧)، و(الاستفهام الاستفتاحي)، وهو الاستفهام الذي يستخدم وسيلة لبدء الحوار، كقول الرسول - صلى الله عليه وسلم: "هل تدرون من هذا؟" هذا جبريل أتاكم يعلمكم شؤون دينكم". ينظر قاسم، تحويلات الطلب، ١٤٥-١٤٩.

(٢) السكاكي، "المفتاح"، ٤١٨.

(٣) الهاشمي، "جواهر البلاغة"، ص ٧٨.

عدَّ سيبويه (ت ١٨٠هـ) الهمزة الحرف الوحيد لأداء الاستفهام، يقول: "وأما ألف الاستفهام، فتقدم الاسم فيها قبل الفعل جائز، كما جاز ذلك في هلاً؛ وذلك لأنها حرف الاستفهام الذي لا يزول عنه إلى غيره^(١)، وليس للاستفهام في الأصل غيره"^(٢)، فلم تستعمل لنفي، ولا بمعنى قد، بخلاف هل^(٣)، وبخلاف أدوات الاستفهام الأخرى، فإنها لم توضع في الأصل للاستفهام، بل استعيرت للدلالة عليه؛ طلباً للإيجار والاختصار، إذ إن هذه الكلمات فيها من الإبهام والعموم ما يُمكن من اختزال عدة أسئلة في سؤال واحد، فإذا أردنا مثلاً أن نستفهم عن زمن قدوم زيد استغنيا عن:

أَحْضَرَ زيد صباحاً؟ أحضر زيد مساءً؟ أحضر زيد ليلاً؟

بقولنا: متى حضر زيد؟ فنكون قد اختزلنا مجموعة لا تحصى من الأسئلة؛ بفضل ما توفّر في كلمة "متى" من دلالة عامّة على الزمن، تجعلها تشمل كلّ الأزمنة الممكنة^(٤). أيضاً يطلب بالهمزة التّصديق بنسبة بين شيئين، ثبوتاً أو نفياً^(١).

(١) على أن عدم زواله إلى غيره، لا يعني عدم انتقاله إلى أداء معانٍ أخرى غير الاستفهام، وإنما المقصود أنه حرف لم يوضع للجزاء أو غيره من المعاني، إلى جانب وضعه للاستفهام. ميلاد، خالد، "الإنشاء في العربية"، ص ١٢٦، الشاوش، أصول تحليل الخطاب، ص ٧٨٨. وَذَلِكَ لِأَنَّ الْأَلْفَ وَ (أم) حرفا الاستِفْهَام اللَّذَانِ يَسْتَفْهَمُ بِهِمَا عَنْ جَمِيعِهِ، وَلَا يَخْرُجَانِ مِنْهُ، وَلَيْسَ كَذَا سَارِ حُرُوفِ الْإِسْتِفْهَامِ؛ لِأَنَّ كُلَّ حَرْفٍ مِنْهَا لَضَرْبٍ لَا يَتَعَدَّى ذَلِكَ إِلَى غَيْرِهِ، أَلَا تَرَى أَنَّ (أَيْنَ)، إِنَّمَا هِيَ سُؤَالٌ عَنِ الْمَكَانِ لَا يَقَعُ إِلَّا عَلَيْهِ، وَ(مَتَى) سُؤَالٌ عَنِ زَمَانٍ، وَ(كَيْفَ) سُؤَالٌ عَنِ حَالٍ، وَ(كَمْ) / سُؤَالٌ عَنِ عَدَدٍ.... مَا كَانَ مِنْهَا يَقَعُ لِلنَّاسِ وَغَيْرِهِمْ، نَحْوُ: (مَنْ)، وَ(مَا)، وَ(أَي) كَذَلِكَ، يَكُونُ فِي مَعْنَى الَّذِي، وَحَرْفَا الْإِسْتِفْهَامِ اللَّذَانِ لَا يَفَارِقَانِهِ: الْأَلْفُ وَ (أم)، وهما يدخلان على هذه الحُرُوفِ كُلِّهَا، أَلَا تَرَى أَنَّ الْقَائِلَ يَقُولُ: هَلْ زِيدٌ فِي الدَّارِ، أَمْ هَلْ عَمِرُو هُنَاكَ؟ وَتَقُولُ: كَيْفَ صَنَعْتَ أَمْ كَيْفَ صَنَعَ أَخُوكَ؟ فَدَخَلَ هَذَانِ الْحَرْفَانِ عَلَى حُرُوفِ الْإِسْتِفْهَامِ؛ لِمُتَمَكِّنِهِمَا وَانْتِقَالَهُمَا، فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ:

(هل ما علمت وما استودعت مكثوم ... أم جبلها إذ نأتك اليوم مصروم)

(أم هل كبير بكى لم يقض عبرته ... إثر الأجيّة يوم البين مشكوم) المبرد، "المقتضب"، ٣/ص ٧٨٨.

(٢) "الكتاب"، ١٥٧/١.

(٣) "مع الهوامع"، ٣٦٠/٤.

(٤) ابن الأنباري، "أسرار العربية"، ص ٣٨٩.

هل:

تختص بطلب التصديق بنسبة بين شيئين ثبوتًا ونفيًا، وعدّها سيويّه (ت ١٨٠ هـ) "لا ترد إلّا للاستفهام، ولا تكون لغيره". ولم ينزلها منزلة الألف، بل عدّها بمنزلة "قد"، إذ يقول: "وكذلك هل إنّما تكون بمنزلة قد" (٢)، وبذلك فسّر المبرد (ت ٢٨٥ هـ) في المقتضب قوله تعالى: ﴿هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِّنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُنْ شَيْئًا مَّذْكُورًا﴾ [الإنسان: ١]، قال جماعة: قد أتى. (٣)

استعمالاتها:

١- تدخل على الجملتين الفعلية والإسمية، كقولك: "هل زارك أحمد؟" وكقولك: "هل أحمد زارك؟"

٢- يمتنع ذكر المعادل بعدها كـ "هل زارك أحمد أم علي؟" لأن ذكر المعادل يفيد علم السائل بثبوت أصل الحكم، وهو وقوع الزيارة، ويطلب تعيينًا، وهل تفيد جهل السائل بأصل الحكم (٤).

٣- ويقبح استعمال "هل" في كلّ تركيب يقدّم فيه المعمول على العامل؛ لأنّ التقديم يعني غالبًا تخصيص العامل بالمعمول، كقولك: "هل أحمد قابلت؟"

أمّا بقيّة أدوات الاستفهام، فتختص بالتصوّر، وهي منقولة عن أساليب أخرى (١).

(١) ومعنى التصديق، انقياد ذهن وإدعائه لوقوع نسبة تامة بين شيئين، فعندما تقول: "أجاء أخوك؟" لا تسأل عن ذات الجيء، ولا عن ذات الأخ، بل تسأل عن نسبة المجيء إلى الأخ. "همع الهوامع"، ٤/ ٣٦٣، ولاشين، "المعاني في ضوء أساليب القرآن"، ص ١٢٩، العاكوب، "الكافي في علوم البلاغة"، ٢٧٠.

(٢) "الكتاب"، ١٥٨/١.

(٣) "همع الهوامع"، ٤/ ٣٩٤.

(٤) العاكوب، عيسى، "الكافي في علوم البلاغة العربية"، ص ٢٦٦.

كم:	بمعنى: أيّ عددٍ. يسأل بها عن العدد المبهم.	منقولة عن الإبهام
أيّان	ويسأل بها عن الزمان المستقبل خاصّة، وترد كثيرًا في مواضع تعظيم المسؤول عنه.	منقولة عن الظرفية
متى	ويسأل بها عن الزمان ماضيا كان أو مستقبلا.	منقولة عن الظرفية
أين	تقع استفهاما ، ويسأل بها عن المكان.	منقولة عن الظرفية
وأىّ	تقع بمعنى متى، وبمعنى من أين ^(٢) ، وتستعمل تارة بمعنى كيف، فيسأل بها عن الحال.	منقولة عن الظرفية
(أم)و(أو)	(أم) لا يكون بها إلا استِفْهَامًا ، ويقع الكلام بها في الاستفهام على وجهين: على معنى (أيهما) و(أيهم)، وعلى أن يكون الاستفهام الآخر منقطعا من الأول، أمّا (أو) فتكون في الخبر والاستفهام.	
ما	ويستفهم بها عن غير العاقل.	منقولة عن الموصولة
من	يسأل بها عن العاقل، فيجاب بما يشخصه ويعينه.	منقولة عن الموصولة
كيف	ويسأل بها عن الحال.	منقولة عن الإبهام
أي	ويسأل بها عما يميز أحد المتشاركين في أمر يهمهما، وتستمد دلالتها مما تضاف إليه، فتفيد المعنى الذي تفيده أدوات الاستفهام من الشّوَال عن العاقل وغير العاقل، والزمان، والمكان، والحال، والعدد ^(٣) .	منقولة عن الموصولة

(١)حسان، تمام، "الخلاصة النحوية"، ص١٤٢ " وابن الانباري ،"أسرار العربية"، وأمّا ما قام مقام الأصل، فهي أسماء وظروف، ف"الأسماء: "ما" و "كم" و "كيف"، والظروف: "أين"، و "متى"، و "أي"، و "نحن"، و"أيان"، ص٣٨٥.

(٢) "جمع الهوامع"، ٤/ ٣١٧- ٣١٨.

(٣) السيوطي،"الجمع"، ٤/٣٨٦و٣١٧و٣١٨، والعاكوب، عيسى، "الكافي في علوم البلاغة العربية"، ٢٧٠-٢٧١،

ثانيا: الاستفهام (المركب):

الاستفهام المركب: يتكون من أدوات مركبة من حروف الاستفهام مع حروف النفي، وقد اختلف العلماء^(١) في حقيقة تركيبها وبساطتها على مذاهب، بيد أن هذا البحث يتجاوز هذا الإشكال، ليعرض صورة من صور الاستفهام ورد ذكرها في كتب التراث، ومنها: (ألا، وألا، وهلا).

(ألا) التي للعرض مركبة من لا النافية والهمزة، نحو: ألا تنزل عندنا فتحدث؟

وقد تذكر ألا هذه مع أحرف التحضيض^(٢)؛ لكونها للطلب. ولكن التحضيض أشد تأكيداً من العرض، والفرق بينهما أنك في العرض تعرض عليه الشيء، لينظر فيه. وفي التحضيض، تقول: الأولى لك أن تفعل، فلا يفوتك. قيل: ولذلك يحسن قول العبد لسيده: ألا تعطيني، ويقبح: لولا تعطيني.

(ألا) بفتح الهمزة والتشديد.

حرف تحضيض لا عمل لها، وهي مختصة بالأفعال، كسائر أحرف التحضيض، فلا يليها إلا فعل، نحو: إلا فعلت ألا فعلت، أو معمول فعل ظاهر، نحو: ألا زيداً ضربت، أو مضمر، نحو: ألا زيداً ضربته^(٣).

(١) نقل المرادي الإختلاف في (ألا) الاستفتاحية هل هي مركبة أم بسيطة؟ وذهب الزمخشري إلى أنها مركبة من همزة الاستفهام ولا النافية، وذهب ابن مالك إلى أنها بسيطة ورد أبو حيان دعوى التركيب، بأن الأصل عدمه، المرادي، الجني الداني، ص ٣٨١، وينظر: ابن السراج، "الأصول"، ٢/٢٢١.

(٢) التحضيض: هو الحث مادة (ح ض ض) اللسان ٩١/٢.

(٣) المرادي، "الجني الداني في حروف المعاني"، ص ٣٨٢، و ص ٥٠٩.

هلا: حرف تحضيض، لا يليه إلا فعل، أو معموله. ويجوز مجيء الجملة الابتدائية بعدها، كقول الشاعر^(١):

وُبُئْتُ ليلي أرسلت، بشفاعة إليّ، فهلا نفسُ ليلي شفيعُها

وهلا أكثر استعمالاً في التّحضيض، من ألا^(٢).

وتنعكس التّراكيب السابقة على المعاني الواقعة بين الاستفهام والأمر، دون أن تكون استِفْهاماً أو أمراً، وإنما هي استفهام فيه معنى العرض، أو استفهام فيه معنى التّمَنّي والطلب، أو استفهام فيه معنى التّحضيض والأمر. ويرى د. ميلاد " أن الأمر دخل الاستفهام من جهة أن كل استفهام، هو أمر يطلب به من الخطاب قول، فإذا طلب بالاستفهام ما يتجاوز الأقوال من أحداث وأفعال، انتقل الاستفهام إلى العرض أو التّحضيض"^(٣).

ولعل هذا الأمر يتفق مع مفهوم القوة الإنجازيّة عند سيرل (Searle)، ويظهر مدى الاختلاف في درجة الفعل، كما ظهر في الفصل الأول من هذا البحث؛ مما يدل على التفات العرب إلى القوة الإنجازيّة، وإن لم يكن هناك تصريح بها. أيضاً نجد أن السكاكي (ت ٦٢٦هـ) ميّز بين الاستفهام والأمر، بحسب درجة الطلب، بقوله: "والفرق بين الطلب في الاستفهام، والطلب في الأمر والنهي والنداء واضح.... فإنك في الاستفهام تطلب ما هو في الخارج؛ ليحصل في ذهنك نقش له مطابق، وفيما سواه تنقش في ذهنك، ثم تطلب أن يحصل له في الخارج مطابق"^(٤). وكان سيويوه (ت ١٨٠هـ) أكثر دقة، إذ بيّن قوة الطلب في الأمر والنهي بالنّظر إلى الاستفهام، "ولا يجوز أن تقول: يَنْتَهِى خيراً له، ولا أَنتَهِى خيراً لي؛ لأنك إذا نحييت،

(١) البيت من الطويل، منسوب لقيس بن الملوّح، وابن الدمينّة، "الخزانة الأدبية"، ٤٦٣/٢.

(٢) المرادي، "الجنى الداني في حروف المعاني"، ص ٦١٣.

(٣) ميلاد خالد، "الإنشاء في العربية"، ص ١٣١.

(٤) السكاكي، "مفتاح العلوم"، ص ٤١٥.

فأنت تزيجه إلى أمر، وإذا أخبرت أو استفهمت، فأنت لست تريد شيئاً من ذلك، إنما تعلم خبراً، أو تسترشدُ مُحْبِراً^(١). ومن هنا نستدل على أن الطلب عند القدماء، ليس إلا عملاً يُقاس بالآثر الناتج عنه. كما أن من المعاصرين من فرّق بين القوة في حروف الاستفهام، بناء على الجانب اللغوي الشكلي، ففرّق بين "أَيَّ" من جهة، و "كيف"، و "أين" من جهة أخرى، بحسب التشديد الذي فيها، والمدة الطويلة في آخرها، فكانت أوسع استعمالاً، وشملت معنى كيف وأين^(٢).

ثالثاً: الاستفهام بلا أداة (استفهام التنغيم):

والمراد به استخدام تراكيب استِفْهَامِيَّة، دون ذكر الأداة، ويعتمد هذا القسم على ظاهرة التَّنْغِيم أثناء تحديد نوع الجملة. وقد ورد ذكرها في القرآن الكريم، كما جاء في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاةَ أَزْوَاجِكَ﴾ [التحریم: ١]، والعامل في الحكم على أن جملة تبتغي جملة استِفْهَامِيَّة إنما هو التَّنْغِيم^(٣).

وعلى الرغم من أن اختلاف الدارسين المعاصرين حول ظاهرة التَّنْغِيم، ومدى وجودها ودراستها في التراث العربي، يعد من الأمور التي سبق التَّطَرُّق إليها من قِبل الباحثين^(٤)، إلا أن

(١) الكتاب، ١/٣٧٩.

(٢) وقد لوحظ في كثير من الألفاظ في العربية، أن بناءها اللغوي مشاكل لمعناها، وذلك كما في (من)، و (ما)، و (لن)، و(لا). ف(من) مقيدة، و(ما) مطلقة، وهي أوسع استعمالاً من (من)؛ لأن (من) تكاد تكون مختصة بالعقلاء، و(ما) تكون لغير العقلاء، و(لن) مقيدة، و(لا) مطلقة (لا) أطول زمناً من (لن). معاني النحو ٤/٦٢٨-٦٢٩. ينظر للاستزادة: آراء الدكتور فاضل السامرائي في كتابه (معاني النحو)، رسالة ماجستير مظفر الظاهري، ص ١٣٥-١٣٨.

(٣) بشر، كمال، "علم الأصوات"، والتقدير أبتغي، ص ٥٤٤.

(٤) طالب، هایل "ظاهرة التنغيم في التراث العربي"، ص ١، وبودرع، عبد الرحمن، "من ظواهر الأشباه والنظائر بين اللغويات العربية والدرس اللساني المعاصر" (استنباط دلالة الحال من تنغيم الجملة)، ص ٤٤-٤٥.

الأمر _ هنا _ يوجب إعادتها بشيء من الإيجاز المنوط بظواهر هذا البحث وأهدافه، وليس هذا لمجرد التكرار، أو إثبات ما هو مثبت، بل لأن بعض الدراسات المعاصرة انفردت بآراء متعلقة باستقراء القدماء لظاهرتي البحث، وهذا على حد علم الباحثة.

فها هو سيبويه (ت ١٨٠هـ) يتعرض أثناء حديثه عن جواز حذف أداة الاستفهام لظاهرة التَّنْغِيم، وإن لم يصرح بالمصطلح، حيث قال: "حدثنا بعض العرب، أن رجلاً من بني أسد قال يوم جبلة واستقبله بعير أعور، فتطير" منه"، فقال: يا بني أسد، أعور وذا ناب! فلم يرد أن يسترشداهم لينخبروه عن عوره وصحته، ولكنه نبههم، كأنه قال: أتستقبلون أعور وذا ناب! ^(١). ويدل هذا على اعتراف النُّحاة بالتَّنْغِيم، واعتباره دليلاً على الاستفهام؟ "وإلا فكيف يميزون بين الخبر والاستفهام، وقد استويا في بنيتهما الإعرابيّة، وأنى لسيبويه أن يعد أن أحدهم إذا قال: "أعور وذا ناب.... كأنه قال: أتستقبلون أعور وذا ناب؟" ^(٢)

ومن الباحثين المعاصرين من ناقش قضيّة التَّنْغِيم من خلال عرضه للمقارنة الآتية:

هل جاء زيد؟ مباشر.

أسألك هل جاء زيد؟ غير مباشر.

من جاء؟ مباشر.

أسألك من جاء؟ غير مباشر.

أزيد مسافر؟ مباشر.

أسألك أزيد مسافر؟ غير مباشر.

(١) "الكتاب"، ١/ ٤٤٧.

(٢) الشكيلي، "السؤال ونثائفة الخبر والإنشاء"، ص ٨١-٨٢.

ماذا تريد؟ مباشر.

أسألك عما تريد؟ غير مباشر.

متى عدت من السفر؟ مباشر.

أسألك متى عدت من السفر؟ غير مباشر.

ويقرر أن الأسلوبين المباشر وغير المباشر متعادلان دلاليًا، ولا يختلفان إلا من حيث الشكل: فقد فرض فعل الاستفهام الموجه الاستغناء عن تنغيمه الاستفهام؛ لأنه يعوضها بدلالته الداخلية الملازمة له، واحتفظ هذا الفعل الموجه للجملة التي يرأسها بترتيبها وأدواتها^(١)، ويبين هذا على حد قوله، أن أسلوب الاستفهام غير المباشر في اللغة العربية موضوع لم يتنبه إليه النحاة العرب القدماء، وأنه مجال خصب تضبطه قيود دلالية وتركيبية وصوتية محددة^(٢).

ولعل إعادة النَّظَر في هذا الاستنتاج تستحق الوقوف عند تصور النُّحاة لحروف الاستفهام:

يعد النُّحاة كل حرف "معوّض لفعل" فهزمة الاستفهام نائبة عن استفهم وحروف العطف عن (أَعْطِفُ)^(٣). ويقول ابن يعيش (ت ٦٤٣ هـ) في النداء: "إذا صرحت بالفعل (في النداء)، وقلت: أنادي أو أريد، كان إخبارًا عن نفسك، والنداء ليس بإخبار"^(٤). وقال في موضع آخر: "إذا قلت: استفهم، كان عبارة عن طلب الفهم، وإذا قلت: أقام زيد؟ كان الطلب نفسه"^(٥).

(١) العماري، عبد العزيز، "أساليب اللغة العربية"، ص ٤٨ - ٤٩.

(٢) المرجع السابق، ص ٥٠.

(٣) ابن يعيش، "شرح المفصل"، ١/٣٦٢.

(٤) إذا صرحت بالفعل (في النداء) وقلت: أنادي أو أريد، كان إخبارًا عن نفسك، والنداء ليس بإخبار، وإنما هو التصويت بالنادي نفسه، ثم يقع الإخبار عنه فيما بعد فتقول: ناديت زيدًا. "شرح المفصل"، ١/٣١٦ - ٣١٧.

(٥) "شرح المفصل"، ٤/٤٤٧.

ومن هذا نستدل على أن استعمال الحرف، يدل على إنشاء الاستفهام، بينما استعمال الفعل، يعد إخباراً عن الاستفهام.

ويرى الجرجاني (ت ٤٧١هـ) أن الحرف مانع لاعتقاد أن الجملة خبرية، حيث قال عن النداء بالحرف: "وكان في ذلك اختصارٌ ورفع لبس، إذ لو قيل: "أدعو زيداً" أو أريد زيداً؛ لجاز أن يظن بالمتكلم أنه قصد الإخبار بدعائه زيداً فيما يستقبل؛ لأن "أفعل" لا يختص بالحال، بل يكون مشتركاً بينه وبين الاستقبال" (١).

ومن هنا فإن مناقشة جمل من قبل أسألك متى.....؟ تظل نتائج اجتهادية، حتى يؤكد الاستعمال وجودها، وكفاية الباحثة منها بعد توضيح آراء العلماء حول استخدام الاستفهام بواسطة الحرف أو الفعل، الإشارة إلى وجودها في القرآن الكريم، كقوله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ﴾ [البقرة: ٢١٩]، وقوله: ﴿يَسْأَلُونَ أَيَّانَ يَوْمُ الدِّينِ﴾ [الذاريات: ١٢]، وقد فصل النحاة الحديث حول الجملة الاستفهامية، إذا وقعت بعد فعل السؤال (٢).

وعند الرجوع إلى القسم الأول من أقسام الاستفهام (الاستفهام بالحروف الأصلية والحروف غير الأصلية)، نتعرض لمسألة الاستفهام الحقيقي، والاستفهام غير الحقيقي؛ بهدف الإجابة عن

(١) "المقتصد في شرح الإيضاح"، ٢/ ٧٥.

(٢) يدلي الصبان عن قوله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ﴾ (البقرة، الآية: ٢١٩) برأين: أن تكون {مَاذَا} كلمة واحدة، بمعنى أي شيء، وهي لذلك تكون مفعولاً به لـ {يُنْفِقُونَ}؛ لأن اسم الاستفهام لا يعمل فيه ما قبله، إذ له الصدارة، وإنما يعمل فيه ما بعده، أو تكون ذا معنى الذي، أي: ما الذي ينفقون؟ وإذا تكون خبراً لما و{يُنْفِقُونَ} صلتها. الصبان، محمد بن علي، حاشية الصبان، ٢٣٢/١. وأيضاً مما ورد في المسألة، إذا وقع فعل السؤال على الجملة الاستفهامية، فإذا عدت في معنى القول، فإنها تكون محكية به، وتكون في محل نصب سدت مسد القول، والمعنى: يقولون لك هذا القول. وإن أبقينا السؤال على معناه، ولم نضمه معنى القول، فإنه يكون معلقاً بجملة الاستفهام، كأفعال القلوب؛ بدليل ما ورد عن السيوطي: "ألحق بالأفعال المذكورة في التعليق (لكن مع الاستفهام خاصة): "أبصر" وتفكر"، "وسأل" نحو "يسألون أيان يوم الدين" المجمع ٢/ ٢٣٥، ينظر مناقشة المسألة عند فودة، عبد العليم، أساليب الاستفهام في القرآن، ص ١٧٩.

التساؤل التالي: أنسمي الاستفهام حقيقياً، باعتبار اللفظ أم المعنى، أي أنرجع إلى تركيب الاستفهام فنسميه استِفْهَامًا ؟ أم إلى ما يؤديه من معانٍ أُخر، فنسميه تقريراً أو أمراً؟

فالخروف الأَصْلِيَّة وغير الأَصْلِيَّة إذا استعملت في معانيها الأَصْلِيَّة، (طلب العلم بشيء لم يكن معلوماً من قبل)؛ كان الاستفهام حقيقياً، أمّا إذا استفهم بها عن الشيء، "مع العلم به"، كان الاستفهام مقامياً، يُفهم من سياق الكلام بواسطة قرائن الأحوال، وفي الاستفهام المقامي لا يريد المتكلم الفهم لنفسه، وإنما يريد به تفهيم المخاطب أو السّامع.

وعلى أساس مبدأ الاحتياج للمقام، توضح الباحثة الفرق بين الاستفهام الحقيقي والاستفهام غير الحقيقي في الشكل الآتي:



ويمكن اختزال العناصر التّداوُلِيَّة الواصفة لظاهرة الاستفهام فيما يلي:

المخاطب / الغرض أو القصد / المخاطب / المقام أو السياق.

وبحسب التّراتبية السّابِقة، وعند استخدام الاستفهام الحقيقي كقولنا: هل جاء زيد؟

يستغني المخاطب لمعرفة قصد المخاطب عن المقام، ويكتفي بدلالات لَفْظِيَّة، ولا يعني هذا أن الاستفهام الحقيقي ليس له مقام، بل المقام عنصر غير مستهلك في وصف الاستفهام الحقيقي.

أما عند استخدام الاستفهام المقامي، كقولنا: أتضرب أباك؟

يحتاج المخاطب لفهم غرض المخاطب وقصده إلى المقام.

الاستفهام الحقيقي = لفهم غرض المخاطب وقصده منه، يستغني المخاطب عن المقام، ويكتفي بدلالات لفظية.

الاستفهام المقامي = لفهم غرض المخاطب وقصده منه، يحتاج المخاطب إلى معرفة المقام.

ويمكن استعراض دلالات الاستفهام المقامي من إشارة القزويني (ت ٧٣٩هـ) ^(١) الآتية:

إن كلمات الاستفهام كثيراً ما تستعمل في غير الاستفهام؛ كالاستبطاء نحو: كم دعوتك؟ والتعجب، نحو ﴿مَا لِي لَا أَرَى الْهُدًى﴾ [النمل: ٢٠]، والتنبيه على الضلال نحو قوله تعالى: ﴿فَأَيُّنَ تَذْهَبُونَ﴾ [التكوير: ٢٦]، والوعيد كقولك لمن يسئ الأدب: "ألم أؤدب فلانا؟" إذا علم ذلك، والإنكار كذلك نحو: ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ﴾ [الزمر: ٣٦]، أي كافٍ له، ونفي النفي إثبات، والإنكار إمّا للتوبيخ، أي ما كان ينبغي أن يكون ذلك، نحو: أعصيت ربك؟ أو لا ينبغي أن يكون نحو: أتعصي ربك؟... والتهكم نحو قوله تعالى: ﴿أَصَلَاتُكَ تَأْمُرُكَ أَنْ نَتْرَكَ مَا يَعْْبُدُ آبَاؤُنَا﴾ [هود: ٨٧]، والتحقير نحو: من هذا؟ والتهويل كقراءة ابن عباس - رضي الله عنه: ﴿وَلَقَدْ نَجَّيْنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنَ الْعَذَابِ الْمُهِينِ مِنْ فِرْعَوْنَ﴾ [الدخان: ٣٠، ٣١] بلفظ الاستفهام ورفع فرعون، ولهذا قال: ﴿إِنَّهُ كَانَ عَلِيًّا مِنَ الْمُسْرِفِينَ﴾ [الدخان: ٣١]، والاستبعاد نحو قوله تعالى: ﴿أَتَىٰ هُمُ الذِّكْرَىٰ وَقَدْ جَاءَهُمْ رَسُولٌ مُبِينٌ﴾ [الدخان: ١٣].

ويبدو مما سبق، أن كل غرض بلاغي خرج إليه الاستفهام خال من معيار دقيق يميزه عن غيره، وقد نظر المتقدمون والمتأخرون إلى هذه المسألة بمعايير مختلفة، تستحضر الباحثة ما تم التوصل إليه من خلال الطرح الآتي:

(١) القزويني، "التلخيص في علوم البلاغة"، ص ٤٣-٤٤.

إن الناظر في كتب التراث اللغوي يلحظ -دون كبير عناء- مدى الاختلاف في تحديد الأساليب الطلبية عامة، والاستفهام خاصة، وعلى سبيل التمثيل وليس الحصر، أوصل ابن فارس (ت ٣٩٥هـ) المعاني المجازية للاستفهام إلى خمسة عشر معنى^(١)، وحصر السيوطي (ت ٩١١هـ) جهود السابقين، فأوصلها إلى واحد وثلاثين موضعاً^(٢)، في حين نفى الدسوقي (ت ١٢٣٠هـ) إمكان حصرها، قال: "إن المعاني البلاغية التي يخرج إليها الاستفهام لا تنحصر"^(٣)، كما وصف تقسيم القزويني (ت ٧٣٩هـ) السابق بالقصور، فقال: "لا تنحصر الأغراض فيما ذكره المصنف، بل إن منها العرض، والأمر، والتَّمَنِّي"^(٤). أيضاً من مظاهر الاختلاف في كتب التراث، اعتماد القدماء على ثلاثة معايير في تحديد الأغراض البلاغية، وهي: تقسيم المعاني حيناً، وجمعها حيناً آخر، أو عدم الحسم في تأويلها، ويمكن توضيح كل معيار من هذه المعايير على حدة.

● التَّفْسِيم، كتقسيم بعض المعاني، منها تقسيم الإنكار إلى إنكار توبيخ، وإنكار تكذيب^(٥).

● والجمع، كالجمع بين الإنكار والتعجب، والتعجيز والتحدي، والإنكار والتوبيخ، وهذا ما يستفاد من كلام السكاكي (ت ٦٢٦هـ)، في قوله "من تراه يؤذي الأم: أتفعل هذا؟ امتنع توجه الاستفهام إلى فعل الأذى، وتوجه إلى ما لا تعلم... و ولد الإنكار

(١) "الصاحي"، ص ١٨٣.

(٢) السيوطي، "الإتقان"، ٢٦٧/٣.

(٣) "شروح التلخيص"، ٣٠٦/٢.

(٤) المرجع السابق، ٣٠٦/٢.

(٥) الصعيدي، عبد المتعال، "بغية الإيضاح في تلخيص المفتاح"، ٢٦٢/٢.

والزجر....أو كما إذا قلت لمن يسيء الأدب: ألم أؤدب فلاناً؟ امتنع أن تطلب العلم بتأديبك فلاناً وهو حاصل، وتولد منه الوعيد والزجر^(١).

● أما عدم الحسم في التأويل، فينقسم إلى ثلاثة أنواع:

النوع الأول: عدم حسم البلاغي الواحد، في القول الواحد يقول السبكي في تأويل قوله تعالى: ﴿أَيُّجِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا﴾ [المحرات: ١٢]: يحتمل أن يكون استفهام تقري...ويحتمل أن يكون استفهام إنكار...ويجوز أن يكون استفهام إنكار بمعنى التّكذيب^(٢).

والنوع الثاني: عدم حسم القدماء في تأويل المعنى الذي خرج إليه الاستفهام، فقد ورد عن قوله تعالى: ﴿وَمَا تِلْكَ يَمِينُكَ يَا مُوسَى﴾ [طه: ١٧] ثلاثة معانٍ، ينتقل إليها الاستفهام، وهي الإيناس، وقيل: الإفهام، كما يرى ابن فارس (ت ٣٩٥هـ)، وقيل: التقرير^(٣).

النوع الثالث: عدم الحسم في مسألة خروج الاستفهام عن معناه، ومن ذلك ما ورد في تأويل قوله تعالى حكاية عن سليمان: ﴿مَا لِي لَا أَرَى الْهُدْهَدَ﴾ [النمل: ٢٠]، فقيل: الاستفهام على أصله، كما قيل: خرج الاستفهام إلى معنى التعجب^(٤).

أمّا عن رؤية المتأخرين، فقد حاول الدارسون حديثاً ضبط هذه المعاني، واستخلاص معايير حاكمه لها، تعرض الباحثة بعضها، مع توضيح لأوجه القصور أو الإفادة، قدر الإمكان.

(١) السكاكي، "مفتاح العلوم"، ص ٤١٦.

(٢) "شروح التلخيص"، ٢ / ٣٠٨.

(٣) الزركشي، "البرهان"، ج ٢، ٣٤٣.

(٤) "شروح التلخيص"، ٢ / ٢٩١.

يرجع فودة في دراسته لأساليب الاستفهام في القرآن أسباب اختلاف المفسرين وعلماء البلاغة واضطرابهم في تحديد معاني الاستفهام، إلى افتقادهم إلى منهج واضح قائم على أساس من الإحصاء الدقيق والنظر الشامل، ثم يعتمد إلى التمييز في الأغراض البلاغية بين معنيين:

● الأول: معانٍ أصلية: وهي محصورة لا يخرج أسلوب من أساليب الاستفهام عن الدلالة على أحدها، وقد حصرها في أحد عشر معنى، وأطلق عليها اسم دوائر المعاني الأصلية، وهي: الاختبار، والإنكار، والنفي، والتقرير، والتكثير، والأمر، والتثني، والتشويق، والتلطف، والتعظيم، والتحقيق.

● الثاني: معانٍ فرعية: تنبثق من الأولى وتصاحبها، وهي معانٍ غير محصورة، تدخل كل مجموعة منها في دائرة من دوائر المعاني الأصلية، منها مثلاً: التعجب، والتهكم، والإشفاق... وغيرها^(١).

وبمراعاة هذا التمييز، يُمكن الحصول على حُدود فاصلة بين المعاني التي يخرج إليها الاستفهام - من وجهة نظر فودة - كما يمكن السيطرة على تشعب المعاني الأغراض البلاغية إذ تصبح محصورة في المعاني الفرعية دون الأصلية.

أمّا ميلاد، فقد اقترح التقسيم الثنائي الآتي:

أولاً: المعاني النحوية المقاميّة، وهي تلك التي تحصل من تفاعل معنى الاستفهام، وهو "معنى نحوي أول" مع المعنى المقامي، وهذه المعاني هي: التقرير والتثيت.

ثانياً: المعاني البلاغية، وهي تلك التي تتحدد بمعرفة حقيقة المقام المعين، ومنها التوبيخ والتنبية.

وقد استخلصها الباحث من كتاب سيبويه (ت ١٨٠هـ)^(١)، ومثّل لها بما يلي:

(١) فودة، عبد العليم، "أساليب الاستفهام في القرآن الكريم"، ص ٢٤٧ و ٢٧٤.

أ. معني التوبيخ والتقدير: فمن ذلك قولك للرجل: "أطربا وأنت قَنَسِرِي" ^(٢)، وأنت تعلم أنه قد طرب لتوبّخه وتقرّره.

ب. معني التثبت والتنبيه: وذلك كقول القائل، وقد رأى رجلا في حال قيام أو حال قعود فأرد أن ينبهه: أقاءمًا وقد قعد الناس؟ لا يريد أن يُخبر أنه يجلس، ولا أنه قد جلس وانقضى جلوسه، ولكنه يُخبر أنه في تلك الحال في جلوس وفي قيام ^(٣).

"فالاستفهام معنى نحوي أول، والتقدير أو التثبت معنى نحوي ثان مختزل للمقام، أما التوبيخ واللوم أو الردع أو غيرها، فهي معانٍ بلاغية لا تتحدد إلا بمعرفة حقيقة المقام المعين، ومختلف الملابس المرتبطة بعلاقة المتكلم بالمخاطب، وعلاقة الحدث بسائر الأحداث والأوضاع الخاصة أو العامة التي تكتنفه" ^(٤).

أما الشاوش، فيقترح التّفْسيم الثلاثي الآتي:

- المعنى الأول، وهو معنى الصّيغة: أي السُّؤال.
- المعنى الثاني، هو معنى معنى الصّيغة: أي التثبيت.
- المعنى الثالث، وهو معنى معنى معنى الصّيغة، كالتوبيخ مثلاً، على اعتبار " أن هذه المعاني من المقاصد التي تم العدول عن بعضها إلى بعض، حسب ما أفضت إليه قراءته لتحليل سيبويه (ت ١٨٠هـ) لبعض الأمثلة من خروج الاستفهام إلى معانٍ مولدة" ^(٥)، وذلك

(١) ميلاد، خالد، "الإنشاء في العربية"، ص ٤٠٥.

(٢) قول العجاج أطربا وأنت قَنَسِرِي؟..... والدَّهْرُ بالإنسان دَوَّارِي

قَنَسِرِي ويروى قَنَسِرِي بكسر التّون: وهو الشيخ الكبير، أي: أنطرب وأنت شيخ كبير؟

الشاهد فيه قوله: أطربًا لفظه لفظ الاستفهام، ومعناه: الإثبات؛ يوبّخه على طربه وهو شيخ، البيت من الرجز، ينظر ديوان العجاج، بتحقيق عبد الحفيظ السطلي، ٤٨٠/١، وينظر لسان العرب، ٩٣/٥.

(٣) سيبويه، "الكتاب"، ٤٤٠/١.

(٤) ميلاد، خالد، "الإنشاء في العربية"، ص ٤١٥.

(٥) الشاوش، محمد، "أصول تحليل الخطاب"، ٨٧٠/٢.

في معرض تحليله لعبارة: أتميمًا مرة، وقيسيًا أخرى، كأنك قلت: أتحول تميمًا مرة وقيسيًا أخرى"، فأنت في هذه الحال، تعمل في تثبيت هذا له، وهو عندك في تلك الحال تلون وتنقل، وليس يسأله مسترشداً عن أمر هو جاهل به ليفهمه إياه ويخبره عنه، لكنه وبخه بذلك"^(١).

ويلاحظ من تحليل سيبويه (ت ١٨٠هـ)، أن معنى الاستفهام (معنى الصيغة/ طلب العلم بأمر يجمله المتكلم)، خرج إلى تثبيت ذلك الأمر (معنى معنى الصيغة)، وهو من قبيل المعاني الثواني، ومنه إلى التوبيخ (معنى معنى معنى الصيغة)، أي أن هذه المعاني من المقاصد التي تم العدول عن بعضها إلى بعض.

كما أن الشاوش استند في معالجته لخروج الاستفهام عن أصل معناه، إلى التمييز بين الأسباب والأغراض، فقال: "الخروج الاستفهام عن معنى السؤال أسباب وأحوال تقتضيه، وأغراض ومقاصد ترام به، وقد تشبه الأمور، فتُحمل على الأسباب أو الأغراض"^(٢)، ثم شرع في تمييز ما يُفرّق بينهما، "فالأول يكون حصوله متقدماً، والثاني يكون حصوله منشوداً مطلوباً، وعلى هذا النحو تعد الحالة التي يجب أن يكون فيها المتكلم، ليخرج الاستفهام من الاستخبار من قبيل السبب، والمعنى المنشود الذي يتم الانتقال إليه من قبيل الغرض"^(٣).

ويبدو أن هذا المقياس لم يكن على درجة كافية من التمييز؛ لذا نجد الشكيلي قد أخذت عليه المآخذ الآتية:

(١) سيبويه، الكتاب، ١/ ٣٤٣.

(٢) الشاوش، محمد، أصول تحليل الخطاب، ٢/ ٣٢٨.

(٣) المرجع السابق، ٢/ ٣٢٨.

"إذا كان الحال هو السبب وهو السَّابِق، فإنه ليس حال المَتَكَلِّم وحده، بل المقصود به عند العرب كلّ ما يشمل عناصر المقام من ظروف زمانية ومكانية، وأحوال المتخاطبين وغيرها.

وإذا كان ذلك، فإن التوبيخ أو الاستعطاف أو الافتخار مما ألحق بالمعاني الثواني، هي الأحوال المتقتضية لخروج الاستفهام إلى غير ما وُضع له في الأصل، وهي من ثمّ الأسباب الدّاعية له، لكنها تمثّل في الآن نفسه الأغراض المنشودة من ذلك الخروج، فإذا سأل سائل: "أتضرب زيداً وهو أخوك؟" كان مقررًا، وكان السبب الدّاعي لتقريره هذا توبيخ المخاطب. فإذا أراد المخاطب معرفة قصد المَتَكَلِّم، وكان عالماً بأن الإنسان لا يطلب شيئاً إلا لأمر يترتب عليه، تحتم عليه أن يبحث في أسباب سؤال المَتَكَلِّم، أي فيم جعله يسأله عن أمر هو عالم به، مثبّت له. فإذا توصل إلى السبب، فإنه بذلك يكون قد كشف عن غرض المتكلم من تقريره"^(١)، واستدلت الشكلي على هذا بقول الشاوش نفسه: "إن خروج الاستفهام من الاستخبار إلى معانٍ أخرى (الأغراض) هي من قبيل الأمور الحاصلة في نفس المَتَكَلِّم قبل كلامه، وبالتالي فإنها تكون من قبيل السبب الدافع"^(٢)، أي أنه جعل الأغراض، هي نفسها الأسباب الدافعة للمتكلم.

ولم تقف الشكلي عند هذا الاعتراض، بل أثبتت عدم اعتقادها بوجود خلط أو اضطراب عند القدماء للأسباب الآتية:

أولاً: لتقاطع منهج النُّحاة مع منهج البلاغيين، فمنطق النُّحاة قائم على ضبط المعاني، وتنميط المقامات الخاصّة بها.

(١) الشكلي، السؤال وثنائِيّة الخبر والإنشاء، ص ٣٢٨.

(٢) الشاوش، محمد، أصول تحليل الخطاب، ٧٩٣/٢.

وثانيا: لأن ظاهرة تعدد المعاني، التي اتهم بسببها البلاغيون بالخلط والاضطراب دالة حقيقة على ما بدت عليها المعاني التي استخرجها البلاغيون من تنوع وثرأء... وهذا أمر اقتضته طبيعة الدلالة المقاميّة، فالثراء ليس إذاً في خيال المؤول، بل هو في المقام نفسه، والتنوع ليس عائداً إلى اختلاف التأويلات الفردية الخاصة، بل هو عائداً إلى تنوع الدلالة المقاميّة^(١)، أي إن البلاغيين قد تقصّوا معاني الاستفهام الثواني تفصيلاً دقيقاً، وكشفوا ضرورة التمييز بين مستويين، الأول: المعاني المولدة من الاستفهام في اتجاه المعاني الأصول (معاني الطلب)، وهي معاني نحويّة مقاميّة مساعدة على تحديد وجهته الجديدة، وهذا بمعونة قرائن الأحوال الدالة على امتناع إجراء الاستفهام على أصله، نحو قولك: هل لي من شفيح؟^(٢) والثاني: يقع من دلالة المقام على الأسباب الداعية لتوليد المعاني الأغراض المقصودة به^(٣). ومن هنا فإن المعاني المولدة بالدلالة النحويّة، قد حدّت من الاختلاف في التأويل، إلا أن المعاني الأغراض، قد جعل البَحْث فيها مجالا لتعدد التأويلات وتنوعها؛ ولذا بيّنت الشكلي أن هذا الأمر اقتضاه المقام، وأنه اتسم بالوصل وتجميع المعاني حيناً، والفصل حيناً آخر؛ مما جعل الأمر يبدو مضطرباً مفتقراً إلى أسس ثابتة. وقد مثّلت لتجميع المعاني بالجمع بين المعنى والغرض، أي الربط بين السبب والمسبب، كالجمع بين الإنكار والتوبيخ، أما الفصل فمثّلت له بذكر المعنى مستقلاً عن غرضه، على سبيل التعميم، أو بالاكْتفاء بالغرض دون المعنى، على سبيل الاختصار.

(١) الشكلي، السؤال ونثائيّة الخبر والإنشاء، ص ٣٢٧ - ٣٣٧.

(٢) إنما يُقال هذا لقصد التمني، حيث يعلم أن لا شفيح يطمع فيه، ولتضمينها التمني المستلزم لنفي التمني؛ ولأن السؤال يستدعي في مطلوبه إمكان الحصول، والتمني يستدعي الجزم بانتفاء الحصول، وإن كان ممكناً. ولما لم يجوز أن يكون المطلوب ممكناً مستحيلاً في الآن نفسه، واحتيج إلى إبراز المستحيل في صورة الممكن، فقد كان لا بد من التصرف فيما وضع من ألفاظ، وقعت موقعا وسطا بين بعض المعاني الأصول، فافتقرت إلى ألفاظ تؤديها، وأمكن للمتكلّم أن يصور المستحيل في صورة الممكن. الشروح، ٢/٢٤٠، والشكلي، السؤال، ص ٣٠٢ - ٣٠٤.

(٣) الشكلي، السؤال ونثائيّة الخبر والإنشاء، ص ٣٣٥، وص ١٨٨.

وإذا كانت حقيقة الإشكال السابق، قد وقعت في ضبط المعاني الخارج إليها الاستفهام، فإن من الباحثين المعاصرين من يرى " أن ما عده النُّحاة القدماء خروجًا للاستفهام عن غرضه الأصلي إلى غرض آخر، ما هو في الحقيقة إلا انتقال من أسلوب إلى آخر، بواسطة الأدوات نفسها التي يستعملها أسلوب الاستفهام، واستدل بقول التفتازاني (ت ٧٩٢هـ): كثيرا ما تستعمل (أدوات الاستفهام) في غير الاستفهام؛ مما يناسب المقام بحسب معونة القرائن"، ويقترح "أن يلحق كل غرض بالأسلوب الذي يناسبه، فالتَّهديد مثلا يلحق بأسلوب التَّهديد؛ لأنه من المتناقضات أن يقال - مثلا - هذا استفهام يدل على التَّهديد" ^(١)، ثم يقول: "ويمكن لأسلوب النفي أن يتداخل مع أسلوب الاستفهام؛ ليكون الحاصل هو أسلوب الاستفهام الإنكاري، ولنتأمل المثال الآتي:

أَلَسْتُمْ خَيْرَ مَنْ رَكَبَ الْمَطَايَا ... وَأُنْدَى الْعَالَمِينَ بِطُونِ رَاحٍ ^(٢)

يرى النُّحاة أن الأمر يَتَعَلَّقُ بخروج أسلوب الاستفهام عن غرضه الأصلي، والصحيح هو أن أسلوب الاستفهام والنفي تداخلًا، فأفرز تداخلهما أسلوبًا مركَّبًا، ولا يهم أن يسمى النُّحاة هذا الأسلوب بالاستفهام الإنكاري، أو بالاستفهام التَّقرير ^(٣). وإذا تم التسليم بهذا الأمر، فهذا يستدعي أن يكون لكل مقام ولكل غرض يقصده المتكلم صورة معينة.

ومما لاشك فيه أن تعديد القدماء واستقراءهم لظواهر اللغة قائم على محاولة الاختزال والتَّجريد، وفقا لمعايير وضوابط موضوعية، " كأصل الوضع، وأصل القاعدة والعدول، والأصل

(١) العماري، عبد العزيز، أساليب اللغة العربية: ص ٥١.

(٢) البيت من الوافر، لجرير، "الخنزعة الأدبية" ٨٩/٤. من قصيدة لجرير يمدح عبد الملك بن مروان، أي: وأنتم خير من ركب المطايا، لأن نفي النفي إثبات وهذا مراد من قال إن الهمزة فيه للتقرير، أي للتقرير بما دخله النفي لا التقرير، الصعدي، "بغية الإيضاح لتلخيص المفتاح"، ٤١/٢.

(٣) القزويني "الايضاح"، ٧٤/٣.

والفرع، وفكرة العامل في تجريد قواعد اللغة ^(١)، ولعل علماء البلاغة اعتمدوا الأسلوب ذاته أثناء ضبطهم لمسائل المعنى، فأدرجوا للاستفهام أصلاً وفرعاً، وكذلك الأصوليين عند حديثهم عن المعنى بالإحالة، والمعنى بالتبعية.

والتسليم بهذا الأمر يدعو إلى التساؤل الآتي:

إن صدق هذا الافتراض على الأغراض البلاغية التي ليس لها أساليب خاصة، فماذا نقول عن الأغراض البلاغية التي لها أساليب خاصة، كالأمر، والنهي، والاستفهام.... لم عدل المتكلم عن استخدامها؟

وترجى الباحثة مناقشة المصطلحات المستخدمة لوصف عملية الانتقال من المعنى المباشر إلى غير المباشر، والتصورات القائمة عليها، من حيث بقاء المعنى أو زواله قديماً وحديثاً إلى المطلوب التالي (أسلوب الأمر).

وحرى في نهاية هذا العرض النظري أن يُستحضر عددٌ من الشواهد ^(٢) التي يُبين من خلالها طرائق معالجة الطرح التداولي من خلال الفرضية الإنجازية لظاهرة الأسلوب.

وتتترح الباحثة أن تقسمها إلى قسمين، وفقاً لما يهدف إليه هذا البحث، وهو إبراز أسلوب الاستفهام من جانب تداولي لساني عربي، يحافظ على قواعد التراث، وينبعث من تصورات

(١) حسان، تمام، "الأصول"، ص ١٠، وهو يرى أن هذه العبارات وغيرها تمثل هيكلاً نظرياً ضخماً التزم النحاة بمضمونه دون صياغته ص ٢٨١-٢٨٣.

(٢) ذكر النحاة أن الاستفهام في القرآن يختلف عن الاستفهام في كلام البشر، وذلك لأن المستفهم غير عالم، إنما يتوقع الإيجاب فيعلم به، والله - عز وجل - منفي عنه ذلك، فالاستفهام في القرآن غير حقيقي؛ لأنه واقع ممن يعلم، ويستغني عن طلب الإفهام، وإنما يخرج الاستفهام في القرآن مخرج التوبيخ والتقرير. المقتضب للمبرد، ج ٣/ص ٢٩٢. إلا أنه ورد في "شروح التلخيص" إمكان حمل الاستفهامات الواردة في القرآن على حقيقتها، مع تنزيه الباري - عز وجل - عن أن يطلب الفهم لنفسه؛ لأن الاستفهام طلب الفهم إذا كان السائل جاهلاً، وقد يكون عالماً وغرضه طلب فهم لآخر غير فاهم. ٣٠٧/٢-٣٠٨.

حديثه، وعلى هذا فإن التقسيم التالي سيعتمد على خصائص المجال النحوي (من حيث اهتمامه بالتراكيب والصيغ)، والجانب البلاغي (من حيث اهتمامه بالأغراض البلاغية).

القسم الأول: يتعلّق بالدور الإنجازي للحرف (عند سيرل (Searle)).

والقسم الثاني: يتعلّق بالدور الإنجازي لأسلوب الاستفهام وتقسيمه إلى مباشر وغير مباشر (عند غرايس).

القسم الأول: يتعلق بالدور الإنجازي للحرف:

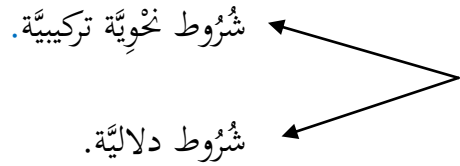
لا تعد حروف الاستفهام مجرد دلالات ومضامين لُغَوِيَّة، وإنما هي فوق ذلك أفعال كلامية، ترمي إلى صناعة أفعال ومواقف اجتماعية أو ذاتية بالكلمات، أي ترمي إلى التأثير في المتلقي، بحمله على فعل أو ترك فعل، أو دعوته إلى ذلك، أو تقرير حكم من الأحكام، أو تأكيده، أو التشكيك فيه، أو نفيه، أو وعد المتكلم للمتلقي، أو وعيده، أو إبرام عقد من العقود أو فسخه، أو مجرد الإفصاح عن حالة نفسية مُعَيَّنَة^(١)، وهي معانٍ كثيرة ومتعددة. ومعنى هذا أن حرف الاستفهام في مثل: أعصيت ربك؟ إن كان الاستفهام على حقيقته، فهو إنجاز لفعل كلامي (لغوي) من المتكلم يريد به التأثير على المتلقي وحمله على العمل والاجابة عن السؤال، أما إن خرج الاستفهام عن أصل معناه فإن العمل اللغوي يتحدد بحسب غرض المتكلم وهو في المثال السابق توبيخ للمخاطب وحثه على ترك العمل.

ومن هنا نجد أن "الأداة الواحدة - شأنها شأن الصيغة - قد تتعدد معانيها، وقد تُستخدم للتعبير عن الفعل الإنجازي المباشر ضمن سياقات محددة، وقد تُستخدم للتعبير عن أفعال إنجازية غير مباشرة، يُستدل عليها من السياق، ولا سيما السياق الاجتماعي، وما يحيط به من عناصر، كالعلاقة بين المتكلم والمتلقي، وزمن الإنجاز ومكانه، وموضوع الحديث، والنظام أو

(١) صحراوي، "مسعود، الأفعال الكلامية عند الأصوليين دراسة في ضوء اللسانيات التداولية"، ص ٢٠٠.

الخصائص اللغوية المتعارف عليها بين طرفي الخطاب، وشكل الرسالة، والطريقة التي تم بها الإنجاز^(١).

وشروط أداء هذه الأدوات للعمل الإنجازي، هي:



الشروط النحوية التركيبية:

أوجزها الصراف فيما يلي:

– أن تكون الأداة مختصة دلاليًا.

– أن تستوفي شروطها النحوية^(٢).

الشروط الدلالية:

عند الرجوع إلى كتب التراث، وتحديدًا عند الرجوع إلى مصطلح غير الواجب عند سيبويه (ت ١٨٠ هـ) نتساءل:

كيف نوفق بين معنى الحروف غير الواجبة والمعنى المعول عليه للحرف؟ وما معنى أن تكون حروف الاستفهام غير واجبة؟ أتكون كذلك في ذاتها، وهو أمر يناقض ما اتفق عليه النحاة، من أن الحرف جاء لمعنى في غيره؟

(١) عبد العزيز، محمد حسن، "كيف ننجز الأشياء بالكلمات؟" (٢)، ص ١٨

(٢) الصراف، "في البراجماتية"، ص ١٠٥.

حد الحرف من المسائل التي حظيت بجدال القدماء^(١)، كما أن الباحثين المتأخرين تعرضوا لهذه المسألة بالشرح والتفصيل^(٢)، وتقتصر الباحثة على ما يتفق مع موضوع البحث، مع الإحالة إلى مصادر المسألة، قدر الإمكان.

انقسم القدماء في تعريف الحرف إلى قسمين:

يرى القسم الأول، أن الحرف هو ما دلّ على معنى في غيره^(٣)، أي أن " دلالة الحرف على معناه الإفرادي متوقفة على ذكر متعلقه، بخلاف الاسم والفعل، حيث إن دلالة كل منهما على معناه الإفرادي، غير متوقفة على ذكر متعلق"^(٤).

أمّا القسم الثاني، فيرى أن الحرف ما دل على معنى في نفسه، وقد أشار إلى هذا السيوطي (ت ٩١١ هـ)، حيث قال: خرق إجماع النحاة الشيخ بهاء الدين ابن النحاس (ت ٦٩٨ هـ) فذهب إلى أن الحرف يدل على معنى في نفسه؛ لأنه إن خوطب به من لا يفهم موضوعه لغة، فلا دليل في عدم فهم المعنى على أنه لا معنى له؛ لأنه لو خوطب بالاسم والفعل، وهو لا يفهم موضوعهما لغة، كان كذلك، وإن خوطب به من يفهمه، فإنه يفهم منه معنى، عملاً بفهمه موضوعه لغة، كما إذا خوطب بـ(هل) من يفهم أن موضوعه الاستفهام، وكذا سائر الحروف"^(٥).

(١) ابن يعيش، " شرح المفصل "، ٤/٤٤٨، كما نقل المرادي عن النحويين في "الجنى الداني"، ص ٢٠، وقد فصل جمال الدين في المسألة في البحث النحوي عند الأصوليين"، ص ٢٠٠-٢٠٩.

(٢) للتوسع في الموضوع، عباس، حسن، "حروف المعاني بين الأصالة والحداثة"، ص ١٤، وراشد، الصادق خليفة، " دور الحرف في أداء معنى الجملة"، ص ٣٣.

(٣) هذا ما أجمع عليه النحاة نقلاً عن السيرافي والفارسي، ينظر الجمع ٨/١، والجنى الداني، ص ٢٠-٢١.

(٤) المرادي، "الجنى الداني"، ص ٢٠، و ص ٢٢.

(٥). "السيوطي"، "هع الجمع"، ص ٨.

أما الحروف غير الواجبة، فقد تم التوصل إلى المقصود منها في المطلب السابق، "فغير الواجب، هو ما لم يكن موجوداً، أو ما لم يقع، أو ما لم يثبت في الاعتقاد، ويشمل غير الواجب عند سيبويه (ت ١٨٠هـ) النفي، والجزاء، والأمر، والنهي، والاستفهام، وما يكون بمنزلة الأمر والنهي من دعاء، وتحذير، وتحضيض، وعرض، وتمنٍّ، وترج، وتشبيه"^(١).

ومن هنا فإن لحروف الاستفهام (غير الواجبة) دلالة عامة تشترك فيها كل أدوات الاستفهام، مع انفراد كل أداة بدلالة على التّصديق أو التّصوّر أو الزمن أو المكان.

ففي الجملة التّالية تحمل (هل) ثلاث دلالات:

هل فهمت الدّرس؟

هل: دلالة فردية، باعتبارها حرفاً يحمل معنى في نفسه (حرف استفهام / ليس له محل إعرابي).

دلالة عامة: تتعلق بحروف الاستفهام وطلب الفهم (تختص بالتّصديق).

دلالة خاصة: تختص فيها الدلالة العامة في التركيب (الاستفهام عن فهم الدّرس).

ووفقاً لمبدأ القوة الإنجازيّة عند سيرل (Searle):^(٢)

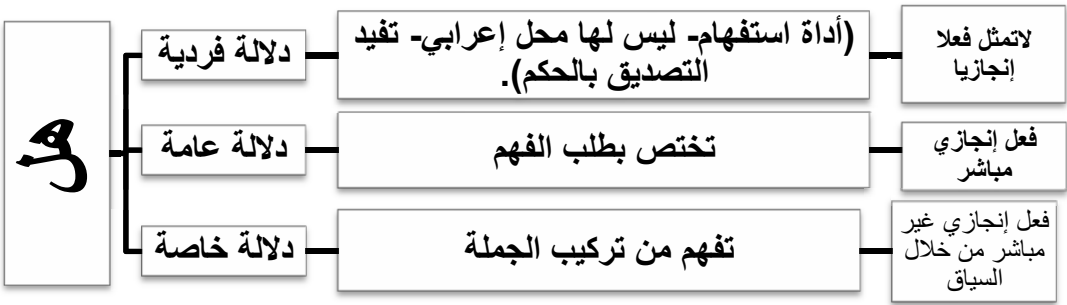
(١) المطلب الأول من هذا البحث: (مفهوم الكلام عند النحاة والبلاغيين والأصوليين)، ص ١٠٠-١٠٤

(٢) الفعل الإنجازي عند سرول، " هو الوحدة الصغرى للاتصال اللغوي، وللغة الإنجازية دليل يسمى دليل القوة الإنجازية، يبين لنا نوع الفعل الذي يؤديه المتكلم بنطقه للجملة، ويتكون هذا الدليل أو المؤشر من خصائص نحوية، تتضح في نظام بناء الجملة، خبرية أو إنشائية طلبية، والطلبية أمرية أو استفهامية أو تعجبية... إلخ. كما يتكون من خصائص صوتية نطقية، كالنبر والتنغيم في اللغة المنطوقة، وعلامات التّقييم في اللغة المكتوبة، ومن خصائص صرفية معبرة عن صيغة الفعل، ومن خصائص معجمية متمثلة في دلالات الأفعال " وإذا كانت القوة درجات أداء الغرض شدة وضعفاً، فإن الغرض الإنجازي جزء من القوة الإنجازية، لا القوة نفسها. ينظر الفصل الأول من البحث الحالي، ص ٨٢.

ف "هل" = (دليل القوة الإنجازية).

فهم الدّرس = (الغرض الإنجازي) طلب الإفهام، وله قوتان:

- قوة إنجازية حرفية مدلول عليها بصيغة الجملة (استفهام)، وهي ما تُعرف في نظرية الأفعال اللغوية عند سيرل (Searle) بالفعل اللغوي المباشر.
- وقوة إنجازية مستلزمة، لا تُعرف من صيغة الجملة الحرفية، وإنما يُستدل عليها من مقامها، وهي ما تُعرف بالفعل غير المباشر. (تحمل الجملة قوة إنجازية غير القوة الإنجازية التي يدل عليها المؤشر).



والقسم الثاني: يتعلّق بالدور الإنجازي لأسلوب الاستفهام، وتقسيمه إلى مباشر وغير مباشر (عند غرايس).

خرج الاستفهام عن معناه الأصلي في قوله تعالى: ﴿أَتَخْشَوْنَهُمْ فَأَلَلُّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَوْهُ﴾ [التوبة: ١٣] إلى غرض النهي^(١).

ويمكن التمثيل لمستويات التداولين بما يلي:

(١) العاكوب، "الكافي في علوم البلاغة"، ص ٢٧٢ .

المعنى الصريح للآية مكون من محتواها القضوي وقوتها الإنجازية^(١)، أما المحتوى القضوي، فهو ناتج من ضم معاني مكوناتها: الخوف والخشية. وأما قوتها الإنجازية الحرفية، والمؤشر لها بالأداة الهمزة، فهي الاستفهام، وينتج معناها الصريح من ضم محتواها القضوي إلى قوتها الإنجازية الحرفية.

ويتألف المعنى الضمني للآية من معنيين جزئيين، هما كالاتي:

معنى عرفي هو الاقتضاء، أي اقتضاء خشيتهم الخشية. من الله

ومعنى حوارى استلزامي، التقرير بالخشية، وتوبيخ المخاطب عما صدر منه^(٢).

الفعل اللغوي المباشر فعل الاستفهام عن الخشية (أتخشوهم) غير مقصود من كلام الله - تعالى.

الفعل اللغوي غير المباشر، فعل التوبيخ لهم وهو مقصود.

ويتسنى بعد العرض السابق لأسلوب الاستفهام، الإجابة عن التساؤلات المطروحة في مقدمة هذا المطلب، فاعتبار الاستفهام من قبيل الأعمال اللغوية التي ينجز بها المتكلم فعلاً معيناً، لم يكن إلا بالاستناد إلى المقصود من الكلام، أو العَرَضُ الإنجازي، ولهذا يُفَرَّق بين المعنى اللغوي والمعنى المقصود، "فالمعنى اللغوي هو المعنى المفهوم عن طريق اللغة وحدها، والمعنى المقصود هو المفهوم في ظل السياق"^(٣)، ولعل محاولة ضبط صور الأغراض البلاغية للاستفهام بين المتقدمين والمتأخرين - كما ظهر سابقاً - قدمت تفسيراً لعملية انتقال المعنى من مباشر إلى غير مباشر.

وَيُمْكِنُ إِيجَازُهَا أَوَّلًا، وَمِنْ ثَمَّ تَطْيِيقُهَا عَلَى الْمِثَالِ: أَتَضْرِبُ أَبَاكَ؟

(١) ابن حيان، "البحر المحيط" ٣٨٢ / ٥، الزمخشري، "الكشاف"، ٢٥٢/٢.

(٢) علي، محمد يونس، "المعنى وظلال المعنى"، ص ١٤٢.

(البلاغيون):

في حال إجراء معاني الطَّلَب الخمسة على أصلها، أي داخل مقامات تتلاءم وشروط الإجراء على الأصل، تحمل العبارة اللُّغَوِيَّة أو الجملة المعنى الذي تدل عليه صيغتها وبنيتها، أما حين تجرى المعاني السَّابِقَة على غير أصلها، أي داخل مقامات تتنافى وشروط الإجراء على الأصل، فإنها تخرج إلى معانٍ أخرى، اصطلاح السكاكي (ت ٦٢٦هـ) على تسميتها أغراضاً فرعية، تناسب هذه المقامات؛ كالإنكار، والالتماس، والتعجيز، والتهديد.

والمعنى الأصلي للاستفهام (طلب العلم بشيء، لم يكن معلوماً من قبل)، أما إذا استفهم بها عن الشيء، "مع العلم به"، كان الاستفهام مقامياً يُفهم من سياق الكلام بواسطة قرائن الأحوال، وفي الاستفهام المقامي، لا يريد المتكلم الفهم لنفسه، وإنما يريد به تفهيم المخاطب.

التداوليون (الفرضية الإنجازية):

يُمْكِنُ أَنْ نَسْتَدَ هُنَا عَلَى ظَاهِرَةِ (الاستلزام الحواري/التَّخاطُّبِي) عند غرايس (Grice)، وقد قسمها إلى قسمين اثنين، هما:

أ- استلزام عربي (حرفي) يَتَمَثَّلُ فيما اصطلاح عليه أصحاب اللغة الواحدة من دلالات ومعانٍ لألفاظ مُعَيَّنَة، لا تتغير بتغير السياقات والتراكيب التي تُنجز فيها.

ب- استلزام حوارِي وهو متغير بتغير السياقات التي يرد فيها، أو هو المعاني الحواريَّة أو السياقيَّة التي تتولد حسب السِّيَاقَات التي تُنجز فيها الجملة.

وقد اقترح محمد الشاوش التَّفْصِيمَ الثلاثي الآتي:

- المعنى الأول، وهو معنى الصيغة، أي السؤال.
- المعنى الثاني، هو معنى معنى الصيغة، أي التثيت مثلاً.
- المعنى الثالث، وهو معنى معنى معنى الصيغة، كالتوبيخ مثلاً.

بسم الشكلي:

دعت إلى ضرورة التمييز بين مستويين، الأول: المعاني المولدة من الاستفهام في اتجاهه نحو أحد المعاني الأصول وهي معانٍ نحوية مقامية مساعدة على تحديد وجهته الجديدة، وهذا بمعونة قرائن الأحوال الدالة على امتناع إجراء الاستفهام على أصله.

والثاني: يقع من دلالة المقام على الأسباب الداعية لتوليد المعاني للأغراض المقصودة به.

عبد العزيز العماري:

يرى أنّ خروج الاستفهام عن غرضه الأصلي إلى غرض آخر، ما هو في الحقيقة إلا انتقال من أسلوب إلى آخر، بواسطة الأدوات نفسها التي يستعملها أسلوب الاستفهام، ويقترح أن يلحق كل غرض بالأسلوب الذي يناسبه، فالتّهديد مثلاً يلحق بأسلوب التّهديد؛ لأنه من المتناقضات أن يقال - مثلاً - هذا استفهام يدل على التّهديد.

عبد العليم فودة:

- قسّم الأغراض البلاغية بعد استقراره لظاهرة الاستفهام في القرآن الكريم، وحصرها في معنيين، هما:

- الأول: معانٍ أصلية: وهي محصورة في أحد عشر معنى لا يخرج أسلوب من أساليب الاستفهام عن الدلالة على أحدها"، وأطلق عليها اسم دوائر المعاني الأصلية، وهي: الاختبار، والإنكار، والنفي، والتقرير، والتكثير، والأمر، والتمني، والتشويق، والتلطف، والتعظيم، والتحقيق.
- الثاني: معانٍ فرعية: تنبثق من الأولى وتصاحبها، وهي معانٍ غير محصورة، تدخل كل مجموعة منها في دائرة من دوائر المعاني الأصلية، منها مثلاً: التعجب، والتهكم، والإشفاق... وغيرها

خالد ميلاد: يقسم الغرض البلاغي إلى قسمين:

يرى أن التراكيب الاستفهامية تنتج المعاني الآتية:

- أولاً: المعاني النحوية المقامية، وهي تلك التي تحصل من تفاعل معنى الاستفهام، وهو "معنى نحوي أول"، مع المعنى المقامي، وهذه المعاني، هي التقرير والتثبيت.
- ثانياً: المعاني البلاغية، وهي تلك التي تتحدد بمعرفة حقيقة المقام المعين، ومنها التوبيخ والتنبيه.

تطبيقها على المثال أتضرب أباك؟					
(البلاغيون القدماء)	التداوليون (الفرضية الإنجازية)	الشاوش	العماري	فودة	ميلاد
المعنى الحقيقي استفهام	المعنى المباشر استفهام	معنى الصيغة السؤال	توبيخ باستخدام أسلوب الاستفهام وأدواته	المعنى الحقيقي استفهام	المعنى النحوي المقامي (التقرير) + (الاستفهام)

الغرض البلاغي التوبيخ	المعنى المستلزم مقاميا التوبيخ	معنى معنى الصيغة الثبت أو التقرير	المعنى (الفرعي) ينقسم إلى قسمين: المعنى الأصلي التقرير ، والمعنى الفرعي التوبيخ.	المعنى البلاغي (التوبيخ)
		معنى معنى معنى الصيغة التوبيخ		

و كما هو ملاحظ من خلال الجدول السابق، أنَّ ملامح التأصيل تظهر بوضوح عند استعانة القدماء والتداوليين في تفسير الظاهرة بشروط الإجراء على الأصل، ودور المقام في خرق شرط منها.

ونستخلص في نهاية هذا المبحث:

أن الرجوع إلى أصل ظاهرة الاستفهام عند النحاة والبلاغيين، كان سبباً في إيضاح الظاهرة أو معالجتها، وفقاً لتقسيم الكلام إلى واجب وغير واجب، ومن ثمَّ ثنائِيَّة الخبر والإنشاء، وأيضاً مفهوم العمل اللغوي.

وتنتقل الباحثة إلى أسلوب الأمر؛ لاستخراج جوانب تأصيلية وضوابط أخرى لمعالجة الظاهرة عند القدماء.

المطلب الثالث: أسلوب الأمر في الفكر اللغوي العربي

سيترك هذا المطلب لأسلوب الأمر، موضعاً لمفهومه، مبيّناً لمصطلحاته الواسعة، ساعياً لضبط صور انتقال المعنى من حقيقي مباشر إلى مقامي يستلزمه السياق، مكماً لما تم التوصل إليه في أسلوب الاستفهام من ضوابط منهجية، يُمكن تعميمها على أساليب الإنشاء الأخرى؛ مما يهيئ الظهور لومضات أولية لنظرية تداولية إنجازية عربية .

الأمر لغة واصطلاحاً:

الأمر لغة: نقيض النهي، من أمره يأمره أمراً، والجمع أمور، يقال: أمره فأمر، تقول العرب: أمرتك أن تفعل وتنفعل وبأن تفعل^(١).

أما في الاصطلاح: يُطلق على " اللفظ الداعي إلى تحصيل الفعل بطريقة العلو"^(٢)، وقد اختلف حد الأمر بين مجالات الفكر اللغوي العربي: (النحو، والبلاغة، والأصول)، حيث قال عنه سيبويه (ت ١٨٠هـ): "وأما بناء ما لم يقع، فإنه قولك أمراً: اذهب، واقتل، واضرب"^(٣)، وحدد النحاة من بعده خصائص الأمر بقولهم: "وخاصته أن يفهم الطلب، ويقبل نون التوكيد، فإن أفهمته كلمة ولم تقبل النون، فهي اسم فعل، نحو صه"^(٤)، ولم يكتفِ النحاة بتحديد الصيغة، بل قدموا مستويات للأمر، يقول ابن يعيش (ت ٦٤٣هـ): "اعلم أن الأمر معناه طلب الفعل بصيغة مخصوصة، وله ولصيغته أسماء بحسب إضافاته، فإن كان من الأعلى إلى من دونه،

(١) "لسان العرب"، مادة (أ م ر)، "القاموس المحيط" ١/١٦٦.

(٢) التهانوي، "كشف"، ١/٢٦٣.

(٣) "الكتاب"، ١/١٥.

(٤) "الموامع"، ١/١٦.

قليل له: أمر، وإن كان من النظر إلى النظر قليل له: طلب، وإن كان من الأدنى إلى الأعلى قليل له: دعاء...^(١)، كما عده سيبويه (ت ١٨٠هـ) من ضمن الحروف غير الواجبة^(٢).

أمّا البلاغيون، فانصب اهتمامهم على تفسير الأمر وصيغته، فعرفه السكاكي (ت ٦٢٦هـ) بقوله: "هو عبارة عن استعمال نحو: لينزل، وانزل، وصه، على سبيل الاستعلاء"^(٣) ممن هو أعلى رتبة^(٤). والأصل في أسلوب الأمر في تصورهم "طلب حدوث شيء لم يكن حاصلًا وقت الطلب، على سبيل التكليف والإلزام من جهة عليا آمرة، إلى جهة دنيا مأمورة، وقد يخرج الأمر عن هذا الأصل، فيفيد معاني كثيرة، يرشد إليها السياق وقرائن الأحوال"^(٥).

في حين قدّم الأصوليون لظاهرة الأمر دراسة متكاملة تتجاوز الباحثة ما تخللها من مسائل فقيهة، وتكتفي باستحضار الجانب اللغوي الواصف للظاهرة، كما ظهر في مقدمات الأصوليون.

فقد جمع الآمدي (ت ٦٣١هـ)، عددًا من التعاريف المتباينة للأمر، منها التعريف المنسوب للغزالي (ت ٥٠٥هـ) وغيره من العلماء، وهو أن الأمر "قول مقتضي طاعة المأمور بفعل المأمور به"^(٦)، وقال عنه الشيرازي (ت ٤٧٦هـ): "هو قول يستدعي به القائل الفعل ممن هو دونه"^(٧).

(١) ابن يعيش، "شرح المفصل"، ٤/٢٨٩.

(٢) باب ما يختار فيه نصب وليس قبله منصوب، "حروف الاستفهام كذلك لا يليها إلا الفعل، إلا أنهم قد توسعوا فيها، فابتدأوا بعدها الأسماء، والأصل غير ذلك.... وإنما فعلوا ذلك بالاستفهام؛ لأنه كالأمر في أنه غير واجب سيبويه، الكتاب، ١/١٥٦.

(٣) والمراد بالاستعلاء أن يعد الأمر نفسه أعلى من المخاطب، وأرفع منه شأنًا، سواء أكان عاليًا في الواقع أم لا، سواء استعمل في حقيقة الأمر أو في غيرها، حتّى إن لفظ (اغفر) في (اللهم اغفر لنا) أمر عندهم. الحنفي، أبو البقاء، "الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية"، ص ١٧٨.

(٤) السكاكي، "مفتاح العلوم"، ص ٤٢٨.

(٥) بسبوني، "علم المعاني دراسة بلاغية ونقدية لمسائل المعاني"، ص ٣٥٧.

(٦) الآمدي، "الإحكام في أصول الأحكام"، ص ج ٢/٢٨٨.

ومما سبق:

فإن معالجة أسلوب الأمر عند مجالات البحث الثلاثة^(٢)، ليست معالجة لُغَوِيَّة صرفة، بل لُغَوِيَّة تداوليَّة، تستلزم إدراك مكانة المتكلم أو الأمر؛ لأنها هي التي تحول دلالة الصياغة من صورتها المباشرة الدالة على الأمر، إلى صورة أخرى مغايرة، كما نجد أنَّ مفهوم الأصوليين أقرب لمفهوم الفعل الكلامي من النُحاة والبلاغيين، ومن ثم فارتبط تعريف الأمر بالقول والفعل.

ويتخذ الأمر أربع صيغ^(٣)، هي:

- فعل الأمر أَفْعَلْ، كقوله- سبحانه: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ [المزمل: ٢٠].
- المضارع المقترن بلام الأمر، كقوله تعالى: ﴿لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ﴾ [الطلاق: ٧].
- اسم فعل الأمر، ومنه "عليكم"، وهو اسم فعل أمر بمعنى "الزموا"، وقد جاء في قوله- سبحانه: ﴿عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ [المائدة: ١٠٥] و"بَلِّغْ" بمعنى "دع"، و"أَيِّهِ" بمعنى "استمر"، و"صه (اسكت)"، و"مه (أكفف)" إلخ.
- المصدر النائب عن فعل الأمر، كقوله سبحانه: ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ [الأنعام: ١٥١]، "أي أحسنوا إلى الوالدين إحساناً"^(٤).

(١) الشيرازي، إبراهيم، "اللمع في أصول الفقه"، ١٢/١.

(٢) نظرا لتكرار المعلومات في تعريف ظاهرة الأمر عند كل مجال لغوي، اقتصرَت الباحثة على تقديم تعريف أو أكثر عند كل مجال.

(٣) وقد اختلف في صيغة الأمر لماذا وضعت؟ فقليل: هي مشتركة بين الوجوب والنداء والإباحة، موضوعة لكل منها، وقيل: للقدر المشترك بين الثلاثة، وهي الإذن والأكثر على كونها حقيقة في الوجوب "التفتازاني"، "المطول شرح تلخيص المفتاح"، ص ٤٢٤. وقد تجاوزت الباحثة مناقشة الأصوليين لصيغة الأمر لارتباطها بالأحكام الواجبة والمذاهب الفقهية. للتوسع في الموضوع، يُنظر: الزركشي، بدر الدين "البحر المحيط أصول الفقه"، ٢٦٩/٣، وقد كتب فيه عبد الله صالح السيف بحثاً بعنوان: "الأصل في صيغة الأمر، إذا تجرد عن القرينة"، ص ١.

ويُظن أن الصيغ أعلاه تبين الفرق بين الصيغة اللغوية التي يحدث بها المعنى، والمعنى الحاصل منها، أو المعنى المنجز بها. فقد سمي اللفظ المأمور به أمراً، مع أنه ليس بأمر، بل هو آلة الأمر.. أي إن "الأمر كما يُطلق على الصيغة نفسها، كذلك يُطلق على التَّكَلُّم بالصيغة، وطلب الفعل على سبيل الاستعلاء"^(٢).

ويتضح أن الحدود السابقة تفصح عن شروط يقتضيها أسلوب الأمر، تتعلق بالعملية التواصلية، وقد استخرجت الزهري في دراستها عدداً منها، تتصل بالأطراف المشاركة في العملية التواصلية، وبفحوى الطلب، استقتها من "المستقصى للغزالي"، والمعتمد "للبصري"، وتعلق بالعمل اللغوي (الأمر)، تلخصها الباحثة وتضيف عليها ما توصلت إليه من شروط تخص الأصوليين والتداوليين، وهي كالآتي:

١- قد لا يكون الأمر أو المأمور موجودين إبان إصدار الأمر، إذ يصح أن نقول: فلان أمر أولاده بكذا، وإن كان أحد أولاده مُجْتَنِّاً في بطن أمه، ولا نقول: خاطب أولاده إلا إذا حضروا.

٢- يُمكن أن يكون الأمر معدوماً، ومع ذلك يتم تنفيذ الأمر والرضوخ لمقتضياته، مثاله: امتثال المسلمين لأوامر الرسول - صلى الله عليه وسلم - وإن كان غير موجود بينهم.

(١) واستتبع الباحث د. حسين الربابعة، صيغ الأمر الواردة في القرآن الكريم، وأضاف على ما سبق صريح لفظ الأمر، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى﴾ (النحل، الآية: ٩٠)، وصريح لفظ الفرض، كما في قوله تعالى: ﴿قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ﴾ (التحریم، الآية: ٢)، وصريح لفظ الكتابة، كقوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ﴾ (البقرة، الآية: ١٧٨)، والتعبير بلفظ القضاء، كقوله تعالى: ﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ (الأسراء، الآية: ٢٩)، والتعبير بحرف على، كقوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ (آل عمران، الآية: ٩٧). أساليب الأمر والنهي والتخيير والتعليل في الفقه الإسلامي، ص ١١٣-١١٦.

(٢) التهانوي، كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، ١/ ٢٦٥.

٣- يُشترط في الفعل المأمور به ألا يكون محالاً، وأن يكون المخاطب قادراً على فعله، وأن يكون هذا الفعل مألوفاً لدى المأمور، يستطيع أن يدركه، وأن يميزه عن غيره، فإذا قيل له: "تحرك" أدرك مضمون الطلب واستجاب له.

٤- يُشترط في المطلوب ألا يكون متحققاً في العالم الخارجي؛ لأن الطلب في هذه الحالة سيكون من باب العبث، بل يجب أن يكون حاصلًا في الذهن؛ لأن طلب تحقيقه سيكون بمثابة احتذاء لما هو كامن في الذهن، كما يجب أن يتم الأمر بالفعل قبل إنجاز الفعل.

٥- يعد شرط طاعة المأمور وامتناله شرطاً وارداً بالنسبة للخطاب الديني على وجه الخصوص، أما بالنسبة للخطاب العادي، فإن هناك أوامر لا تستوجب الطاعة، فقد جَوَّز العرب أن يأمر الولد والدَّه والعبد سيده^(١).

إن كانت الشروط السابقة تقترب من أحوال تحقق فعل الأمر، وما يمكن أن يكون عليه الأمر والمأمور، فإن الشروط التالية تقترب من وصف الظاهرة من حيث المقام والمقال، ويمكن اختزالها فيما يلي:

المقال _____ (الصيغة).

المقام _____ (الاستعلاء والإرادة).

أولاً: الصيغة: أوضحها النحاة من خلال تحديدهم لصيغ الأمر، كما أنَّ هناك فرقاً بين استخدام الصيغة التالية للأمر: اذهب، و الصيغة أمرك بالذهاب.

فالثاني: ملفوظ يتضمن إشارة محددة حول الفعل الإنجازي.

(١) الزهري، نعيمة، "الأمر والنهي"، ص ٩٤-٩٥.

أما الأول فهو ملفوظٌ غامضٌ، أو فيه لبس، فقد يكون أمراً، أو نصيحةً، أو رجاءً.. إلخ ولتمييز هذين النمطين من الإنجازيّة، فإن أوستين يسمي الألفاظ التي يمثلها الملفوظ "آمرٌ بالذهاب" بالإنجازيّات الصّريحّة، وتلك التي يمثلها الملفوظ "اذهب"، يُطلق عليها اسم: الإنجازيّات الضّمّنيّة. ومن المعاصرين من ذهب إلى "أن صيغة افعّل، هي الصّيغة الأساسيّة للتعبير عن أسلوب الأمر، لكن هذ الصّيغة ليست خاصّة بهذا الأسلوب، فهي صالحة للتعبير عن أساليب أخرى، كما أنه يرفض أن يدعي كما ادعى أغلب اللغويين العرب القدماء، أن صيغة الأمر تستعمل لأغراض أخرى غير الأمر، ويفضل اعتبار صيغة افعّل صيغة مشتركة^(١). ولعل هذا لا يتفق مع ما ينحو إليه الجرجاني (ت ٤٧١هـ)، حين بيّن المزية البلاغيّة التي تستحوذ عليها المعاني البلاغيّة، فقال: "واعلم أنه إذا كان بيناً في الشيء، أنه لا يَحْتَمِلُ إِلَّا الوجه الذي هو عليه حتى لا يُشكَلَ، وحتى لا يُحتاج في العلم بأنّ ذلك حقّه، وأنه الصواب، إلى فكرٍ ورويةٍ، فلا مَرِيّةٍ، وإنما تكونُ المزيّة ويحبُّ الفضل، إذا احتَمَلَ في ظاهر الحال غير الوجه الذي جاء عليه وجهاً آخر، ثم رأيتَ النفس تنبؤ عن ذلك الوجه الآخر، ورأيتَ للذي جاء عليه حُسناً وقبولاً تعدمهما إذا أنت تركته إلى الثاني"^(٢).

أما الأصوليون فاعتبروا الصيغة تابعة لمقاصد المتكلم وإرادته؛ "لأن دلالات الألفاظ على المعاني ليست لذواتها، وإلا كانت دالة عليها قبل المواضعة، وإنما دلالتها تابعة لمقاصد المتكلم وإرادته"^(٣)، كما أنهم عدوا اللفظ أداة لتحصيل المعنى، يقول الآمدي (ت ٦٣١هـ)؛ "وضع اللفظ إنما كان لقصد تحصيل المعنى منه، وأن يعرف كل أحد ما في ضميره لغيره بواسطة اللفظ المستعمل، وذلك مشروط بضبط الوضع ضبطاً، يمتنع معه دخول الزيادة والنقصان"^(٤). كما

(١) العماري، عبد العزيز، "أساليب اللغة العربية"، ص ١١.

(٢) الجرجاني، "دلائل الإعجاز"، ص ٢٨٦.

(٣) الآمدي، "الأحكام في أصول الإحكام"، ١٧/١.

(٤) المرجع السابق، ٢٥٨/٤.

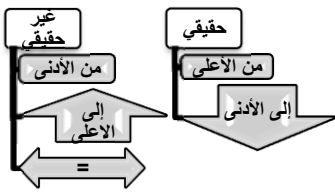
أنه لا خلاف في تعدد الصيغ وتنوعها، ولكن الإشكال يكمن في استجلاء المعنى الأصلي الذي وُضعت تلك الصيغ من أجله، وتتبع المعاني التي أفادتها من باب الخروج عن الأصل، انطلاقاً من أن الخصائص الشكليّة للجمل أو النصوص، تعدّ تحليلات للخصائص النابعة من المقاصد والأغراض الكلاميّة".

ثانياً: أ: الاستعلاء:

الأمر هو طلب من الأعلى إلى الأدنى؛ "لأنك تأمر من هو دونك، وتطلب إلى من أنت دونه، وذلك قولك: ليغفر الله لزيد... وقولك: اضرب عمراً".^(١) ولنجاح العمل اللغوي، فالأمر يحتاج من الأمر أن يكون أعلى مرتبة من المأمور، وقد اقترح الشهري تسمية السُلطة؛ لأن الأمر قد يكون أعلى مرتبة، لكن لا يكون الإيجاب أو القبول، "وبهذا يبدو أن التوجيه باستعمال صيغة الأمر ليس تابعاً للمواضعة اللغويّة فقط، وإنما المعول عليه، هو اتفاقها مع سلطة المرسل، بشرط ألا تتعارض مع سلطة أعلى من سلطته، ولذلك فإنه لو أمر المرسل بمنكر، أو نهي عن معروف، فإن خطابه لن ينال القبول، وبالتالي فإن الإخفاق في تنفيذ قصده وتحقيق هدفه، هو النتيجة الحتمية؛ لأن خطابه يتعارض مع سلطة أقوى من سلطته، وهي سلطة تعاليم الدين، حتى لو كان المرسل ذا سلطة في ذاته، فالأمر بمنكر أو النهي عن معروف، يضاد ما أمر الله به، وما نهي عنه"^(٢)، ومن هنا فإن الأمر يعدّ حقيقياً، إذا كان الأمر أعلى من المأمور، ويخرج عن هذا إلى معنى الطلب، ويشمل (الدعاء، والتضرع، والتعجيز.... وما يقتضيه الغرض التواصلي)، إذا كان الأمر أقل منزلة من المأمور، وقد يكون التماساً، إن كان بين متساويين في المنزلة. ويُمكن توضيحها بالشكل الآتي:

(١) المبرد، "المقتضب"، ١٣٢/٢.

(٢) الشهري، "إستراتيجيات الخطاب"، ص ٣٤٢.



ب: الإرادة:

هي إرادة إحداثه وجعله أمراً، وقد تقول إلى المأمور به، ولا يُمكن أن تكون آيلة إلى إرادة إحداث الصيغة وإيجادها، بمعنى أن الإرادة لاصقة بالأمر، باعتباره عملاً لُغوياً، لا باعتباره صيغة لهذا العمل اللغوي، أي أن الإرادة لا علاقة لها بقضية إيجاد الصيغة، بل لها علاقة بالعمل اللغوي نفسه.

وتتنوع الأغراض البلاغية عند استخدام صيغة الأمر، كما يبينها الجدول الآتي:

الغرض البلاغي	استعماله
الدعاء	يكون عادة في خطاب الأدنى لمن هو أعلى منه، ويستعمل في سياق التضرع والاستغاثة والاستعانة، كما في قوله - سبحانه - حكاية عن إبراهيم - عليه السلام: ﴿رَبَّنَا لِنُقِيمُوا الصَّلَاةَ فَاجْعَلْ أَفْئِدَةً مِّنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ﴾ (إبراهيم، الآية: ٣٧).
التخيير	كقول بشار فَعِشْ وَاحِدًا أَوْصِلْ أَخَاكَ فَإِنَّهُ مُقَارِفُ ذَنْبٍ مَّرَّةً وَجُحَانِيَّةً ^(١)
الالتماس	وهو طلب حُصُول الفعل حين يصدر عن شخص إلى مساويه قدرًا ومنزلة ^(٢) .

(١) البيت من الطويل، لبشار بن برد، "خزانة الأدب"، ١/ ١٨٧.

(٢) العاكوب، عيسى "الكافي في علوم البلاغة العربية"، ص ٢٥٣.

الغرض البلاغي	استعماله
التَّهْدِيد	حين تستعمل الصَّيْغَةُ في سياق عدم الرضى بالمأمور به، كقوله سبحانه: ﴿فَتَمَتَّعُوا فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾ (النحل، الآية: ٥٥).
التعجيز	حين تُستعمل الصيغة في سياق إظهار عجز المدعي، كقوله سبحانه: ﴿فَأُتُوا بِسُورَةٍ مِنْ مِثْلِهِ﴾ (البقرة، الآية: ٢٣).
الإهانة	حين تُستعمل الصَّيْغَةُ في سياق عدم إقامة وزنٍ للمأمور كقوله سبحانه: ﴿كُونُوا حِجَارَةً أَوْ حَدِيدًا﴾ (الأسراء: ٥٠)
الإباحة	حين تستعمل الصَّيْغَةُ في سياق توهم المخاطب حظر الإتيان بالشيء، كقوله سبحانه: ﴿كُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾ (البقرة، الآية: ١٨٧).
التسوية بين الشيئين	حين تستعمل الصَّيْغَةُ في سياق يتوهم المخاطب فيه رجحان أحد الطرفين المتساويين، كقوله سبحانه: ﴿أَنْفِقُوا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا لَنْ يُتَقَبَلَ مِنْكُمْ﴾ (التوبة، الآية: ٥٣).
التمني	حين تُستعمل الصَّيْغَةُ في سياق طلبٍ أمرٍ لا طمع في حصوله، كقول عنترة: يَا دَارَ عِبَلَةٍ بِالْجَوَاءِ تَكَلَّمِي وَعِمِي صَبَاحاً دَارَ عِبَلَةٍ وَسَلَّمِي ^(١) فدار عبلة لا يصح أن يطلب منها التَّكَلُّم.
الامتنان	حين تستعمل الصَّيْغَةُ في سياق إظهار الفضل، وإسداء الشكر، كقوله سبحانه: ﴿فَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ﴾ (النحل، الآية: ١١٤).
الإكرام	حين تستعمل الصَّيْغَةُ في سياق بيان الأهلية والاستحقاق، كقوله سبحانه: ﴿ادْخُلُوهَا بِسَلَامٍ آمَنِينَ﴾، وقوله سبحانه: ﴿فَادْخُلِي فِي عِبَادِي﴾ (٢٩) وَادْخُلِي جَنَّتِي﴾ (الفجر، الآية: ٣٠).

(١) البيت من الكامل، لعنترة بن شداد، ينظر ديوانه، ص ٨٠.

الغرض البلاغي	استعماله
الدوام	حين تستعمل الصيغة في مطلوب حاصل عند طلب، كقوله سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ﴾ (النساء، الآية: ١٣٦).
الإذن	حين تستعمل الصيغة في سياق بيان جواز الأمر والإذن به، تقول لمن طرق الباب: "ادخل"، تريد أنك أذنت له بالدخول.
النصح والإرشاد	حين تستعمل الصيغة في سياق التعليم، وبيان ما ينبغي فعله، كقوله سبحانه: ﴿إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُبَ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ﴾ (البقرة، الآية: ٢٨٢).
التعجب	حين تستعمل الصيغة في سياق الاستغراب، كقوله سبحانه: ﴿انْظُرْ كَيْفَ ضَرَبُوا لَكَ الْأَمْثَالَ﴾ [الأسراء، الآية: ٨٤].
التحسير ^(١)	حين تستعمل الصيغة في سياق النكايه والتشفي بالخضم، كقوله سبحانه: ﴿قُلْ مُوتُوا بِغَيْظِكُمْ﴾ (آل عمران، الآية: ١١٩).

ومن الباحثين المعاصرين من حدّد الدلالات المجازية، بمجرد التوصل إلى العنصر الذي تخلّف من العناصر المكونة لدلالة الأمر، وحددها كمايلي:

أ. عنصر العلو من العناصر المكونة للدلالة الحقيقة لصيغة الأمر، والمقصود بالعلو أن تكون مكانة الأمر أعلى من مكانة المأمور، كمكانة الخالق بالنسبة للمخلوق، والسيد بالنسبة لخدمه، ويسهم عنصر العلو في تحديد عدد من دلالات صيغة الأمر، نحو دلالات: الالتماس، والدعاء، والاقتراح، فالالتماس هو قولك لمن يساويك رتبة: افعل

(١) لاشين، "المعاني في ضوء أساليب القرآن"، ص ١٢٢.

بدون استعلاء، والدعاء يكون من الأدنى إلى الأعلى، والنصح إذا توجه للأعلى مكانة، كان مشورة واقتراحاً.

ب. عنصر الإمكان أن يكون القيام بفعل المأمور به في قدرة المخاطب، "كما إذا قلت لمن يدعي أمراً ليس في وسعه افعله امتنع أن يكون المطلوب بالأمر حصول ذلك الأمر في الخارج بحكمك عليه بامتناعه، وتوجه على مطلوب ممكن الحصول مثل بيان عجزه، وتولد التعجيز والتحدي"^(١)

ت. عنصر الزمان: هو أن يكون المطلوب بالأمر، هو القيام بالفعل في المستقبل، أي بعد وقت التكلّم، كما قال السكاكي (ت ٦٢٦هـ): "الطلب يستدعي مطلوباً لا محالة، ويستدعي فيما هو مطلوبه، ألا يكون حاصلاً وقت الطلب"^(٢). والمعنى الذي ينتقل الأمر إليه، إذا تخلف عنصر الزمان، هو معنى "الخبر"، فالفعل المأمور به إذا كان قد وقع الطلب، ولم يكن المقصود به الاستمرار والتشجيع، نحو قوله - صلى الله عليه وسلم - لمن قال له: نخرت قبل أن أرمي: (أَرَمَ وَلَا حَرَجَ)^(٣)، أي رميت ولا حرج^(٤).

والحق أن ثمة معاني معانٍ كثيرة غير هذه، يخرج إليها الأمر، ويتبناها المتأمل بشيء من أعمال البصيرة^(٥). ومما يتوجب ذكره في هذا المقام، أن الطرح التداولي يضع نموذجاً مشابهاً لشروط إجراء الطلب على الأصل، من خلال ظاهرة (الاستلزام الحواري/التخاطبي) عند غرايس (Grice)، حيث قسمها إلى قسمين اثنين، كما ظهر في المطلب السابق المتعلق بأسلوب الاستفهام.

(١) السكاكي، مفتاح العلوم، ص ٣٠٤

(٢) المرجع السابق، ص ٤١٤.

(٣) صحيح مسلم، ح ١٣٠٦، باب من حلق قبل النحر، أو نحر قبل الرمي، ٩٤٨/٢.

(٤) وهناك عناصر أخرى أضافها الباحث، وهي عنصر المصلحة (الفائدة من الأمر تعود على المأمور)، وعنصر التفويض، وعنصر الإرادة. قاسم، حسام أحمد، "تحويلات الطلب ومحددات الدلالة"، ص ٤٧ - ٦٠.

(٥) العاكوب، عيسى "الكافي في علوم البلاغة العربية"، ص ٢٥٨.

وقد وجد البَحْث مصطلحات مختلفة للتعبير عن هذا النوع من الأفعال الإنجازية غير المباشرة، كالتحويل، وهو انتقال دلالة الأسلوب أو الصيغة عن أصل استعمالها إلى دلالة أخرى تغايرها^(١)، ومنها:

مصلحات الانتقال من المعنى المباشر إلى المعنى غير المباشر:

المعنى المباشر	المعنى غير المباشر.
مقتضى الظاهر	وما خرج عن مقتضى الظاهر.
معنى أصلي	معنى فرعي أو معنى تابع.
معان حقيقية	معان مجازية أو غير حقيقية.
منطوق	مفهوم
صيغة	فحوى
معان نحوية	معان بلاغية
صريح	ضمني
أصلية	مشتقة

لقد ظهرت المصطلحات السابقة عند مجالات البَحْث الثلاثة: (النَّحاة والبلاغيين والأصوليين)^(٢)، وعند تدقيق النَّظَر فيها، يتبين أن بينها شبهًا وفرقًا؛ مما يُمكن الباحثة من

(١) قاسم، حسام أحمد ، "تحويلات الطلب ومحددات الدلالة" ص ١٣.

(٢) الجرجاني، "دلائل الاعجاز"، ص ٢٦٢، والسكاكي، "مفتاح العلوم"، ص ٢٥٨-٢٥٩، و الشاطبي، "المواقفات"، ١٠٥/٢، والغزويني، "الشروح"، ١ / ١٣٥-١٣٦، والزهرى، نعيمة، "الأمر والنهي"، ٨٨ والشكيلي، بسمه، "السؤال"، ص ٢٧٧، ومقبول، "إدريس، الأفق التداولي"، ص ١١٦.

تشكيل علاقة متكاملة بين مجالات البحث من جهة، والإجابة عن التساؤلات التالية من جهة أخرى.

١- ما الآلية التي يتوصل به الانتقال من المعنى الأصلي إلى المعنى الفرعي؟

٢- إذا كانت الحمولة الدلالية للجملة موزعة بين معنيين، معنى أصلي وآخر فرعي، هل يتم التأويل الدلالي بالنظر إلى المعنى الأصلي، أم باعتبار المعنى الفرعي، أم بالنظر إلى المعنيين معاً؟
إن المصطلحات- في الجدول السابق- تشير إلى رؤية البلاغيين والأصوليين وتصورهم للمعنى المباشر وغير المباشر، حيث اعتبروا المعنى المباشر (ظاهراً حقيقياً أصلياً منطوقاً متعلقاً ببناء الجملة)، ولهذا يقول الجرجاني (ت ٤٧١هـ):

"الكلام على ضربين: ضرب أنت تصل منه إلى الغرض بدلالة اللفظ وحده، وذلك إذا قصدت أن تُخبر عن "زيد" مثلاً بالخروج على الحقيقة، فقلت: "خرج زيد"، وبالنطلاق عن "عمرو" فقلت: "عمرو منطلق"، وعلى هذا القياس. وضرب آخر أنت لا تصل منه إلى الغرض بدلالة اللفظ وحده، ولكن يدلك اللفظ على معناه، الذي يقتضيه موضوعه في اللغة، ثم تجدد لذلك المعنى دلالة ثانية تصل بها إلى الغرض"^(١)، أي أن المعنى غير المباشر يمثل غرض المتكلم، وهو غرض لا يتوقف عند دلالة اللفظ، ولكنه يجمع بينه وبين المعنى المقامي، وهو معنى (خرج عن مقتضى الظاهر، كما أنه فرع عن الأصل، مفهوم من اللفظ، ومن فحوى الجملة).
ووصف أيضاً بالمجازي، وهي تسمية استحدثها البلاغيون المتأخرون، ولعل الكشف عن أسباب رفضها يوحي بالإجابة عن التساؤلات السابقة.

ومن تلك الأسباب:

(١) "دلائل الإعجاز"، ص ٢٦٢.

● أن المتقدمين من البلاغيين لم يتحدثوا عن وجه دلالة الاستفهام أو الأمر (مثلاً) على تلك المعاني، وإنما بينوا أنها معانٍ تستنبط من سياق الكلام، والوقوف على قرائن الأحوال، أما وجه الدلالة، فقد شاع الحديث عنه بين المتأخرين الذين تكلفوا وأسرفوا في التقاط العلاقات بين المعاني الأصلية، والمعاني البلاغية التي يفيدها الأسلوب الإنشائي^(١).

● أن المعنى المقامي أو الغرض البلاغي الذي يفيد الأسلوب الإنشائي، لا يكون معنى واحداً، كالتعجب مثلاً، بل تجاوز ذلك إلى معانٍ عديدة، ففي قوله تعالى: ﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنْتُمْ أََمْواتًا فَأَحْيَاكُمْ﴾، [البقرة: ٢٨] يفيد الاستفهام إنكار الكفر، والتعجب من وقوعه، والتوبيخ، والاستبعاد، والتوعد، وغير ذلك من المعاني التي تنبعث من الأسلوب وتشع منه... فلو قلنا: أفاد الاستفهام في الآية معنى التعجب إفادة مجازية، فكيف أفاد غير التعجب؟^(٢)

● أن المجاز وُضع للألفاظ وليس للأساليب، فهو استخدام اللفظ في غير ما وُضع له لعلاقة^(٣)، كما أن من قال بمجازية هذه المعاني - على حد تعبير بسيوني - "يُحر في التقاط العلاقة والتماسها، فمثلاً في قوله تعالى: ﴿مَتَى نَصْرُ اللَّهِ﴾ (البقرة، الآية: ٢١٤)، تكون العلاقة هي اللزومية، فهي مجاز مرسل علاقته اللزوم؛ لأن السؤال عن الشيء

(١) استخدمها "شرح المفتاح"، قد تستعمل صيغة الأمر لغيره، أي لغير الطلب، فيلزم أن تكون مجازاً في ذلك الغير، وكذلك فإن أدوات الاستفهام "كثيراً ما تُستعمل في غير الاستفهام الذي هو أصلها، فيكون استعمالها في ذلك الغير مجازاً لمناسبة بين المعنى الأصلي وذلك الغير، مع وجود القرينة الصارفة عن إرادة المعنى الأصلي، الذي هو الاستفهام، والظاهر أنه مجاز مرسل"، ٢٩٠/٢، و ٣١٢/٢.

(٢) بسيوني، "علم المعاني"، ص ٣٩٤-٣٩٦.

(٣) المجاز مفعّل من جاز الشيء يَجُوزُه، إذا تعدّاه، وإذا عُدل باللفظ عما يوجبه أصل اللغة، وُصف بأنه مجاز، على معنى أنهم جازوا به موضعه الأصلي، أو جاز هو مكانه الذي وُضع فيه أولاً، ثُمَّ اعلم بَعْدُ، أن في إطلاق المجاز على اللفظ المنقول عن أصله شرطاً، وهو أن يقع نُقْلُه على وجه لا يَغْرَى معه من ملاحظة الأصل، ومعنى الملاحظة، أن الاسم يقع لما تقول: إنه مجاز فيه، بسبب بينه وبين الذين تجعله حقيقةً فيه"، الجرجاني، "أسرار العربية"، ص ٣٩٥.

يستلزم الجهل به، والجهل به يستلزم كثرته عادة، وكثرته تستلزم بعد زمن الإجابة عن زمن السؤال، والبعد يستلزم الاستبطاء...^(١).

وللإجابة عن التساؤلات السابقة نميز بين مذهبين:

● يقوم المذهب الأول على أن المعنى الفرعي أو المقامي، هو المنجز حين يتعذر إنجاز المعنى الأصلي؛ لعدم مطابقة المقام لشروط إجراءاته على الأصل. وقد أشار السكاكي (ت ٦٢٦هـ) إلى أن للطلب أغراضاً حقيقية وأخرى مقامية، تتغير بحسب الغرض التواصل، "فمتى امتنع إجراء هذه الأبواب على الأصل، تولد منها ما ناسب المقام"^(٢)، فليس مقام الأمر الحقيقي في أسلوب الأمر كمقام الالتماس أو الدعاء.

● أما المذهب الثاني، فيقوم على أن الغرضين معا يتم إنجازهما في الوقت ذاته، ويعدان معاً واردين أثناء عملية الوصف.

يقول عبد القاهر الجرجاني (ت ٤٧١هـ) بعد ذكره لجملة من المعاني البلاغية التي يفيدها الاستفهام: "واعلم أننا وإن كنا نُفسّر "الاستفهام" في مثل هذا بالإنكار، فإن الذي هو محض المعنى، أنه لِيَتَنَبَّه السامع حتى يَرَجَعَ إلى نفسه، فيخجل ويرتدع ويعي بالجوابة، إمّا لأنه قد ادّعى القدرة على فعل لا يقدر عليه، فإذا ثبت على دَعَوَاه قِيلَ له: "فافعل"، فيفضّحه ذلك، وإمّا لأنه همّ بأن يفعل ما لا يستصوب فعله، فإذا رُوجع فيه، تنبّه وعرف الخطأ، وإمّا لأنه جوّز وجود أمر لا يوجد مثله، فإذا ثبت على تجويزه، قبح على نفسه، وقيل له: "فأرناهُ في موضع وفي حال"^(٣).

(١) بسيوني، "علم المعاني"، ص ٣٩٦.

(٢) السكاكي، "مفتاح العلوم"، ٤١٦، "تداوليات الخطاب ولسانيات السكاكي"، ص ٥٩٩ نقلاً عن الصراف، ص ١٥٥.

(٣) "دلائل الاعجاز"، ص ١١٩.

ولو كان للإنكار، وكان المعنى فيه من بدء الأمر، لكان ينبغي ألا يجيء فيما لا يقوله عاقل: إنه يكون حتى ينكر عليه، كقولهم: أتصعد إلى السماء؟ أتستطيع أن تنقل الجبال؟

وإذ قد عرفت ذلك، فإنه لا يُقرّر بالمحال، وبما لا يقول أحدٌ إنه يكون، إلا على سبيل التمثيل، وعلى أن يُقال له: "إنك في دعواك ما ادّعت بمنزلة من يدّعي هذا المحال، وإنك في طمعك في الذي طمعت فيه بمنزلة من يطمع في الممتنع"^(١).

"فهو يشير إلى أن الاستفهام عند إفادته لمعانيه البلاغية، يظل باقياً فيه معنى التنبيه، وإثارة ذهن المخاطب، ولفته إلى موضوع التعجب أو الإنكار أو التقرير؛ حتى يتأمل ويتدبر، ويعلم أنه لأجواب لهذا الاستفهام إلا بالإذعان للمعنى الذي يلفته إليه"^(٢).

وترجع مزية أداء هذه المعاني بطريق الأصل على أدائها بطرائقها المعهودة، إلى بقاء المعنى الأصلي فيها، ولذا يذكر الفراء في قوله تعالى: ﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنْتُمْ أََمْْوَآتًا فَأَحْيَاكُمْ﴾ (البقرة: ٢٨)، أن الاستفهام فيها قد دخله وشابه معنى التعجب، فلم يعد استفهاماً محضاً، بل صار استفهاماً غير محض^(٣)، وهذا دليل على أن معنى الاستفهام ظل باقياً عند إفادة معنى التعجب^(٤).

أما الآلية المعتدة في الانتقال من المعنى الحقيقي إلى المعنى المجازي، فترتكز على عنصرين:

- التعرض لتراكيب الكلام وأصل وضعها (المعاني النحوية)، يقول السكاكي (ت ٦٢٦ هـ) في هذا: إن التعرض لخواص تراكيب الكلام موقوف على التعرض لتراكيبه ضرورة^(٥).

(١) الجرجاني، "دلائل الإعجاز"، ص ١٢٠.

(٢) بسيوني، "علم المعاني"، ص ٣٩٥.

(٣) الفراء، "معاني القرآن"، ٢٣/١.

(٤) بسيوني، "علم المعاني"، ص ٣٩٤-٣٩٥، والميداني، عبد الرحمن، "البلاغة العربية"، ص ٢٧١.

(٥) المفتاح، "السكاكي"، ص ١٦٣-١٦٤.

– المقام الذي تمّ فيه إنجّاز العبارة اللغويّة.

– الشروط المقاميّة الموضوعية على العمل اللغوي المنجز، (فشروط الأمر تختلف عن شروط الاستفهام). ويمكن اختزال شرط ظاهرة الاستفهام في طلب الفهم، وشروط ظاهرة الأمر في طلب الحصول في الخارج، وأن يكون المأمور به ممكن الحصول وغير حاصل، والأمر أعلى مرتبة من المأمور.

وقد وضع السكاكي (ت ٦٢٦هـ) كيفية الانتقال من المعاني المباشرة إلى المعاني الثواني، حينما قسّم الإنشاء الطلبي إلى خمسة أنماط أصول، هي: التمني، والاستفهام، والأمر، والنهي، والنداء، حيث تتولد منها متى امتنع إجراؤها على الأصل معانٍ فرعيّة.

فإذا امتنع إجراء هذه الأبواب الخمسة على الأصل، فإن الناتج يكون معنى ثانويًا مستلزمًا طبقًا لما يأتي:

● إذا قلت: هل لي من شفيع، في مقام لا يسع إمكان التّصديق بوجود الشفيع، أفاد الاستفهام التّمنيّ.

● إذا قلت: لعلي سأحج فأزورك، والحال بعد المرجو عن الحصول، تولّد عن لعل معنى التمني.

● إذا قلت: ألا تنزل فتصيب خيرًا، لمن تراه لا ينزل، امتنع أن يكون المطلوب بالاستفهام التّصديق، بل الغرض هو العرض.

● إذا قلت: أتفعل هذا؟ لمن تراه يؤدي أباه، لم يكن غرضك الاستفهام، وإنما الزجر والإنكار.

● إذا قلت أجنّني؟ لمن جاءك، فقصدك التقرير.

● إذا قلت لمن يدعي أمراً ليس في وسعه: افعله، كنت تروم التعجيز والتَّحْدِي.

إذا قلت لعبد: اشم مولاك، وكنت قد أدبتة على أن شتم مولاه امتنع أن يكون المراد بالشم الأمر، وإنما هو التَّهْدِيد^(١)

تمثيل أسلوب الأمر للفعل الإنجازي:

- ١ - قال تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾ (البقرة: ٤٣)، حقيقي.
- ٢ - قال تعالى: ﴿رَبَّنَا لِيُقِيمُوا الصَّلَاةَ فَاجْعَلْ أَفْئِدَةً مِنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ﴾ (إبراهيم: ٣٧) الدعاء.
- ٣ - قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ أَفْتُونِي فِي رُؤْيَايَ إِنْ كُنْتُمْ لِلرُّؤْيَا تَعْبُرُونَ﴾ (يوسف: ٤٢)، التماس.
- ٤ - قال تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّثْلِهِ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ مِّنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ (البقرة: ٢٣)، التعجيز.

خروج الجُمْل في (٢-٣-٤) إلى المعنى المقامي، يكون بحسب الغرض التواصلي للمتكلم، وبحسب الفعل المراد إنجازه من خلال القول، على اعتبار أن فعل الإنشاء أو الإنجاز بلغة التداولين، لا يحتمل الصدق والكذب، بقدر ما يحتمل النجاح والفشل.

كما أنها تمثل الأفعال اللغوية الآتية:

فعل لغوي مباشر: تمثل الآية (١) وتشمل ما يلي :

أ: المحتوى القضوي، وهو مجموع معاني مفردات الجملة مضموم بعضها إلى بعض في علاقة إسناد .

(١) السكاكي، "مفتاح العلوم"، ص ٤١٦-٤١٧.

ب: القوة الإنجازية الحرفية، وهي صيغة الفعل (أقيموا)، و (أتوا)، و(اركعوا)..

وفعل لغوي غير مباشر، تمثله الآيات (٢-٣-٤).

وهي أفعال لا تدل عليها صيغة الجملة بالضرورة، ولكن للسياق دخل في تحديدها والتوجيه إليها.

كما أن مفهوم القوة الإنجازية في الأمر أقوى من الاستفهام؛ لأن الطلب عند القدماء ليس إلا عملاً يُقاس بالأثر الناتج عنه. وقد وقف البحث سابقاً على موقف السكاكي (ت٦٢٦هـ)، "والفرق بين الطلب في الاستفهام، والطلب في الأمر والنهي والنداء واضح، فإنك في الاستفهام تطلب ما هو في الخارج، ليحصل في ذهنك نقش له مطابق، وفيما سواه، تنقش في ذهنك، ثم تطلب أن يحصل له في الخارج مطابق"^(١). وكان سيويه (ت١٨٠هـ) أكثر دقة، إذ بيّن قوة الطلب في الأمر والنهي بالنظر إلى الاستفهام، بأنك إذا أمرت أو نهيت المخاطب فأنت تزجيه إلى أمر، وأنت تريد أن تخرجه من أمر، وتدخله في آخر تحمله عليه، وإذا استفهمت فأنت لست تريد شيئاً من ذلك، إنما تسترشد مخبراً"^(٢).

(١) السكاكي، "مفتاح العلوم"، ص ٤١٥.

(٢) "الكتاب"، ٣٧٩/١.

المبحث الثاني:

الفرضية الإنجازية بين تراثنا اللغوي والنظرية التداولية الحديثة.

يسعى هذا المبحث الأخير إلى توضيح صورة تأصلية (للفرضية الإنجازية)؛ مما يستدعي من الباحثة الرجوع إلى صفحات البحث السابقة، مع تدقيق يرنو معه النظر، وتلتمس معه الجهود، وضع تصور جامع للقواعد الأساسية، والأساليب المنهجية لوصف الظاهرتين - الأمر والاستفهام - عند كلا الطرحين. ولعل السبيل إلى هذا التوضيح، يتطلب من الباحثة الوقوف على محورين: يبدأ المحور الأول بتوضيح القواعد اللغوية القائم عليها كلا الطرحين التراثي والتداولي. أما المحور الثاني، فيتطرق لمعالجة الطرحين من حيث المصطلحات والأساليب.

أولاً: القواعد اللغوية القائم عليها كلا الطرحين التراثي و التداولي:

قدّم لغويو العرب قوانين وأساليب كلامية خاصة بهم، شأنهم شأن أي ثقافة أو حضارة، ومن ضمن ما قدموا صوراً مشابحة إلى حد بعيد لنظرية الأفعال الكلامية، ومن هذا المنطلق يمكن استعراض بعض هذه القوانين والقواعد، كما أُستنتج من دراسة ظاهري: الأمر والاستفهام فعند استحضار مفهوم التداوُلِيَّات وعلاقتها بالكلام، كما ظهر في تمهيد هذا البحث، يُستنتج أنّها دراسة للغة تعني بإيجاد القوانين الكلية للاستعمال اللغوي؛ وبهذا فهي تستحضر كل ما يتعلق بالمتكلم، والمتلقي، والسياق، كما تهتم "بإيجاد القوانين الكلية للاستعمال اللغوي"^(١). ف"هي دراسة اللغة في الاستعمال أو في التواصل؛ لأنها تشير إلى أن المعنى ليس شيئاً متصلاً في الكلمات وحدها، ولا يرتبط بالمتكلم وحده، ولا المتلقي وحده، فصناعة المعنى تتمثل في تداول اللغة بين المتكلم والمتلقي في سياق محدد: (مادي، واجتماعي، ولغوي)، وصولاً إلى

(١) صحراوي، مسعود، التداولية عند علماء العرب، ص ٢٤-١٧.

المعنى الكامن في كلام ما^(١). ويُمكن القول: إن التَّداوُلِيَّةَ ليست علماً لغوياً محضاً بالمعنى التقليدي، علماً يكتفي بوصف البنى اللُّغَوِيَّةَ وتفسيرها ويتوقف عند حدودها وأشكالها الظاهرة، ولكنَّها علْمٌ يدرس الظواهر اللُّغَوِيَّةَ في مجال الاستعمال^(٢) ومن خلال السياق، حيث إن الجملة الواحدة يمكن أن تُعبر عن معانٍ مختلفة من سياق إلى آخر. وتداول اللُّغة عملياً، هو استخدامها في شتى السياقات والمواقف الواقعيَّة، كما أن التَّداوُلِيَّات تميز في القول بين أمرين: الأعمال التي ينجزها المتكلم، والوحدات اللُّغَوِيَّةَ المنتجة، وهي الرموز أو الكلمات أو الجمل التي يتوصل بها المتكلم إلى الإفصاح عن مقاصده. ومن هذا المنطلق يستحسن أن يُفرك في العمل اللغوي بين القواعد التي يخضع لها المتكلم، والقواعد التي تحكم إنجَاز العمل اللُّغوي. وفي شأن العمل اللغوي، يقول سيرل (Searle): "إننا إذ نتكلم، إنما نقصد إلى التَّعبير عن شيء ما بما نقول، إذا كان القصد يتحقَّق بما ينتجه المتكلم من متواليات صوتيَّة، فإن ذلك يعني أن مجرد التلفظ بجملة ما في معناها الحرفي، إنما هو إنجَاز لعمل لغوي، يقول: إن مجرد التَّلَفُّظ بجملة ما في معناها الحرفي، إنما هو إنجَاز لعمل لغوي مخصوص. ومن خصائص الفعل الكلامي التي أوردها العلماء والدارسون ما يلي: أن يكون الفعل لغوياً، لفظياً، قولياً، فعلاً إنسانياً، فعلاً قصدياً. فعلاً متوجهاً إلى المخاطب، وله معنى قابل للفهم، فعلاً له طبيعة سياقية، فعلاً خاضعاً للمواضعة والقصد^(٣). أيضاً تتميز الأفعال عن بعضها بالشَّدة أو القوة، فهناك أفعال إنجَازِيَّة يمكن أن تشترك في تحقيق غرض إنجَازي واحد، وتختلف من حيثُ الأثر (القوة).

وبالمقابل فقد اهتم علماء العربيَّة بما يحيط بظاهرة الكلام، كالسَّامع، والمقام، وظروف المقال، وكل ما يقوم بين هذه العناصر غير اللُّغَوِيَّة من روابط، كعمليَّة التَّأثير والتأثر، والقصد،

(١) آفاق جديدة في البحث اللُّغوي المعاصر، ص ١٤.

(٢) الصَّراف، علي، "في البراجماتية"، ص ٥.

(٣) المرجع السابق، ص ٢٥-٢٦.

ونوايا المتكلم، والفائدة من الكلام، والإفهام، ومفهوم "القصد"، وهو الغرض الذي يبتغيه المتكلم من الخطاب والفائدة.

وقد توقف نخلة على أساسين للنظرية العربية التداولية، هما: عُرْفَةُ الاستعمال، ومقصد المتكلم، فدراسة علمائنا للغة، منوطا بما تعارف عليه أبنائها في لفاظها، وصيغها، وتراكيبها، ودلالاتها، وما تقتضيه مقامات الكلام، وأعراف الناس، وأحكام الشرع. ومن ثمَّ كان العرف عندهم ثلاثة أعراف: عرفاً لغوياً استعمالياً، وعرفاً اجتماعياً، وعرفاً شرعياً. والعرف اللغوي كوضع الاسم لمعنى عام، ثم يُخصص عرف الاستعمال من أهل اللغة ببعض مسمياته، كاختصاص اسم الدابة بذوات الأربع، مع أن الوضع لكل ما يدب.

أمَّا العرف الاجتماعي، فيظهر من فهمهم لقول الرسول - صلى الله عليه وسلم: (الْمُسْلِمُونَ شُرَكَاءُ فِي ثَلَاثٍ: فِي الْمَاءِ، وَالْكَلَالِ، وَالنَّارِ، وَثَمَنُهُ حَرَامٌ)^(١). والماء عام يشمل ما أحرزه الناس وما لم يحرزوه، لكنه قصر على غير المحرز، لما جرت بذلك عادة الناس.

أما العرف الشرعي، فيقصد به الألفاظ الإسلامية، كتصرف الشرع في الحج والصوم والإيمان، إذ للشرع عرف في الاستعمال كما للعرب.

ويتضح مقصد المتكلم من خلال الشرط الآتي:

لا يتكلم المتكلم مع غيره، إلا إذا كان لكلامه قصد، وهذا القصد محدد عند المتكلم، وثابت لا يتغير، وهو لذلك يتخذ من الوسائل أو الوسائط الكلامية والمقامية ما يعين السامع على إدراك ما يريد، ولكن مراتب السامعين تتفاوت في إدراك مقصود المتكلمين، تبعاً لتفاوت قدراتهم العقلية واللغوية والثقافية^(٢).

كما أن استقراء الظاهرتين، كان على النحو الآتي:

(١) سنن ابن ماجه، ح ٢٤٧٢، باب المسلمون شركاء في ثلاث ٨٢٦/٢.

(٢) نخلة، محمود، "نحو نظرية عربية للأفعال الكلامية"، مرجع سابق، ص ١٨٣-١٨٧.

بدأ أوستن (Austin) بالتمييز بين الجمل الخبرية والجمل الإنشائية، فوضع معياراً مشابه لمعيار العرب القدماء للجمل الخبرية، وهو أن تحتل الصدق والكذب، ووضع معياراً لم يضعه القدماء للجمل الإنشائية، وهو نجاح/وفشل، فإذا تم إنجاز أو (إنشاء) الجملة الإنشائية، فالجملة ناجحة والعكس.

وبعد أن تابع أوستن (Austin) دراساته، ظهر له أن كل جملة خبرية، هي جملة إنشائية؛ من حيث إن القائل بجملة خبرية هو منشئ فعل الإخبار، ولهذا فهي جملة إنشائية ينشئها المتكلم، أما الجمل الإنشائية، فتتضمن خبراً لا محالة "اقرأ الكتاب"، فأنا أنشئ فعل الأمر، وبذات الجملة قضية خبرية، وهي قراءة الكتاب. وهنا عدّ أوستن جميع الجمل التي ينجزها المتكلم أفعالاً إنجازية، ووحدها إلى مسمى واحد، هو (نظرية الأفعال اللغوية)، وقسم الجملة الواحدة إلى ثلاثة أفعال، هي:

فعل لفظي: ينتجه المتكلم بمجرد تلفظه بالجملة، مكوناً من أصوات منظمة وفقاً لقواعد اللغة.

فعل إنجازي: الفعل المراد إنجازُه: إخبار، شكر، أمر، استفهام.

فعل تأثيري: الأثر الذي يخلفه المتكلم من طلب الفعل.

واهتم بالفعل الإنجازي، (وقسمه إلى مباشر وغير مباشر)، يتعلق بخروج الجمل عن ظاهر معناها إلى معنى آخر، واتباع هذا العمل سيرل (Searle) وغرايس (Grice) وغيرهم.

وقد التمس هذا البحث تشابهاً مع ما ورد عند النحاة والبلاغيين والأصوليين من خلال استقراء ظاهرتي: الأمر والاستفهام.

فقد ميز اللغويون المتقدمون بين الجمل الخبرية والجمل الإنشائية، بواسطة معيار الصدق والكذب. فالجملة الخبرية هي ما قبلت الصدق أو الكذب وقد توقف استقراء الظاهرتين عند التساؤل الآتي:

لم حافظ البلاغيون العرب على ثنائية الخبر والإنشاء، وقد كانوا واعين كل الوعي بإنشائية كل المعاني خبرية كانت أم إنشائية، من حيث إن المتكلم هو المنشئ لها جميعها؟

وهذا ما يتفق مع مفهوم نظرية الأفعال اللغوية، على اعتبار الفعل الكلامي يراد به الإنجاز الذي يؤديه المتكلم بمجرد تلفظه بملفوظات معينة، ومن أمثلته الأمر، والنهي، والوعد، والسؤال.

أما التصنيف الخماسي للأفعال الإنجازية، الذي قدمه أوستن (Austin)، ومن ثم طُوِّر بحسب بحسب رؤية سيرل (Searle)، فلا يمكن الحكم عليه من خلال هذا البحث المختص بظاهرتين فقط.

المحور الثاني: طرائق معالجة الطرحين من حيث المصطلحات والأساليب:

استخدم التداوليون مصطلح (الفعل الإنجازي)، وعليه فقد قُسمت الجمل إلى إنجازية ظاهرة وإنجازية ضمنية، أو أفعال لُغوية مباشرة، وأفعال لُغوية غير مباشرة، وكان لمفهوم القوة الإنجازية عند سيرل (Searle) دور مهم في دراسة الأساليب الإنجازية: فبحسب رؤية سيرل (Searle)، تتكون الجملة الإنجازية للأفعال المباشرة أو غير المباشرة من دليل على الإنجاز، يكون غالباً "لفظة" (تعبّر عن الفعل الإنجازي) + محتوى قضوي، أي قضية يُعبّر عنها الفعل^(١).

مكونات الجملة الإنجازية		
دليل	+	محتوى قضوي

كما كان لظاهرة (الاستلزام الحواري/التخاطبي) عند غرايس (Grice) دور في تفسير المعنى الظاهر والمعنى الخفي، حيث إنه قسمها إلى قسمين اثنين، هما:

أ- استلزام عرفي (حرفي)، يَتَمَثَّل فيما اصطلح عليه أصحاب اللغة الواحدة من دلالات ومعاني لألفاظ مُعَيَّنة، لا تتغير بتغير السياقات والتراكيب، مثل "لكن" في العربية التي تستلزم أن يكون ما بعدها مخالفاً لما يتوقعه السامع.

ب- استلزام حوارِي، وهو متغير بتغير السياقات التي يرد فيها، أو هو المعاني الحوارية أو السياقية التي تتولد حسب السياقات التي تُنجز فيها الجملة.

ولوصف هذه الظاهرة، اقترح غرايس (Grice) نظريته الحوارية، التي تنص على أن التواصل الكلامي محكوم بمبدأ عام، هو (مبدأ التعاون) وبمسلّمات حوارية، هي:

(١) الصراف، علي، "في البراهمية الأفعال الإنجازية في العربية المعاصرة"، ص ٦٣.

(١) مسلمات القدر، وتخص قدر أو (كمية) الإخبار التي يجب أن تلتزم بها المبادرة الكلامية، وتتفرع إلى مقولتين:

أ. اجعل مشاركتك تفيد القدر المطلوب من الإخبار.

ب. لا تجعل مشاركتك تفيد أكثر مما هو مطلوب.

(٢) مسلمة الكيف: ونصها لا تقل ما تعتقد أنه كذب، ولا تقل ما لا تستطيع البرهنة على صدقه، أو تعوزك فيه الحجة.

(٣) مسلمة الملاءمة أو الورود: وهي عبارة عن قاعدة واحدة، "لتكن مشاركتك ملائمة".

(٤) مسلمة الجهة: التي تنص على الوضوح في الكلام، وتتفرع إلى ثلاث قواعد فرعية:

ابتعد عن اللبس / تحرّ الإيجاز / تحرّ الترتيب.

لا تحدث ظاهرة الاستلزام التخاطبي، إلا إذا تم خرق إحدى القواعد الأربع السابقة.

وقد تميز كل مجال من مجالات القدماء بتقسيم خاص للكلام، على الرغم من وجود رابط متفق عليه، لم يحد عنه كل مجال إلا لاختلاف المنهج، والغرض من دراسة اللغة. وقد درست ظاهرتا الأمر والاستفهام من خلال تقسيم الكلام إلى ما يلي:

الكلام	
النحاة	
الخبر	الاستفهام
الواجب	وغير الواجب
الخبر	الإنشاء

الكلام	
عند البلاغيين	
الخبر	الطلب، وينقسم إلى: الطلب الإيقاعي/طلب إنشائي
الخبر	الإنشاء
عند الأصوليين	
الخبر	مقابل الأمر والنهي والاستخبار
المنطوق	المفهوم

وكان لهذه التّقسيمات دور أساسي في تحديد مفهوم الكلام عامة، وما تمتاز به ظاهرتا البَحْث خاصة، بحيث أخذت من مفهوم غير الواجب، ومفهوم الإنشاء الطلبي عامة، ونوع الطلب خاصّة.

الأمر	الاستفهام
غير الواجب عند سيبويه(ت١٨٠هـ) ، هو ما لم يكن موجودًا، أو ما لم يقع، أو ما لم يثبت في الاعتقاد، فهو غير الواجب. ويشمل: النفي، والجزاء، والأمر، والنهي، والاستفهام.... ^(١) . وأساسه الدلّالي الإمكان، أي ما يُمكن أن يكونَ ولا يكون، وهذا حال فعل الأمر من مأمور، إذ هو محكوم بأمر الحالتين: إمكان التحقق، أو عدم إمكان التحقق، وبالمثل الاستفهام المراد منه تحصيل المعلومة من المسؤول أو المستفهم.	

(١) ميلاد، خالد، "الإنشاء في العربية بين التركيب والدلالة"، ص ٦٨، وعبد السميع، منصور، "الحروف المشبهة بالفعل دراسة تداولية"، ص ١، والسامرائي، صباح، "ظاهرة الوجوب النحوي في كتاب سيبويه"، ماجستير لغة عربية، بغداد، الترية، ٢٠٠٤) الفصل الأول: أساليب التعبير عن الوجوب في الكتاب ومعاني القرآن للفراء)، ص ١ .

الأمر	الاستفهام
الأمر نوع من أنواع الإنشاء الطلبي، يستدعي مطلوبًا غير حاصل في اعتقاد المتكلم وقت الطلب.	الاستفهام نوع من أنواع الإنشاء الطلبي، يستدعي مطلوبًا غير حاصل في اعتقاد المتكلم وقت الطلب.
الأمر: يعد حقيقيا إذا كان الأمر أعلى من المأمور، ويخرج عن هذا إلى معنى الطلب، ويشمل: (الدعاء، والتضرع، والتعجيز....وما يقتضيه الغرض التواصلي)، إذا كان الأمر أقل منزلة من المأمور، وقد يكون التماسًا، إن كان بين متساويين في المنزلة.	والمعنى الأصلي للاستفهام (طلب العلم بشيء لم يكن معلوما من قبل)، أما إذا استفهم بها عن الشيء "مع العلم به"، كان الاستفهام مقاميا يُفهم من سياق الكلام بواسطة قرائن الأحوال، وفي الاستفهام المقامي لا يريد المتكلم الفهم لنفسه، وإنما يريد به تفهيم المخاطب.

وقد اعتمد القدماء أيضا على مجموعة من المعايير في تمييز الجمل الإنشائية من الجمل الخبرية، في حين اعتمد سيرل (Searle) على معيار الصدق والكذب، ومعيار النجاح/والفشل. ومن أهم المعايير التي اعتمد عليها القدماء: معيار (قبول الصدق والكذب)، وهذا هو التمييز الأشهر بينهم، وكان محل إجماعهم، فالخبر هو ما يقبل الصدق أو الكذب، والإنشاء ما لا يقبل الصدق والكذب. ومنها (مطابقة النسبة الخارجية)، فالخبر هو الكلام التام المفيد، أو الخطاب التواصلي الذي لنسبته الكلامية نسبة خارجية، والإنشاء ليس له تلك النسبة.

ويستنتج مما سبق ما يلي:

- اتفق القدماء والتداوليون على خروج الأسلوب عن معناه، واختلفا في المصطلحات الواصفة للظاهرة، فكان اعتماد القدماء على دلالة اللفظ النحويّة، وتعويلهم عليها في تحديد معاني الكلام؛ الفضل في معالجة الظاهرة .
- أما التداوليون فقد اعتمدوا على مفهوم العمل اللغوي، وعولوا على غرض المتكلم في تحديد المعنى، وضبطوا الأساليب اللغويّة المباشرة تحت أصناف مُعيّنة، كما حددوا معايير لظاهرة الاستلزام التّخاطبي.

الخلاصة

تتسم هذه الدراسة بتحقيق التكامل بين التراث اللغوي العربي والدراسات التداوُلِيَّة الحديثة. وتكمن أهميتها في الكشف عن الوجه الآخر للتفكير اللساني العربي، وإثبات احتوائه على مباحث وأفكار ذات توجهات وإجراءات تداوُلِيَّة، تظل محافظة على مبادئها اللُّغَوِيَّة، ويتم هذا من خلال إسقاط الأصول المُنَهَجِيَّة لنظرية الأفعال الكلاميَّة على ما يحتويه تراثنا اللغوي من أسس منهجية، تتفق كثيراً مع النُّظَرِيَّة العَرَبِيَّة.

وقد توصلت الباحثة إلى عدد من النتائج، لا تدَّعي لها الكمال، لكنها كانت استقراء لظاهرتين تتبعتهما الباحثة بالوصف والتحليل؛ مما يعني أن متابعة الدِّراسَات في هذا المجال وعلى بَقِيَّة الظواهر، قد يثمر عن نتائج أوسع، يصدق عليها الوصف بالثبوت والاطراد، ويُمكن إيجاز نتائج البَحْث فيما يلي:

- كشف البَحْث عن احتواء التراث على مباحث وأفكار ذات توجهات تداوُلِيَّة، منها اعتماد القدماء عند دراسة ظاهرة الاستفهام على جوانب لغوية تتعلق بالتركييب الاستفهامية، وجوانب غير لغوية تتعلق بالجوانب الدلالية - التداوُلِيَّة كشرط طلب الفهم في الاستفهام، وكون الأمر أعلى منزلة من المأمور في ظاهرة الأمر.

- تقاطعت مراحل تطور النُّظَرِيَّة مع ما وُجد عند القدماء على النحو الآتي:

تقوم النُّظَرِيَّة على اعتبار أن كل قول ينتجه المتكَلِّم، هو إنْجَاز لفعل معين، وقد أسسها أوستين على النحو الآتي:

أ/ ميَّز بين الجمل الخبرية والجمل الإنشائيَّة، فالجمل الخبرية هي الجمل التي تحتمل الكذب أو الصدق فجملة "جاء زيد" أو "ما جاء زيد" إن وافقت الواقع كانت صادقة وإن خالفت الواقع

كانت كاذبه، أمّا الجمل الإنشائية فهي جمل تحتل النجاح /الفشل فالجملة الإنشائية "حافظ على الصلاة" تعدّ ناجحة إن تحقق المطلوب، وفاشلة إن لم يتحقق المطلوب. ولعل هذا المعيار الخاص بالجمل الإنشائية جدير بالأخذ به واستثمره في الدراسات اللغوية وفي تحليل النصوص البلاغية بدل التوقف عند تحليل مثل هذه الجمل على قولنا إن الجمل الإنشائية هي جمل لا تحمل الكذب أو الصدق. كما أننا نقف هنا على التشابه بين الطرحين في الحكم على الجمل الخبرية.

ب/ وبعد أن تابع أوستن (Austin) دراساته، ظهر له أن كل جملة خبرية، هي في الأساس جملة إنشائية، من حيث إن القائل بجملة خبرية، هو منشئ لفعل الإخبار، والقائل بجملة إنشائية هو منشئ لفعل الإنشاء، وبهذا عدّ أوستن جميع الجمل التي ينجزها المتكلم أفعالاً إنجّازية (إنشائية)، وأطلق عليها (نظرية الأفعال اللّغويّة)، وقسّم الجملة الواحدة إلى ثلاثة أفعال، هي: فعل لفظي، وفعل إنجّازي، وفعل تأثيري، وقد توقفت الباحثة من خلال مفهوم الكلام عند القدماء على اعترافهم بإنشائية جميع الجمل، ولعل غرضهم من التقسم هو دراسة الظواهر اللّغويّة المبينة للإعجاز النظمي القرآني.

ولعل استثمار التقسيم الثلاثي للفعل الإنجّازي في تحليل الأساليب اللّغويّة جديرٌ بأن يبرز دراسة لغوية متكاملة وجامعة لمستويات اللغة، وهذا ما تمتاز به التداوليات. فعند دراسة الفعل اللفظي سيتم التطرق إلى المستوى الصوتي، وما يتضمنه من ظواهر لغوية كالتنعيم، وظواهر وصفية لصفات الحروف ومخارجها ودلالاتها على مضمون الجملة. وعند دراسة الفعل الإنجّازي سيتم التطرق إلى غرض المتكلم أولاً، ومن ثم الجوانب اللّغويّة وغير اللّغويّة الخاصة باستعمال الملفوظات في سياق تركيب معين، وما يمكن افتراضه من دلالات بعد تقديم لفظ على لفظ أو تأخير. وكذلك الفعل التأثيري، وهو ما يهتم الدّراسات البلاغية والأدبية.

ج/ اهتم أوستن (Austin) بالفعل الإنجّازي، وتابعه في ذلك سيرل (Searle) وغرايس (Grice)، فقسما الجمل إلى أفعال مباشرة وغير مباشرة، تتعلق بخروج الجمل عن ظاهر معناها، واستخدما مفاهيم ظهرت عند القدماء، لكن بمصطلحات مغايرة منها المعنى الحقيقي والغرض البلاغي.

• الدراستان متفقتان من حيث المفهوم:

فإن كان الطرح التداولي من خلال ما قدمه سيرل (Searle) وأوستن (Austin)، قد حدد الخبر، والاستفهام، والقسم، والأمر كأفعال إنجّازية، يمكن أن تكون مباشرة أو غير مباشرة؛ فإن الطرح اللغوي العربي قد فصّل في أنواع المعاني البلاغية وسياقتها المختلفة، ويُظن أن السبب في ذلك، هو ارتباط ذلك ببلاغة القرآن الإعجازية، التي حملت في متنها كثيرًا من هذه الصور والأساليب.

• إن دلالة حروف الاستفهام وتأثيرها على الجملة، لا يختلف عن مفهوم الدليل الإنجّازي أو المؤشر الإنجّازي عند سيرل (Searle) إلا بالمصطلح.

• الواجب عند سيوييه (ت ١٨٠هـ) يشمل من الكلام ما كان مثبتًا ومؤكّدًا، وما كان واقعًا ثابتًا في الكون والاعتقاد، وما كان ثابتًا واقعًا في الاعتقاد دون الكون الخارجي وغير الواجب هو خلاف ذلك، وهذا ما يتفق مع مفهوم التداوليين، وتصورهم لقوة الأفعال الإنجّازيّة، بحسب الأثر الناتج عنها.

• وُجد أن العامل في التفرقة بين الإخبار والإنشاء، هو المتكلم من حيث إنّ المعنيتين عملان يصدران عن المتكلم، "أي أن الإخبار عمل يصدر عن المتكلم، وهو لا يختلف بهذا عن مختلف ضروب الإنشاء كالاستفهام، والتعجب، والأمر ونحوهنّ، فقولنا مثلاً: هل جاء زيد؟ تكافئ قولنا: جاء زيد، وما الفرق إلا في أن الأول يمثل استفهامًا، ويمثّل الثاني عمل الإخبار (الإثبات). والإثبات هنا كالاستفهام، عمل يحدثه المتكلم وينشئ بنيته، فهو ملتأمله عن كذب إنشاء أيضاً، أي عمل إنجّازي.

• تصنيف أوستن (Austin) وسيرل (Searle) كان بحسب المطابقة مع العالم الخارجي، وهذا ما ظهر من قول السكاكي (ت ٦٢٦هـ)، والفرق بين الطلّب في الاستفهام وبين الطلّب في الأمر، والنهي، والنداء واضح، فإنك في الاستفهام تطلب ما هو في الخارج؛ ليحصل في

ذهنك نقش له مطابق، وفيما سواه، تنقش في ذهنك، ثم تطلب أن يحصل له في الخارج مطابق^(١).

● بيّن التكامل والترابط بين مجالات البحث الثلاثة عن إمكانية تحقيق جهاز مفاهيمي موحد لدراسة ظاهرتي البحث من جهة، والتأصيل لمفهوم العمل الإنجازي أو العمل اللغوي من جهة ثانية، فقد تجاوز النحاة والبلاغيون والأصوليون الجوانب اللغوية إلى الجوانب غير اللغوية، واستحضروا الجوانب التداولية (الاستعمالية) أو المقامية لدراسة الكلام وأساليبه.

● لعلماء الأصول تقارب شديد لما وصل إليه التداوليون؛ لاهتمامهم في مقدماتهم الكلامية بالأقوال، على اعتبارها أوامر أو نواهٍ يحاسب عليها المتكلم، وينشئها الفرد في الواقع فالخبر يقابل الأمر والنهي، وهذا التقسيم يجيب عن سؤال التداوليين: كيف يصير القول فعلاً؟ لأن اهتمامهم حول كيفية تلقي المكلفين للأقوال الإلهية (آيات القرآنية)، بوصفها جملة من الأفعال القابلة للإنجاز والعمل.

● ظهر مفهوم العمل الإنجازي عند السيرافي (ت ٣٦٨هـ) من خلال مفهوم الإنشاء، باعتباره عملاً يعمل به عامل كما أن نظرية الأفعال اللغوية أو الكلامية، تعد القول واحداً من الأعمال الأدائية التي يقوم بها المتكلم، أيضاً ظهر مفهوم العمل عند سيبويه (ت ١٨٠هـ) من خلال معالجته لظاهرتي الأمر والاستفهام، وتصنيفه لهما من ضمن "غير الواجب"، على اعتبارها أفعال أو أعمال غير واقعة، ويجوز أن تقع أو لا تقع.

(١) السكاكي، "مفتاح العلوم"، ص ٤١٥.

كما تُوصي الباحثة بـ:

١. تطبيق الدِّراسة الحالية على أنواع الإنشاء الطلبي (غير الأمر والاستفهام).
٢. دراسة الإنشاء غير الطلبي، كصيغ العقود، والتَّعَجُّب، والمدح، والذم، والقَسَم دراسة تداوليَّة؛ لما تميَّزت به من تمثيل لدور نظرية الأفعال الكلاميَّة من خلال الاستعمال.
٣. قراءة التُّراث قراءة لسانیَّة حديثة، من خلال المناهج والنَّظريات المناسبة لطبيعة اللُّغة العربيَّة، على أن تكونَ النُّصوص التُّراثية قابلة للتأويل وفق المنظور الحديث، ولا تكون مجرد اسقاطٍ تعسفيٍّ، ولعل ذلك سيكون له مردوده الإيجابي؛ مما يوسِّع آفاق الباحث لفهم طبيعة الدراسات اللُّغوية عامَّة، والتُّراثيَّة خاصَّة.
٤. استثمار الرؤية التداوليَّة من خلال التَّطبيق على النصوص الأدبية: الشعريَّة، والنثريَّة.
٥. دراسة ظواهر اللُّغة وأساليبها دراسة تداوليَّة، لما حظيت به من جمع متكامل لمستويات اللغة الصوتيَّة، والتركبيَّة، والدلاليَّة.
٦. دراسة ظواهر اللغة وأساليبها دراسة متكاملة؛ من خلال التراث اللُّغوي الموزَّع بين كتب النحو، واللغة، والبلاغة، وأصول الفقه، والتفسير، والقراءات؛ مما يُتيح للدراسات اللُّغوية الوقوف على نظريَّات عربيَّة تُوصَف بالاطراد والثبوت.
٧. تتجاوز مرحلة الوصف المعتادة في علاقة المناهج الحديثة بقضايا التراث اللُّغوي، إلى قراءته قراءة مُكملة شارحة داعِمة.

ملخص البَحْث

موضوع هذا البَحْث، هو تأصيل نظرية الأفعال اللُّغَوِيَّة، متمثلة تحديداً في مفهوم الفرضيَّة الإنجَازِيَّة عند كل من أوستين وسيرل (Searle)، وما قدمه غرايس (Grice) من تطوير للنظرية، ومن ثم الوصول إلى الأسس المنهجية المستقرة في الثُّراث اللغوي، والتي تتلاقى مع هذه النَّظَرِيَّة.

وسعيّاً نحو تحقيق هدف البَحْث، فقد قسّمت الباحثة البَحْث إلى فصلين، تسبقهما مقدمة وتمهيد.

حيث شملت المقدمة نبذة عن البَحْث، وأهميته، والمنهج المتبع للوصول إلى أهداف البَحْث.

أما التمهيد فكان موضوعه التَّدَاوُلِيَّات في الفكر اللُّغوي الحديث، حيث قدّمت من خلاله الباحثة نبذة عن مفهوم التَّدَاوُلِيَّات، ونشأتها، وأسسها، وما يتعلق بها من مفاهيم ومصطلحات وروافد أساسيّة، وهذا من خلال ثلاثة مباحث: تناول المبحث الأول مفهوم التَّدَاوُلِيَّات: النِّشأة والأسس الفلسفية، بينما تناول المبحث الثاني أبرز المجالات والنَّظريات التَّدَاوُلِيَّة، في حين تطرق المبحث الثالث إلى تناول علاقة التَّدَاوُلِيَّات بالدراسات اللُّغَوِيَّة.

أما الفصل الأول، فتعرض لنظرية الأفعال اللُّغَوِيَّة، وقد حرصت الباحثة فيه على عرض النَّظَرِيَّة بتسلسل، يُمكن من التقاط نقاط التقاطع مع ما ورد عند القدماء، خصوصاً ما يتصل بمفهوم الفرضيَّة الإنجَازِيَّة. فالنَّظَرِيَّة مجالها واسع، ويتخللها العديد من الجوانب الفلسفية التي أعرضت عنها الباحثة، حيث انصب اهتمامها فقط على الفعل الإنجَازي الكلامي الممثل لغرض الاستفهام أو الأمر. وانتقلت الباحثة من هذا الفصل إلى ما يهيئ لضوابط الجهاز الواصف للظاهرتين في الثُّراث العربي، فكان موضوع الفصل الثاني تحليلات النَّظَرِيَّة الحديثة في الفكر اللُّغوي العربي القديم، وعرضت الباحثة من خلاله الأُصول اللُّغَوِيَّة لظاهرتي (الاستفهام والأمر) في مجال

الفكر العربي، وتحديدًا من خلال مفهوم الكلام عند النحاة، والبلاغيين، والأصوليين. وتوصلت من خلاله الباحثة إلى عدد من النتائج هيئت لدراسة الظاهرتين: الاستفهام والأمر، وختمت الباحثة الفصل بمفهوم الفرضية الإنجازية بين تراثنا اللغوي والتداوليات.

المراجع

- الأستراباذي، رضي الدين، (١٩٩٦م)، شرح الرضي على الكافية، تحقيق: يوسف حسن عمر، (ط٢)، بنغازي، منشورات جامعة قار يونس.
- الألباني، محمد ناصر الدين، (١٩٨٥م)، إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، (ط٢)، بيروت: المكتب الإسلامي.
- الآمدي، سيف الدين أبي الحسن، (١٩٩٧م)، الإحكام في أصول الأحكام، (ط١)، بيروت، دار الفكر.
- الأنباري، الإمام أبي البركات عبدالرحمن بن محمد،
- = ، (١٩٥٧م)، إغراب في جدل الإغراب ولَمْعُ الأدلة في أصول النحو، تحقيق: سعيد الأفغاني، مطبعة الجامعة السورية.
- = ، (د.ت)، أسرار العربية، تحقيق: محمد بهجة البيطار، (د.ط)، دمشق، مطبوعات الجمع العلمي العربي
- أوستين، جون، (٢٠٠٨م)، نظرية أفعال الكلام العامة، كيف ننجز الأشياء بالكلام، (مت): عبدالقادر قيني، (ط٢)، المغرب، أفريقيا الشرق.
- إسماعيلي، عبد السلام، (٢٠٠٨م)، التَّداوُلِيَّات، استرجعت بتاريخ ٢٠١١/٣/٤ من موقع <http://www.wata.cc/forums/showthread.php>.
- بسيوني، عبد الفتاح فيود، (٢٠١٠م)، علم المعاني دراسة بلاغية ونقدية لمسائل علم المعاني، ط٣، القاهرة: مؤسسة المختار للنشر والتوزيع.
- بشر، كمال، (٢٠٠٠م)، علم الأصوات، (د.ط)، القاهرة، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع.
- البصري، محمد بن علي بن الطيب، (١٩٨٣م)، المعتمد في أصول الفقه، تحقيق: خليل الميس، (د.ط)، بيروت، دار الكتب العلمية.
- البغدادی، عبد القادر بن عمر، (١٩٩٧م)، خزنة الآداب ولب لباب لسان العرب، (ط٤)، تحقيق: عبدالسلام هارون، القاهرة، مكتبة الخانجي.

- بلانشيه، فيليب، (٢٠٠٧م)، "التداؤلية من أوستن إلى غوفمان، (مت): صابر حباشة، (ط١)، سوريا، دار الحوار .
- بودرع، عبد الرحمن، (٢٠٠٥م)، من ظواهر الأشباه والنظائر بين اللغويات العربية والدرس اللساني المعاصر، حوليات الآداب والعلوم الاجتماعية، جامعة الكويت، م٢٥٠.
- بوقرة، نعمان،
- = ، (٢٠٠٣م)، المدارس اللسانية المعاصرة، (د.ط)، القاهرة، مكتبة الآداب.
- = ، (٢٠٠٩م)، اللسانيات اتجاهاتها وقضاياها الراهنة، (ط١)، إربد، عالم الكتب الحديث.
- = ، (٢٠١٠م)، إستراتيجيات الإقناع الشعري وخصائص التركيب في خطاب: فلسفة الشعبان المقدس لأبي القاسم الشابي، مجلة كلية الآداب، جامعة الملك سعود، مج٢٢.
- = ، (٢٠١٠م)، الخطاب التداولي بين التراث والدراسات الغربية الحديثة: قراءة في الأصول والمفاهيم والغايات التطبيقية، بحث منشور ضمن منشورات مركز بحوث كلية الآداب، عمادة البحث العلمي بجامعة الملك سعود، ع١٣٥.
- بولنوار، سعد، (د.ت)، التداؤلية منهج لساني وإستراتيجية لتحليل الخطاب، استرجعت بتاريخ <http://www.odabasham.net/show.php?sid=196442011/7/15>
- التفتازاني، سعد الدين، (د.ت)، (المطول شرح تلخيص المفتاح)، (د.ط)، بيروت، دار الكتب العلمية.
- التهانوي، محمد بن علي ابن القاضي محمد، (١٩٩٦م)، موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، تحقيق: علي دحروج بيروت، مكتبة لبنان.
- الثامري، عادل، (٢٠٠٩)، التداؤلية ظهورها وتطورها، استرجعت بتاريخ ٢٩ / ٢ / ٢٠١١ من موقع: <http://www.djelfa.info/vb/showthread.php>
- جاك موشلار، آن روبل، (٢٠٠٣م)، التداؤلية اليوم علم جديد في التواصل، مت: سيف الدين دغفوس ومحمد الشيباني، (ط١)، بيروت، دار الطليعة.
- الجرجاني، عبد القاهر،

- = ، (١٩٨٢م)، "المقتصد في شرح الإيضاح"، تحقيق: كاظم المرجان (د.ط)، العراق، وزارة الثقافة والإعلام.
- = ، (١٩٩٢م)، كتاب دلائل الإعجاز، تحقيق: محمود شاكر، (ط٣)، القاهرة، مطبعة المدني.
- = ، (د.ت)، أسرار البلاغة، تعليق: محمود محمد شاكر، القاهرة، مطبعة المدني.
- جمال الدين، مصطفى، (١٩٨٥م)، البَحْث النحوي عند الأصوليين، (د.ط)، إيران، دار الهجرة.
 - الجوجري، شمس الدين (٢٠٠٤م)، شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، تحقيق: نواف الحارثي، (ط١)، السعودية، عمادة البحث العلمي الجامعة الإسلامية،
 - جيفري، ليش، وجيني توماس، البراغمية (المعنى في السياق) استرجعت بتاريخ ٢٦/٥/٢٠١١ من [http://www.plusnetwork.com/?q= Geoffrey Leech and Jenny](http://www.plusnetwork.com/?q=GeoffreyLeechandJenny)
 - حسان، تمام،
 - = ، (٢٠٠٠م)، الخلاصة النحوية، (ط١)، القاهرة، عالم الكتب.
 - = ، (٢٠٠٩م)، الأصول، (د.ط)، القاهرة، عالم الكتب.
 - الحنفي، أبو البقاء، (د.ت)، الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، تحقيق: عدنان درويش - محمد المصري، بيروت، مؤسسة الرسالة.
 - الحموي، ابن حجة، (٢٠٠٤م)، خزانة الأدب وغاية الأرب، تحقيق: عصام شقيو، بيروت، دار ومكتبة الهلال.
 - حمدوش، وائل، (٢٠٠٨)، التَّدَاوُلِيَّة: دراسة في المنهج ومحاولة في التصنيف، ص١، استرجعت بتاريخ ٢٩/٢/٢٠١١ من موقع: <http://www.almultaka.net/ShowMaqal.php?cat=15&id=614>
 - ابن حيان، أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف، (١٩٩٩م)، البحر المحيط، تحقيق: صدقي محمد جميل، بيروت: دار الفكر.
 - درهمان، بودريس، (٢٠١٠)، مدخل إلى نظرية التداول، الجزء الأول والثاني، استرجعت بتاريخ ١٦/٨/٢٠١١ من <http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=201276>

- دلاش، الجيلالي، (١٩٨٣م)، مدخل إلى اللسانيات التَّداوُلِيَّة، (مت): محمد يحياتن، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية.
- الدمشقي، عبد الرحمن بن حسن حَبَنَكَة الميداني، (١٩٩٦م)، البلاغة العربية، (ط١)، دمشق، دار القلم.
- ذهبية، همو الحاج، (٢٠٠٧م)، قوانين الخطاب في التواصل الأدبي، مجلة مخبر تحليل الخطاب، ع٢.
- راشد، الصادق خليفة، (١٩٩٦م)، دور الحرف في أداء معنى الجملة، ليبيا، منشورات جامعة قاريونس.
- الربابعة، حسين محمد، (١٩٩٨م)، "أساليب الأمر والنهي والتخيير والتعليل في الفقه الاسلامي"، الأردن، مجلة المجمع العلمي العراقي مج٤٥.
- رخور، محمد، (٢٠١٠)، التَّداوُلِيَّة بين المنهج والطريقة، استرجعت بتاريخ ٢٠١١/١/١٣ <http://www.ta5atub.com/t1667>.
- الزبيدي، تاج العروس، مجموعة من المحققين، دار الهداية.
- الزركشي، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله،
- = ، (١٩٥٧ م)، البرهان في علوم القرآن، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، (ط١)، بيروت، دار المعرفة.
- = ، (١٩٩٤م)، البحر المحيط في أصول الفقه، (ط١)، (د.م)، دار الكتي.
- الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، (١٩٨٧م)، الكشف، (ط٣)، بيروت، دار الكتاب العربي.
- الزهري، نعيمة، (١٩٩٦م)، الأمر والنهي في اللغة العربية، (د.ط)، (د.م)، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية.
- ابن السراج، أبي بكر محمد بن سهل، (١٩٩٦م)، الأصول في النحو، تحقيق: عبد الحسين الفتلي، ط٣، بيروت، مؤسسة الرسالة.
- السامرائي، صباح، (٢٠٠٤)، ظاهرة الوجوب النحوي في كتاب سيويه، رسالة ماجستير لغة عربية، بغداد، التربية.

- السيف، عبد الله صالح، الأصل في صيغة الأمر إذا تجرد عن القرينة، استرجعت بتاريخ ١٢/٣/١٤٣٣ من موقع: <http://faculty.ksu.edu.sa/24944/Pages/b1.aspx>
- سحلول، حسن مصطفى، (٢٠٠١)، نظريات القراءة والتأويل الأدبي وقضاياها، استرجعت بتاريخ ٢/٥/٢٠١١ من موقع: [/http://www.awu-dam.org](http://www.awu-dam.org)
- السكاكي، أبي يعقوب يوسف، (٢٠٠٠م)، مفتاح العلوم، تحقيق: عبد الحميد هندراوي، (ط ١)، بيروت، دار الكتب العلمية.
- سبيويه، أبي بشر عمرو بن عثمان بن قنبر، (٢٠٠٤م)، الكتاب، تحقيق: محمد كاظم البكاء، (ط ١)، بيروت، دار البشير.
- سيرفوني، جان، (١٩٩٨م)، الملفوظية، (مت) قاسم المقداد، من منشورات اتحاد الكتاب العرب.
- السيرافي، أبوسعيد، (١٩٩٠م)، شرح كتاب سبيويه، تحقيق: رمضان عبد التواب، القاهرة، الهيئة المصرية للكتاب.
- السيوطي، جلال الدين،
- = ، (٢٠٠١م)، همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، تحقيق: عبد العال سالم مكرم، (د.ط)، القاهرة ، عالم الكتب.
- = ، (د.ت)، الاقتراح في علم أصول النحو، تحقيق: محمود سليمان ياقوت، (د.ط) ، الإسكندرية، دار المعرفة الجامعية.
- = ، (١٩٧٤م)، "الإتقان في علوم القرآن"، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، (د.ط)، القاهرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب.
- الشاطبي، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي، (١٩٩٧م)، الموافقات، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، (ط ١)، دار ابن عفان.
- الشاوش، محمد، (٢٠٠١م)، أصول تحليل الخطاب في النظرية النحوية العربية تأسيس نحو النص، (ط ١)، تونس، جامعة منوبة.
- الشكيلي، بسمة، (٢٠٠٤م)، السؤال وثنائية الخبر والإنشاء، رسالة دكتوراة، جامعة منوبة، كلية الآداب.

- الشهري، عبد الهادي، (٢٠٠٤م)، إستراتيجيات الخطاب مقارنة لغوية تداولية، (ط١)، بيروت، دار الكتاب الجديد المتحدة.
- الشوكاني، محمد بن علي، (١٩٩٩م)، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، تحقيق: أحمد عزو عناية، (ط١)، بيروت، دار الكتاب العربي.
- الشيرازي، أبو إسحاق إبراهيم، (٢٠٠٣م)، اللمع في أصول الفقه، (ط٢)، بيروت، دار الكتب العلمية.
- الصبان، محمد بن علي، (١٩٩٧م)، حاشية الصبان على شرح الأشموني على أليفة ابن مالك، (ط١)، بيروت، دار إحياء الكتب.
- صحراوي، مسعود،
- = ، (٢٠٠٥م)، التَّدَاوُلِيَّةُ عند العلماء العرب: دراسة تداولية لظاهرة الأفعال الكلامية في التراث اللساني العرب، (ط١)، بيروت، دار الطليعة.
- = ، (٢٠٠٤م)، الأفعال الكلامية عند الأصوليين دراسة في ضوء اللسانيات التَّدَاوُلِيَّة، مج٦، ع٢، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، مجلة الدراسات اللُّغَوِيَّة.
- = ، (٢٠٠٥م)، الجهاز المفاهيمي للدرس التداولي المعاصر، مج٧، ع٣، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، مجلة الدراسات اللُّغَوِيَّة.
- الصَّرَاف ، علي محمود حجي، (٢٠١٠م)، في البراجماتية الأفعال الإنجازية في العربية المعاصرة دراسة دلالية ومعجم سياقي، (ط١)، القاهرة، مكتبة الآداب.
- الصعدي، عبد المتعال، (٢٠٠٥م)، بغية الإيضاح لتلخيص المفتاح في علوم البلاغة، (د.م)، مكتبة الآداب.
- صلاح الدين، (٢٠٠٩م)، ملاوي، نظرية الأفعال الكلامية في البلاغة العربية، مجلة كلية الآداب والعلوم الإنسانية، ع٤٤.
- طالب، هائل، (٢٠٠٣م)، ظاهرة التنعيم في التراث العربي، مجلة التراث العربي، مجلة فصلية تصدر عن اتحاد الكتاب العرب، دمشق، العدد ٩١ .

- الظاهري، مظفر، (٢٠٠٥)، "آراء الدكتور فاضل السامرائي في كتابه (معاني النحو)"، رسالة ماجستير.
- العاكوب، عيسى؛ وعلي سعد الشتيوي، (١٩٣٩م)، الكافي في علوم البلاغة العربية، (د.ط)، منشورات الجامعة المفتوحة.
- عباس، حسن، (٢٠٠٠م)، حروف المعاني بين الأصالة والحداثة، دمشق، منشورات اتحاد الكتاب العرب.
- عبد الرحمن، طه، (٢٠٠٠م)، في أصول الحوار وتجديد علم الكلام، (ط٢)، الدار البيضاء، المركز الثقافي العربي.
- عبد السميع، منصور، (٢٠٠٦م)، الحروف المشبهة بالفعل دراسة تداولية، مجلة كلية الآداب، ع٢٠، جامعة حلون.
- علي، محمد محمد يونس، " (٢٠٠٧م)، المعنى وظلال المعنى أنظمة الدلالة في العربية، (ط٢)، بيروت، دار المدار الإسلامي.
- عبد العزيز، محمد حسن، (١٩٩٦)، كيف ننجز الأشياء بالكلمات (٢)؟، جامعة القاهرة، مجلة كلية دار العلوم، ع١٨.
- العبد، محمد، (٢٠٠٠م)، نظرية الحدث اللغوي، مجلة الدراسات اللغوية مركز الملك فيصل، مج٢، ع٤.
- عبيد، مؤيد، (٢٠٠٩م)، "الخطاب القرآني دراسة في البعد التداولي، رسالة دكتوراه، الجامعة المستنصرية، كلية الآداب.
- عبد الحق، صلاح إسماعيل، (١٩٩٣م)، "التحليل اللغوي عند مدرسة أكسفورد"، (ط١)، بيروت، دار التنوير.
- عتيق، عبد العزيز، (١٩٨٤م)، علم المعاني، (د.ط)، بيروت، دار النهضة العربية.
- ابن عَرَبْشَاه، العلامة إبراهيم بن محمد، (٢٠٠١م)، الأطول شرح تلخيص مفتاح العلوم (سلسلة شروح التلخيص)، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، (ط١)، بيروت، دار الكتب العلمية.
- العسكري، أبو هلال، (١٩٨٣م)، الفروق اللغوية، تحقيق: عماد زكي الباروي، (ط٥)، المكتبة الوقفية.

- عشير، عبد السلام، (٢٠٠٦م)، عندما نتواصل نغير مقاربة تداولية معرفية لآليات التواصل والحجاج، (د.ط)، المغرب، أفريقيا الشرق.
- عكاوي، إنعام، (١٩٩٦م)، المعجم المفصل في علوم البلاغة، (ط٢)، بيروت، دار الكتب العلمية.
- العماري، عبد العزيز، (٢٠١٠م)، أساليب اللغة العربية دراسة لسانية، (ط١)، مكناس، مطبعة سجلماسة.
- عيسى، عبد الحليم، (٢٠٠٨)، المرجعية اللغوية في النظرية التداولية، دراسات أدبية، دورية فصلية محكمة، الجزائر، ع ١.
- الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد، (١٩٩٣م)، المستقصى في علم الأصول، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، (ط١)، (د.م)، دار الكتب العلمية.
- الفارابي، نصر، (١٩٩٠م)، كتاب الحروف، تحقيق: محسن مهدي، (ط٢) بيروت، دار المشرق.
- ابن فارس، أبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا الرازي، (١٩٩٣م)، الصحابي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها، تحقيق: عمر فاروق الطباع، (ط١)، بيروت، مكتبة المعارف.
- فضل، صلاح، (١٩٩٢م)، بلاغة الخطاب وعلم النص، عالم المعرفة، الكويت المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، ع ١٦٤.
- فودة، عبد العليم، (د.ت)، أساليب الاستفهام في القرآن الكريم، المجلس الأعلى لرعاية الفنون والآداب والعلوم الاجتماعية، جامعة القاهرة.
- الفراء، أبو زكريا يحيى بن زياد، (د.ط)، معاني القرآن، تحقيق: أحمد يوسف النجاشي، ومحمد علي النجار، وعبد الفتاح إسماعيل الشليبي، (ط١)، مصر، دار المصرية للتأليف والترجمة.
- الفيروزآبادي، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب، (٢٠٠٥م)، القاموس المحيط، تحقيق: محمد نعيم العرقسوسي، بيروت، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع.
- فاخوري، عادل، (١٩٨٩م)، "الاقتضاء في التداولي اللساني" مجلة عالم الفكر، مج ٢٠/ع ٣.
- قاسم، حسام أحمد، (٢٠٠٧م)، تحويلات الطلب ومحددات الدلالة، (ط١)، القاهرة، دار الآفاق العربية.

- القزويني، الخطيب،

○ = (د.ت)، **شروح التلخيص** (هي مختصر سعد الدين التفتازاني على تلخيص المفتاح للخطيب الغزويني، ومواهب الفتاح في شرح تلخيص المفتاح لابن يعقوب المغربي، وعروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح لبهاء الدين السبكي، وكتاب الإيضاح لمؤلف التلخيص وحاشيته، الدسوقي على شرح السعد، (د.ط)، بيروت، دار الكتب العلمية.

○ = ، (٢٠٠٩م)، **التلخيص في علوم البلاغة وهو تلخيص كتاب مفتاح العلوم للسكاكي**، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، (ط٢)، بيروت، دار الكتب العلمية.

○ = ، (د.ت)، **الإيضاح في علوم البلاغة**، تحقيق: محمد عبد المنعم خفاجي، (ط٣)، بيروت، دار الجليل.

● قويدر، شنان، (٢٠٠٥)، **التدأولية في الفكر الأنجلوسكسوني**، استرجعت بتاريخ ٢٠١١/١/١٣
<http://www.aswatelchamal.com/ar/?p=98&a=245>

● لاشين، عبد الفتاح، (٢٠٠٢م)، **المعاني في ضوء أساليب القرآن الكريم**، (د.ط)، القاهرة، دار الفكر العربي.

● اللهبي، فهد مسعود محمد، **المفاهيم التدأولية وأثرها في اللسانين العرب تمام حسان نموذجاً**، جامعة جازان، (بحث مقبول للنشر).

● ماري نوال غاري بريور، (٢٠٠٧م)، **المصطلحات المفاتيح في اللسانيات**، (مت): عبد القادر فهمي الشيباني، (ط١)، الجزائر.

● ابن مالك، (د.ت)، **شرح التسهيل**، تحقيق: عبد الرحمن السيد، ومحمد بدوي المختون، (د.ط)، (د.م).

● المتوكل، أحمد،

○ = ، (١٩٨٦م)، **دراسات في نحو اللغة العربية الوظيفي**، (د.ط)، البيضاء، دار الثقافة.

○ = ، (١٩٩٣م)، **آفاق جديدة في نظرية النحو الوظيفي**، (ط١)، المغرب، دار الهلال العربية.

○ = ، (٢٠٠٦م)، **المنحى الوظيفي في الفكر اللغوي العربي الأصول والامتداد**، (ط١)،

الرباط، دار الأمان.

- المرادي، الحسن بن قاسم، (١٩٩٢م)، الجنى الداني الجنى الداني في حروف المعاني، تحقيق: فخر الدين قباوة؛ ومحمد نديم فاضل، (ط١)، بيروت، دار الكتب العلمية.
- المراغي، أحمد بن مصطفى، (د.ت)، علوم البلاغة «البيان، والمعاني، والبديع»، (د.ط)، (د.م).
- مسلم، أبو الحسن القشيري النيسابوري (د.ت)، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت، دار إحياء التراث العربي.
- المعاينة، ريم فرحان، (٢٠٠٨م)، براجماتية اللغة ودورها في تشكيل بنية الكلمة، الأردن، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع.
- أبي العباس، محمد بن يزيد المبرد، (د.ت)، المقتضب، تحقيق: محمد عبد الخالق عضيمة، (د.ط). بيروت، عالم الكتب.
- مقبول، إدريس، (٢٠١١م)، الأفق التداولي نظرية المعنى والسياق في الممارسة التراثية العربية، (ط١)، الأردن، عالم الكتب الحديث.
- ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، (١٩٩٣م)، لسان العرب، (ط٣)، بيروت، دار صادر.
- مونسي، حبيب، التداؤلية ومقاصد الخطاب الأدبي مقارنة مقارنة بين علم المقاصد العربي وأفعال الكلام البراغماتي، استرجعت بتاريخ ٢٠١١/٥/٢ من موقع: <http://www.almaktabah.net/vb/showthread.php?t=30254>
- ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، (د.ت)، سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية.
- الميداني، عبد الرحمن، (١٩٩٦م)، البلاغة العربية أسسها، وعلومها، وفنونها وصور من تطبيقاتها، بهيكل جديد من طريف وتليد، دمشق، دار القلم.
- ميلاد، خالد، (٢٠٠١م)، الإنشاء في العربية بين التركيب والدلالة: دراسة نحوية تداولية، رسالة دكتوراه، جامعة منوبة.
- نخلة، محمود،
- = ، (١٩٩٩م)، نحو نظرية عربية للأفعال الكلامية، مجلة الدراسات اللغوية، مج ١/ع ١.
- = ، (٢٠٠٢م)، آفاق جديدة في البحث اللغوي المعاصر، الإسكندرية، دار المعرفة الجامعية.

- نظيف، محمد، (٢٠١٠م)، الحوار وخصائص التفاعل التواصلية دراسة تطبيقية في اللسانيات التَّداوُلِيَّة، (د.ط)، المغرب، أفريقيا الشرق.
- الهاشمي، السيد أحمد، (د.ت)، جواهر البلاغة في المعاني والبيان والبدیع، يوسف الصميلي (ط٦)، بيروت، المكتبة العصرية.
- هالين، فرناند، (د.ت) "التَّداوُلِيَّة"، (مت): زياد عز الدين العوفي، (د.م)، الآداب العلمية.
- ابن هشام، جمال الدين عبدالله الأنصاري، (٢٠٠٥م)، شرح شذور الذهب، تأليف: بركات يوسف هبود، (ط١)، بيروت، دار ابن كثير.
- ابن يعيش (٦٤٣هـ)، موفق الدين، (٢٠٠١م)، شرح المفصل للزمخشري، تقديم: إميل بديع يعقوب، (ط١)، بيروت، دار الكتب العلمية.
- اليمني، يحيى بن حمزة بن علي بن إبراهيم، (د.ت)، الطراز لأسرار البلاغة وعلوم حقائق الإعجاز، (ط١)، بيروت، المكتبة العصرية.
- يوسف، عبد الفتاح، (د.ت)، التَّداوُلِيَّة وتنوع مرجعيات الخطاب حدود التواصل بين لسانيات الخطاب والثقافة، مصر، جامعة المنصور.